

في العقيدة والملبس

تأليف

الصادق بن عبد الرحمن الغرياني



أخي الكريم

تذكر جهاد غيرك ولا تحرمهم من الدعاء الصالح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله أحمده وأستعينه وأستغفره ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله ، اللهم صلي وسلم عليه وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، وبعد .

فهذا كتاب في العقيدة والمنهج والسلوك ، قصدت فيه ربط العقيدة بالسلوك، وفهمها على طريقة الأئمة المقتدى بهم من أئمة الدين ، وهم أهل القرنين الثاني والثالث ، كمالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد رضي الله عنهم ، فإن أهل هذين القرنين هم أول من تكلم في مسائل العقيدة كلاما مستقلا ، سمي فيما بعد بمذهب السلف ، إذ لم يكن لمن قبلهم من الصحابة وكبار التابعين تعديد ولا تدوين للعلوم ، لا في العقيدة ولا في غيرها ، والمنقول عن الصحابة في مسائل العقيدة قليل ومحدود ، لا يكون مذهباً يمكن نسبته إليهم ، فإذا قيل: عقيدة أهل الحديث، أو عقيدة السلف، فالمقصود بذلك حصيلة أقوال أئمة القرنين الثاني والثالث وطريقتهم في استنباط مسائل الاعتقاد من نصوص الوحي ، مثل سفيان الثوري ، وابن عيينة ، وابن المبارك ، ومالك بن أنس ، وأبي حنيفة ، والشافعي، وأحمد بن حنبل وأضرابهم ، فهم وإن اختلفوا في الفروع ومسائل الفقه ، ففي مسائل الاعتقاد كانوا على طريق واحد، ومنهج واحد ، يتمثل في أمرين أساسيين هما :

الأول — ما أثبتته القرآن أو الحديث في أمر العقيدة أثبتوه ، وما نفاه نفوه، وما سكت عنه سكتوا عنه ، ولم يخوضوا فيه ، فطلبوا السلامة لأنفسهم ، ولم يتكلفوا عناء لم يكلفهم الله عز وجل به ، فكان طريقهم أسلم وأنفع ، وأعلم وأحكم ، فجزاهم الله عن الأمة خير الجزاء .

كان أسلم، لأنه طريق الفرقة الناجية التي عليها رسول الله ﷺ وأصحابه،

وكان أنفع، لأن مفهوم العقيدة عندهم كان منهج حياة للمسلم ، بما في هذه الكلمة من معنى .

وكان أحكم وأعلم ، لأنه ليس على وجه الأرض أحد أعلم بالله عز وجلّ وما يجب له من رسول الله ﷺ ، فإنه أعلم الناس بربه ، وأتقاهم وأخشاهم لله ، بإجماع أهل الإسلام .

الثاني — ربط العقيدة بعمل المسلم وسلوكه ، فلم تكن مسائل العقيدة على عهدهم مجرد نطق واعتقاد، بل جمعت مع النطق والاعتقاد السلوك والأعمال، العقيدة بمفهومها عندهم ليست كلمة ترددها الشفاه وتناقضها النيات والأقوال والأفعال ، العقيدة عندهم انضباط لسلوك الفرد المؤمن الموحد ، القائم بحق ربه وحق عباده، هذا هو مفهوم العقيدة عندهم الذي صار بيننا غريبا.

والكتاب يتناول ثلاثة موضوعات في ثلاثة أبواب:

الباب الأول — في المنهج الصحيح الذي ينبغي للمسلم أن يتبعه، ليكون على أساسه فكره الديني السوي، الخالي من الإفراط والتفريط، في الاعتقاد والسلوك، وفي التعامل مع المخالفين .

الباب الثاني — في بيان المعتقد الصحيح، الذي كان عليه سلف الأمة من أهل القرون الخيرة، في أهم مسائل العقيدة، التي اشتهر فيها الخلاف بين المتأخرين.

الباب الثالث — في السلوك والعمل، الذي هو عنوان الإيمان ودليله، ولازم من لوازمه، وذلك:

أ — بالتحذير مما يناقض الإيمان من المخالفات الموروثة، والعوائد الفاسدة التي أحدثها الناس في التدين ، وعبدوا الله بما على خلاف الدليل، و أقوال أهل العلم.

ب — بالتنبيه على الفهم الخاطيء القاصر، الذي فهم على أساسه أكثر عامة المسلمين اليوم الإيمان، جامدا مشلولا، معزولا عن حياة الناس وأعمالهم وسلوكهم، فإن التنبيه على ذلك من شأنه تصحيح الإيمان ، وحماية التوحيد ، وبه تكون صحة الاعتقاد، وصلاح العمل .

وهذا الباب الأخير، فيه نقد مباشر لمخالفات وأمراض سلوكية، شائعة في المجتمع الإسلامي، ناتجة عن الفهم الخاطئ للإيمان، وغيابه عن الحياة اليومية، وتتشرك في هذه الأمراض معظم بلاد المسلمين، التي هيمن عليها (الروتين) في الإدارات والأعمال، على تفاوت بينها في الإصابة بهذه العلة أكثر من غيرها أو تلك، وقد شمل النقد فئات عريضة من هذه المجتمعات، وما أردت بذلك التعميم والشمول، فإني أعتذر للمخلصين المؤمنين منهم، والصالحين، الذين يُصلحون ولا يفسدون، ويحاسبون أنفسهم قبل أن يحاسبوا، فلا تزال طائفة من الأمة على الحق والهدى، وهم قليل، عسى الله أن يكثرهم، ويهدي بهم من ضل، إنه سميع مجيب.

وما أردت بما ذكرته من المخالفات التشهير بأحد، ولا تنقيصه ولا عيبه، وإنما أردت التحذير من السلوك ذاته، المنافي للإيمان، ليكون تذكيرا للغافل، وتبصيرا للجاهل، وعونا لمن يريد الحق، عسى الله أن ينفع به.

هذا ما قصدت إليه، والعون من الله وحده لا شريك له، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الصادق بن عبد الرحمن الغرياني

في تاجوراء 23 شعبان 1422 هـ / 9 نوفمبر 2001 م

الباب الأول في المنهج

الفصل الأول

المذهب الواجب الاتباع في العقيدة

مسلمات تقود إلى المذهب الواجب الاتباع:

هناك مجموعة من المسلمات المتفق عليها بين العلماء والعقلاء، تسلم القارئ المسلم، دون جهد أو عناء، إلى معرفة المذهب الواجب الاتباع في مسائل الاعتقاد، وهو مذهب أهل السنة والجماعة، الذين سئل عنهم الإمام مالك رحمه الله تعالى، فقال: هم الذين ليس لهم لقب يُعرفون به، لا جهمي، ولا رافضي، ولا قدرى⁽¹⁾، أقول وعلى ذلك فقس، فمن أراد أن يكون في المعتقد منهم، فليخلص من جميع الانتسابات والانتماءات الأخرى، المعاصرة والقديمة.

وهذه المسلمات هي :

1 - التحاكم عند الاختلاف إلى الله ورسوله :

من المتفق عليه بين المسلمين كافة أن ما جاء عن الله عز وجل في كتابه، أو ثبت عن النبي ﷺ من طريق يُحتج به، فإن العمل به واجب، والتسليم له متعين، ولا تجوز معارضته بآراء الرجال أياً كان منهجهم ومشرّبهم، وعبادتهم وزهدهم وشهرتهم، ولا تجوز معارضته كذلك بأعراف الناس وعاداتهم، ولا بما ورثوه من تقاليد عن مجتمعاتهم، لأمر الله عز وجل بذلك نصاً في كتابه، قال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾⁽²⁾، فإن الوحي حاكم لا محكوم عليه، وأمره مطاع لا معقب له، وهو معصوم وما سواه يخطئ، قال تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾⁽³⁾، وقال تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَحْكُمُ

(1) ترتيب المدارك 172/1

(2) النساء 59 .

(3) الشورى 10 .

لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ ۖ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١﴾ ، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا
مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (2) ، وقال تبارك
وتعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ
رَحِيمٌ ﴾ (3) ، فطاعة الله ورسوله واجبة، ولا خيار لأحد فيها ، وكل قول خالف
الكتاب أو السنة فهو مردود .

كان أصحاب رسول الله ﷺ يعدّون ردّ السنة بالرأي من الأمر العظيم،
يغضبون له أشد الغضب ، وينابذون قائله ولا يساكنونه ، قال عبادة بن الصامت
لمعاوية رضي الله عنهما: « لا أساكنك بأرض لك عليّ فيها إمرة» (4) ، لما ردّ
عليه سنة علمها من رسول الله ﷺ في منع بيع الذهب بالذهب متفاضلا ، فترك
عبادة الشام ، ورحل إلى عمر بالمدينة ، ورأى عبد الله بن مسعود رجلا يضحك
في جنازة ، فقال له: «تضحك وأنت في جنازة، والله لا أكلمك أبدا» (5) ، فحلف
ألا يكلمه لأنه استهان بسنة ، حيث لم يكتف بما كانوا عليه من الصمت في
تشيع الجنازة ، حتى أضاف إليه الضحك وعدم المبالاة باعتبار الموت ، وقال
الشافعي في الائتمار بالسنة : ليس في سنة رسول الله ﷺ إلا اتباعها ، لا تعترض
عليها بكيف ، ولا يسع مسلما فيما ثبت من السنة إلا التسليم ، لأن الله قد
فرض اتباعها (6) .

قال البخاري رحمه الله: سمعت الحميدي يقول: «كنا عند الشافعي رحمه الله،
فأتاه رجل ، فسأله عن مسألة ، فقال: قضى فيها رسول الله ﷺ كذا وكذا،
فقال الرجل للشافعي : ما تقول أنت ؟ فقال : سبحان الله ! تراني في كنيسة ؟!
تراني في بيعة ! تراني على وسطي زنار؟! أقول لك قضى رسول الله ﷺ ، وأنت

-
- (1) الرعد 41.
 - (2) الأحزاب 36 .
 - (3) آل عمران 31 .
 - (4) سنن ابن ماجه حديث رقم 18 .
 - (5) التمهيد 87/4 .
 - (6) الاستذكار 152/8 .

تقول ما تقول أنت؟» (1) .

فإن قيل: إن كل مخالف يدعي أنه يتحاكم إلى قول الله تعالى، وقول رسوله ﷺ، فالمسألة لا تزال على حالها، لا يعرف فيها المخطئ من المصيب؟، فالجواب أن الواجب التحاكم إلى قول الله ورسوله على الوجه الذي بينه رسول الله ﷺ، وفهمه عنه أصحابه رضوان الله عنهم، وتبعهم على ذلك خير القرون، فإن رسول الله ﷺ أعلم الناس بمراد الله تعالى، وأصحاب رسول الله ﷺ وتابعوهم أعلم الناس بمراد رسول الله ﷺ، فالتحاكم إلى الله ورسوله يكون بالتحاكم إلى ما فهموه هم من الوحي، لا إلى قول من خالفهم، وإن كان منسوبا إلى الوحي، يقول الشاطبي: «يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون، وما كانوا عليه في العمل به، فهو أحرى بالصواب، وأقوم في العلم والعمل» (2).

2 - فضل السابقين :

أفضل الناس بعد الأنبياء أصحاب رسول الله ﷺ بإجماع الأمة، لأن الله عز وجل زكاهم في القرآن بالنص، قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهِجْرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ (3)، وأخبر الله عز وجل عن الأصحاب بأنه ألزمهم كلمة التقوى، وكانوا أحق بها وأهلها، وزكاهم رسول الله ﷺ فقال فيما صح عنه: «خير الناس قرني» (4)، وأنهم دون شك من الفرقة الناجية عند افتراق الأمة، وفي وصفهم يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه فابتعته برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه يُقاتلون على دينه، فما

(1) شرح العقيدة الطحاوية ص 399 .

(2) الموافقات 77/3 .

(3) التوبة 100 .

(4) البخاري حديث رقم 2652 .

رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ» (1) ،
ويقول: «أولئك أصحاب محمد ﷺ ، أبرّ هذه الأمة قلوبا ، وأعمقها علما ،
وأقلها تكلفا ، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ، وإقامة دينه ، فاعرفوا لهم حقهم ،
وتمسكوا بهديهم ، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم» (2) ، ومثل ذلك قال الحسن
عن أصحاب رسول الله ﷺ (3) .

وخير القرون بعد الصحابة قرن التابعين ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ،
فأهل القرون الثلاثة الأولى أفضل ممن بعدهم إلى يوم القيامة ، بهم قام الدين ،
ومدحهم وفضلهم شهد سيد العالمين ، ففي الصحيح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
أن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ
يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» (4) ، فشهد رسول الله
ﷺ لأهل القرون الثلاثة الأولى ، وهم الصحابة والتابعون وأتباعهم بأنهم خير ممن
بعدهم ، والفضل والخيرية لم تثبت لهم على سائر الناس إلا لما هم عليه من اتباع
الحق ، الذي علم رسول الله ﷺ أنهم يُوفَّقون إليه ، ويعملون به ، فإن التفاضل في
الإسلام أساسه الإيمان الصحيح ، والعمل الصالح الذي يقبله الله تعالى ويرضى
عنه .

فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ زَكَّى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقُرْآنِ ، وَأَنَّ
الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ هِيَ مَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، وَأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ وَتَابِعِيَهُمْ هُمُ خَيْرُ النَّاسِ ، وَخَيْرُ الْقُرُونِ ، بِشَهَادَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
— لزم المسلمين قاطبة أن يعتقدوا معتقدتهم ، وأن يسلكوا سبيلهم ، ويقتفوا
أثرهم ، ولا يخرجوا عن منهجهم إلى منهج غيرهم ممن يخالفهم .

فما اتفقوا عليه من أمور الدين ، ونقل عنهم فيه هدي في العقائد أو غيرها ، لا
يُشكَّ في أنه أصوب وأرجح ، وأحق أن يُتَّبَعَ ، فلا يُترك قولهم فيما اتفقوا عليه

(1) أحمد حديث رقم 3589 .

(2) شرح العقيدة الطحاوية 432 .

(3) جامع بيان العلم 97/2 .

(4) البخاري حديث رقم 2652 .

إلى قول غيرهم ، وذلك لترجيح رسول الله ﷺ إياه بترجيح فضلهم، ومحال أن يكون معتقدهم على غير الحق مع تزكية النبي ﷺ إياهم ، فما زُكوا إلا لصحة نياتهم ومعتقداتهم وأعمالهم، وقد اتفقوا في العقائد على معتقد واحد سُمِّيَ فيما بعد حين ظهرت المذاهب والنحل بعقيدة السلف، قال ابن عبد البر في التحذير من مخالفتهم: «إنهم كانوا أعمق الناس علما ، وأوسعهم فهما ، وأقلهم تكلفاً، فمن لم يسعه ما وسعهم، فقد خاب وخسر»(1) .

وقال الذهبي: «لا خير والله فيمن ردّ على مثل الزهري، ومكحول، والأوزاعي والثوري، والليث بن سعد ، ومالك، وابن عيينة ، وابن المبارك ، ومحمد بن الحسن والشافعي، والحميدي ، وأبي عبيد ، وأحمد بن حنبل، وأبي عيسى الترمذي ، وابن سريج ، وابن جرير الطبري ، وابن خزيمة ، وزكريا الساجي، وأبي الحسن الأشعري ، أو يقول مثل قولهم ... مثل الخطابي وأبي بكر الإسماعيلي، وأبي القاسم الطبراني ، وأبي أحمد العسال .. والشيخ عبد القادر الجيلي ، الذين هم قلب اللب ونقاؤه»(2).

3 – الاقتداء بالأئمة في الفروع يقتضي الاقتداء بهم في الأصول:

ألف أبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرجي (ت 532 هـ) كتابا سماه (الفصول في الأصول عن الأئمة الفحول) ذكر فيه اعتقاد الأئمة المقتدى بهم، أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وغيرهم من أئمة الدين ، ونوّه بفضلهم ، ثم قال: « إن أتباع من ذكرناهم من الأئمة في الأصول في زماننا بمنزلة أتباع الإجماع الذي يبلغنا عن الصحابة والتابعين، إذ لا يسع مسلما خلافاً، ولا يُعذر فيه، فإن الحق لا يخرج عنهم، لأنهم الأدلاء، وأربابُ مذاهب هذه الأمة، والصدورُ والسادة، والعلماء القادة، أولوا الدين والديانة، والصدق والأمانة، والعلم الوافر، والاجتهاد الظاهر ، ولهذا المعنى اقتدوا بهم في الفروع، فجعلوهم فيها وسائل

(1) جامع بيان العلم 97/2 .

(2) بواسطة مقدمة كتاب مختصر العلو ص 50 كتاب الأربعين في صفات رب العالمين للذهبي 187/1

بينهم وبين الله، حتى صاروا أرباب المذاهب في المشرق وفي المغرب، فليرضوا بهم كذلك في الأصول فيما بينهم وبين ربهم، وبما نصوا عليه ودعوا إليه.. فإننا نعلم قطعاً أنهم أعرف بما صح من معتقد رسول الله ﷺ وأصحابه من بعده، لجودة معارفهم، وحيازتهم شرائط الإمامة، ولقرب عصرهم من الرسول ﷺ وأصحابه» (1).

وهو كما قال ، فإن هؤلاء الأئمة الذين مرّ ذكرهم ، مالكا وأبا حنيفة والشافعي ، وسفيان، وابن المبارك، والليث، والأوزاعي، وأحمد، وأضرابهم ممن هم على نهجهم، عامة الناس وجمهورهم رضوا بالاعتداء بهم في مسائل الفقه والأحكام، لكن كثير من هذا الجمهور لم يقتدوا بهم، ولم يرتضوهم في الأصول والمعتقدات، فلو كان المالكي في الفروع مالكياً في المعتقد، والشافعي في الفروع شافعي المعتقد ، والحنفي في الفروع حنفي المعتقد، والحنبلي في الفروع حنبلي المعتقد — لما وجدنا أثراً للخلاف بين جمهور المسلمين في عقائدهم، هذا الخلاف الذي فرق صفوفهم، وباعد بينهم ، يرمي بعضهم بعضاً بالتبديع والتفسيق والتكفير، هذا سلفي وهذا أشعري ، وهذا إخواني ، ورابع خارجي مكفر ، إلى آخر الأسماء والفرق التي تتكاثر وتتناسل يوماً بعد يوم .

إن من العجب كل العجب أن يقتدي المالكي بالإمام مالك، ويتقلد أقواله في الطهارة والصلاة، والصيام والحج ، ولا يحيد عنها ، وكذلك الحنفي والشافعي، ولا يقتدي به مثلاً في إثبات صفة من صفات الله تعالى ، كصفة العلو، وكلهم يثبتها للباري عز وجل .

روى ابن عبد البر بسنده إلى عبد الله بن نافع ، قال : قال مالك بن أنس: «الله عزّ وجلّ في السماء وعلمه في كل مكان» (2) ، وقال أبو حنيفة رحمه الله عمّن قال «لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض»: فقد كفر ، لأن الله يقول: ﴿

(1) عن مجموع الفتاوى 179/4.

(2) التمهيد 138/7 ، وقال القاضي عياض : قال غير واحد : سمعت مالكا يقول ، وذكره ، ترتيب المدارك 173/1 .

الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿١﴾ ، وقال الشافعي: السنة التي أنا عليها ورأيت عليها الذين رأيتهم مثل سفيان ومالك وغيرهما ، أن الله على عرشه في سمائه (2) . وسئل الإمام أحمد: ما معنى: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيَّنَ مَا كُنْتُمْ ﴾؟ قال: « علمه محيط بالكل، وربنا على العرش بلا حد، ولا صفة» (3) .

ومع هذه النقول الصريحة الثابتة عنهم، نرى المالكي والحنفي والشافعي في هذه العصور المتأخرة — إلا من رحم ربك — يستنكر ذلك ويستكبره ، يخالف بذلك معتقد إمامه ، ويعتقد أن الله في كل مكان كما يقول الجهمية، إن تصحيح العقيدة من أوجب الواجبات، فبدون تصحيح العقيدة لا يستقيم عمل، ولا يفرح بطاعة، ولا يكون إصلاح، ولا تتوحد قلوب الأمة ، فكيف تستقيم الفروع والأصول معوجة؟

4 — ذم التكلف في التأويل:

يتعين على من كان من أهل العلم المشتغل بالدليل، أن يسلك في فهم نصوص الكتاب والسنة المسلك الصحيح في دلالات الألفاظ الشرعية ، دون تكلف أو تعسف، مستعينا على فهم النصوص ببعضها، وبما فهمها عليه أئمة الإسلام الذين بهم يُقتدى ، ولا يضرب بعضها ببعض ، ويحمل بعضها على ما يناقض الآخر، فإن خير تفسير القرآن ما فسره القرآن، وخير تفسير السنة ما فسره السنة، وقد ذم الله عز وجل الذين يحرفون الكلم عن مواضعه ، والذين يتبعون ما تشابه منه ، ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله .

ولم يؤت الناس قديما ولا حديثا في مسائل التشريع إلا من قبل التأويل الباطل، واتباع المتشابه ، وتحريف الكلم عن مواضعه ، فكان اليهود يكتبون الكتاب بأيديهم، ثم يقولون هذا من عند الله، ليشتروا به ثمنا قليلا، وكانوا ﴿ يَلُودْنَ

(1) مختصر العلو ص 136 ، ومجموع الفتاوى 47/5 .

(2) مختصر العلو 176 .

(3) المصدر السابق ص 190 .

أَلَسِنْتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ ﴿١﴾ .

وَلَيَّ أَلَسِنْتَهُمْ بِهِ هُوَ تحريفه من جهة اللفظ ، ومن جهة المعنى ، وما يكتبونه بأيديهم هو تأويلهم الفاسد، وتفسيرهم الباطل للتوراة ، وكانوا يفعلون ذلك لأجل الدنيا ، إما عصبية لهوى النفس وما اعتنقته على خلاف الحق بعد ما تبين، وإما للتلبيس على العامة، بموافقتهم على ما يحبونه من الباطل، وُصُولًا إِلَى مَا بأيديهم من حطام الدنيا ، وفيهم يقول الله تعالى: ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (2) .

فيزيّنون لهم الباطل بزخرف من القول ، وتحريف للكلم، مثل قولهم لأتباعهم: إن ما هم عليه هو التوراة ، وهو الدين ، وهو الحق من عند الله، وهو الاعتقاد الصحيح، وعليه العمل ، وفيه النجاة ، وهو طريق الوصول إلى الله تعالى، فيشترون الدنيا بالدين ، ويحتالون بذلك على الوصول إلى أموال الناس، واستخدامهم، والترؤس عليهم ، ثمنا لما يكتبونه بأيديهم، ويلبسونه عليهم : ﴿ فَوَيْلٌ لَهُمْ مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ (3) من الحطام القليل ، وفيهم يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (4) .

وتمادى هذا الحال بهم حتى إنهم: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ (5)، قال عدي بن أبي حاتم لرسول الله ﷺ : والله ما نعبدهم ، فقال له رسول الله: «أليسوا يُحَلِّونَ الحرام فتحلّونه؟ ويُحرّمون الحرام فتُحرّمونه؟ قال : بلى، قال: فتلك عبادتهم» (6) .

(1) آل عمران 78 .

(2) التوبة 34 .

(3) البقرة 79 .

(4) آل عمران 77 .

(5) التوبة 31 .

(6) الترمذي 278/5 ، وانظر الفقيه والمتفقه 66/2 .

وهذا الداء بعينه أصاب اليوم طوائف من أمة الإسلام، باسم البركة، والمقامات والمنامات والكرامات، والتسليم لسلطان المشيخة، الذي قطع ظهور الكبار كما يقول الشيخ زروق، حيث يصير المرید علی حد قوله « بعد أخذ العهد مملوكا لا يباع، وأسيرا لا يُفدى، إذ يقيمه — أي الشيخ — خديما للطاحون، وحليفا للمسحاة.. ويُريه أن ذلك في حقه منفعة، وتطهيرا لسره، .. ويذكر له من الأمور الظاهرة على مشايخه من الآثار النفسية ما يخفف عليه ذلك، وأن ذلك صلاح له في الحال والمآل، وأن مراده به إخماد نفسه، وإظهار صدقه، وزوال كبره»⁽¹⁾ ولو أن هذه الطاعة العمياء، والاستكانة المطلقة، والذل والانكسار، الذي يبذله المرید لشيخه، بذل مثله لربه، لأغناه عن سائر خلقه.

5 — التحذير مما انفردت به الكتب المتأخرة:

يقول القرافي محذرا من الاعتماد في العلم ومسائل الدين على الكتب المتأخرة وحدها: « تحرم الفتوى من الكتب الغريبة التي لم تشتهر ، حتى تتظافر عليها الخواطر ويُعلم صحة ما فيها ، وكذلك الكتب الحديثة التصنيف ، — ويقصد حديثة بالنسبة إلى عصره — إذا لم يشتهر عزو ما فيها من النقول إلى الكتب المشهورة ، أو يُعلم أن مصنفها كان يعتمد هذا النوع من الصحة ، وهو موثوق بعدالته»⁽²⁾ ، وقال: « إن حواشي الكتب تحرم الفتوى بها، لعدم صحتها والوثوق بها » ، ومراده إذا كانت الحواشي غريبة النقل، كما قيد ذلك ابن فرحون في التبصرة بعد أن نقل كلام القرافي⁽³⁾ .

وقال أيضا في شرح المحصول: « ينبغي أن يحذر مما وقع في زماننا من تساهل بعض الفقهاء بالفتوى من الكتب الغريبة ، التي ليس فيها رواية المفتي عن المجتهد بالسند الصحيح ، ولا قام مقام ذلك شهرة عظيمة تمنع من التصحيف والتحريف بسبب الشهرة ، وبالغ بعضهم في التساهل حتى صار إذا وجد حاشية في كتاب

(1) عدة المرید الصادق ص 102.

(2) الأحكام في تمييز الفتاوى من الأحكام ص 262 .

(3) انظر تبصرة الحكام ص 69.

أفتى بها ، وهذا عدم دين وبعدهً شديد عن القواعد»⁽¹⁾ ، وقال: « كان الأصل يقتضي ألا تجوز الفتوى إلا بما يرويه العدل عن العدل عن المجتهد الذي يقلده المفتي حتى يصح ذلك عند المفتي ، كما تصح الأحاديث عند المجتهد ، لأنه نقل لدين الله في الوصفين ، وغير هذا كان ينبغي أن يحرم ، غير أن الناس توسعوا في هذا العصر ، فصاروا يفتون من كتب يطالعونها من غير رواية ، وهو خطر عظيم في الدين ، وخروج عن القواعد»⁽²⁾ .

وكان الشاطبي رحمه الله لا يرى لأحد أن ينظر في الكتب المتأخرة ، ويعتمد عليها وحدها دون النظر في كتب المتقدمين معها ، ويقول: « إن من لقيه من أهل الفقه في عصره أوصاه بذلك » ، ويعني بالتأخرين كابن شاس المتوفى 610 هـ ، وابن بشير المتوفى في أوائل القرن السادس ، وابن الحاجب المتوفى 646 كما صرح هو بذلك⁽³⁾.

6 – العمل بالراجح :

الراجح هو ما قوي دليله ، ويقابله المرجوح ، وهو ما كان دليله أضعف من معارضه ، والعمل بالراجح واجب لا راجح ، لأن الرجحان تتقوى معه غلبة الظن على أن ما دل عليه هو الحق ، والعمل بما غلب على الظن أنه الحق واجب ، لأن خلافه اتباع للهوى ، قال تعالى: ﴿ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ﴾⁽⁴⁾ .

يقول الشوكاني عن وجوب العمل بالراجح: « ... وأنه متفق عليه ، ولم يختلف في ذلك إلا من لا يعتد به ، ومن نظر في أحوال الصحابة والتابعين وتابعيهم ، ومن بعدهم وجدهم متفقين على العمل بالراجح وترك المرجوح»⁽⁵⁾ ، ويدل على وجوب العمل بالراجح حديث معاذ في ترتيب الأدلة ، ففيه النص على تقديم القرآن على السنة ، والسنة على الرأي والقياس عند التعارض ، وهو

(1) نفائس الأصول في شرح المحصول 4111/9 ، وانظر الجواهر الثمينة ص 286 .

(2) الأحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام ص 261 .

(3) انظر الموافقات 97/1 ، والمعيار 142/11 .

(4) يونس 32 .

(5) إرشاد الفحول 276 .

من تقدم بعض الأدلة على بعض لرجحانه، وقد رجح الصحابة خبر عائشة رضي الله عنها في وجوب الغسل بالتقاء الختانين على حديث أبي هريرة « إنما الماء من الماء »، وحديثها : « إن رسول الله ﷺ كان يصبح جنباً وهو صائم » ، على حديث أبي هريرة أنه لا صوم له ، لأن أزواج النبي ﷺ أعلم بأحواله الخاصة من الأبعاد، وهو من العمل بالراجح، ولما كان مذهب السلف في العقيدة أرجح، لما تقدم من تزكية رسول الله ﷺ إياهم كان العمل به واجبا، لأن العمل بالراجح واجب.

الفصل الثاني

التشدد في مسائل الخلاف وعلاج الخلل

ضعف التعليم الديني:

غياب تدريس مواد إسلامية، منتقاة انتقاء جيّداً ، في المدارس والمعاهد والجامعات على اختلاف تخصصاتها في بلاد المسلمين ، ترك فراغاً في عقول الشباب، احتاجوا إلى ملئه بعلوم إسلامية مشوّشة على غير قاعدة ، ناشئة عن اجتهادات فردية — أحياناً — غير مؤهلة ، فاختلقت المشارب، وتعددت المناهج والسبل، ونشأ عن ذلك ظهور جماعات إسلامية تفهم الأحكام الشرعية فهما غريباً.

والواجب في مواجهة هذا التشويش هو ملء الفراغ بمناهج علمية رصينة متدرّجة ، تحل فيها الدروس الأكاديمية المنتقاة المحقّقة، محل الثقافات المشوّشة .

وهذه المناهج ينبغي أن تلبّي الحاجة التي تعالج مشكلتين أساسيتين:

المشكلة الأولى: مشكلة خروج جيل من الشباب لهم حرارة إيمانية، وحب شديد للطاعة والتدين ، يفرح به المؤمن ، لكن مع مفاهيم غريبة عن الإسلام، ناتجة عن قلة التفقه، والقصور في شمولية فهم النصوص ، علينا أن نصححها .

المشكلة الثانية: الجهل بالأحكام الأساسية في الدين، التي يتعين على كل مسلم معرفتها ، فإنه من المحزن أن يتخرج الطالب في سلّم التعليم حتى يجمع ألقاب العلم كلّها؛ أستاذاً ، دكتوراً ، مهندساً ، ثم يكون جاهلاً بالضروريات في عقيدته، وعبادته لربه .

ففي إطار المشكلة الأولى، وهي تصحيح المفاهيم، علينا أن نكثف التدريس لجميع الطلبة في مختلف تخصصاتهم، في الموضوعات التي تعرّف الطالب بالمنهج السوي في التفكير الإسلامي ، المبني على الفهم الصحيح للإسلام ، كما فهمه الأولون أهل القرون الثلاثة الأولى ، مع بيان المناهج الأخرى الدخيلة، التي تتكلم

باسم الإسلام وليست منه ، ويُعْتَنَى في هذا الشأن بالجانب التربوي لتلقي العلم الشرعي، ليعرف الطالب كيف يُكوّن ثقافته الدينية السويّة، أخذًا بالآداب الشرعية التي وضعها علماء المسلمين للعالم والمتعلم ، فيربي الطالب بصغار العلم قبل كباره، ويوجهه في القضايا الدينية إلى الاعتناء بالأهم قبل المهم ، لا أن يبدأ حياته العلمية بكتاب (المحلّي) لابن حزم ، و(نيل الأوطار) للشوكاني ، فيقتنص منهما غريب المسائل وشواذ العلم ، كما هو حال كثير من الشباب الذين حُرِموا سُنّة تلقي العلم عن الشيوخ هذه الأيام .

وتعليم سلامة المنهج هذه من الأهمية بمكان ، إذا أردنا السلامة للشباب، والسلامة منهم، وأردنا أن يكونوا سند الأمة وبناء حضارتها ورقبتها، على أساس من العلم والتدين القويم، ويُجَنَّبوا أمتهم ويلات الخراب والدمار، والفرقة والانقسام .

إن دول العالم اليوم ، غربه وشرقه، عربيه وعجمه، مسلمه وكافره، مُجمعة حتى إنه لم يسبق لها مثل هذا الإجماع — تشير بأصابع الاتهام إلى جماعات من المسلمين بقتل الأبرياء، وخطف المسافرين والزج بهم في عمليات انتحارية، بأعداد كبيرة، وسواء كان هذا الاتهام صحيحا أو باطلا، فإن المسلمين جميعا يدفعون اليوم ثمنه باهظا، ولا يزالون، وأعطى ذلك الفرصة لأعداء الإسلام أن يُملوا على العالم — اقتناعا أو كرها — ارتباط الإسلام بالإرهاب، ورتبوا على هذا لأنفسهم حقا مشروعاً، ينتقمون به من كل من يريدون قهره والتنكيل به من المسلمين، دولا وأفراد، بالقرصنة والهيمنة، والاحتواء، والتدمير والإبادة، والحروب الواسعة النطاق، الطويلة الذيول، العظيمة القتل والتنكيل بالمسلمين، أينما حلوا ، في بلاد الغرب وبلاد الإسلام على السواء .

والسبب ؟ السبب هو فقد المنهج السوي في التعليم الإسلامي، الذي يجمع الأمة على الفهم الصحيح للتدين، دون أن يضر بالأمة ومصالحة المسلمين، والوسيلة لوضع قواعد هذا المنهج السوي، هو دعوة التربويين المسلمين — لا التربويين اللادينيون — في العالم العربي والإسلامي إلى وضع قواعد ومناهج، تربي الشباب على الفهم الصحيح للإسلام ، كما فهمه أهل القرون الأولى، وذلك من

خلال تدريس المواد الدينية المنتقاة على أساس صحيح شامل، يتفقه معه في الدين كل طالب علم ، أي كان تخصصه، بحيث يُدرّس هذا المنهج في الجامعات وفي غير الجامعات .

ولا يكون الحل بدعوة وزراء الداخلية أو الخارجية إلى الاجتماع كما هي العادة!.

إن العلاج الذي يفرضه منطق العلم أن نعني بتدريس التعليم الديني الواعي الشامل، تدريساً متمكناً قوياً، يحصّن الشباب، ويربّيهم، ويوجههم التوجيه الصحيح لفهم الإسلام، ولما ينفعهم وينفع أمتهم، ويجمع كلمتهم، ويوحد صفوفهم على الحق، دون غلوّ ولا تفريط ، حتى لا يجرّوا الأمة إلى الخراب، ومزيد من الذل، وهيمنة أعداء الإسلام، وحتى لا تذهب طاقتهم بدداً في معارك جانبية، معظمها يركز على المكروهات والخلافات.

هذا هو العلاج لتصحيح المفاهيم الدينية، لا أن نتهرب من كل ما فيه كلمة (إسلام)، حتى إن بعض الجامعات استحيت من الاسم، وسمت أقسامها بالدراسات القرآنية، لأنّها رأّت في وصفها بالإسلامية تممة، علاج المفاهيم الخاطئة لا يكون بالحظر وإصدار القرارات، بل ذلك يقوي الرغبة في الممنوع ، فإن كل ممنوع مرغوب ، واستلاب محفظة أحد بالقوة ممكن ، لكن الحيلولة بينه وبين معتقداته مما لا سبيل إليه، فلم يبق إلا الإقناع ، وعلاج الجهل بالعلم .

الخلاف للعصية :

الخلاف في الدين في الأمور البينة، عصبية أو حمية، على مسائل فرعية خلافية، ليس من الإيمان في شيء ، بل هو شرّ كله ، يوقع المسلمين في العداوة والبغضاء كما أوقع النصارى ، قال تعالى: ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ (1) ، وأشدّ الخلاف ضرراً الخلاف على مسائل العقيدة، التي هي عنوان الوحدة

(1) المائدة 14 .

بين المسلمين، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ
الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا
شِيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي ﴾⁽²⁾.

وقد نشأ عن الاختلاف في مسائل اعتقادية، هي من مسائل الاجتهاد، أو من
مسائل فروع الفقه — مكروهات أو مندوبات — انقسام عظيم وفرقة كبيرة،
وتعصب مذموم، يتعمق يوما بعد يوم، لافتقار المختلفين إلى المنهج السديد،
توسّع الأطراف فيه في تبادل التهم بالتبديع والتفسيق والتكفير، المنافي للأخوة
الإيمانية، التي فرضها الله عز وجل على المؤمنين، ولا ترقى إليها أخوة الدم
والنسب.

الأخوة التي تقتضي إعدار المخالف في مسائل العلم، ونبذ التعصب، وعدم
الاستخفاف بما عنده مما له فيه وجه واجتهاد، حرصا عليه ومحبة فيه لأيمانه،
وولاء له، كما أوجب الله تعالى على المؤمنين، وكما هي سنة سلفنا الصالح
على ما يأتي بيانه عند الكلام على (منهج السلف في التعامل مع المخالف)⁽³⁾،
قال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾⁽⁴⁾، فجمع الكلمة والمحبة والألفة بين المؤمنين، مع التواصي
بالحق بالحكمة والموعظة الحسنة من الإيمان، ومقصد أصلي من مقاصد الدين،
مطلوب لذاته، توعد الله تعالى من ضيِّعه، أو كان سببا في تضييعه، قال تعالى:
﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمْ عَذَابٌ
عَظِيمٌ ﴾⁽⁵⁾، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا
أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾⁽⁶⁾، وقال تعالى: ﴿ وَجَدَلْتُمْ بِآلَتِي هِيَ

- (1) آل عمران 105 .
- (2) الأنعام 159 .
- (3) انظر ص 37 .
- (4) التوبة 71 .
- (5) آل عمران 105 .
- (6) الأنعام 159 .

أَحْسَنُ ﴿(1)﴾ ، وبتضييعه ضيعنا مقصدا عظيما من مقاصد الدين، وأصلا ثابتا مجمعا على فرضيته في الإسلام، وهو التناصر بين المؤمنين وتأليف قلوبهم، والاشتغال عن ذلك بالتعصب والانتصار لرأي فلان ، وتضعيف رأي علان، أو لتجنب مكروهه، أو فعل مندوب، مصلحة التأليف في الدين أعظم، منه فضيعة الفرض، واختلفنا على السنة .

الحفاظ على الجماعة بترك بعض المستحبات :

قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ (2) ، وقال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ (3) ، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِجَاكُمْ﴾ (4) ، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ (5) ، وفي الصحيح عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى» (6) ، وقال ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلَمُهُ» (7) ، وقال ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» (8) .

نسي المسلمون هذه الأخوة الإيمانية التي هي من فرائض الإيمان ، وبتضييعها وصلوا إلى ما وصلوا إليه من ذل وهوان ، وقدموا عليها العصبية بالانتماء إلى المدارس، والتعصب للشيوخ في مسائل اجتهادية ، سنن أو مكروهات، وحدة المسلمين فيها أوجب وأكد في الدين من التفرق عليها، و التمسك بالخلاف.

- (1) النحل 125 .
- (2) التوبة 71 .
- (3) آل عمران 102 ، 103 .
- (4) الأنفال 46 .
- (5) آل عمران 105 .
- (6) البخاري حديث رقم 2586 .
- (7) البخاري حديث رقم 2442 .
- (8) البخاري حديث رقم 13 .

ففي مجموع الفتاوى بعد أن ذكر خلاف الصحابة ومن بعدهم في الجهر بقراءة البسملة في الصلاة: «... ويستحب للرجل أن يقصد إلى تأليف القلوب بترك هذه المستحبات ، لأن مصلحة التأليف في الدين أعظم من مصلحة فعل مثل هذا ، كما ترك النبي ﷺ بناء البيت، لما في إبقائه من تأليف القلوب ، وكما أنكر ابن مسعود على عثمان إتمام الصلاة في السفر ، ثم صلى خلفه مُتَمًّا ، وقال الخلاف شر»⁽¹⁾ ، وفيها أيضا : « وأما التعصب لهذه المسائل ونحوها من شعائر الفرقة والاختلاف الذي نهينا عنه ، إذ الداعي لذلك هو ترجيح الشعائر المفترقة بين الأمة، وإلا فهذه المسائل من أخف مسائل الخلاف جدا ، لو لا ما يدعو إليه الشيطان من إظهار شعائر الفرقة»⁽²⁾ ، وفي موضع آخر منها: «لو كان الإمام يرى استحباب شيء والمأمومون لا يستحبونه فتركه لأجل الاتفاق والاتلاف كان قد أحسن»⁽³⁾ .

القنوت في صلاة الفجر والمسح على الجورين:

من أوضح الأمثلة للتعصب لمسائل اجتهادية، الناشئ عن الغفلة وقلة الفقه، المعارك القائمة في المساجد بين من يرون المسح على الجورين وبين من لا يرونه، وبين من يقننون في صلاة الفجر وبين من لا يقننون، إذا قنت الإمام كما هو مذهب مالك والشافعي، أقام عليه الشباب الدنيا ولم يقعدوها، ورموه بكل سيئة في دينه، وبدعة في سلوكه ، وإذا ترك القنوت كما هو مذهب أبي حنيفة وأحمد، امتنع الكبار من الصلاة خلفه، لأنه ترك المألوف لديهم، وما تلقوه عن شيوخهم.

وكذلك المسح على الجورين، صار فتنة في المساجد، الشباب يدعون إليه، ويصرّون على أنه سنة، فهو أفضل عندهم من غسل القدمين، والكبار لا يجيزونه، ولا يصلون خلف من يمسخ على الجورين، ويقيم الفريقان من أجل ذلك معارك في المساجد، ويزعمون أنهم يقيمون السنن ويميتون البدع، وهم يبعثون الفتن،

(1) مجموع الفتاوى 407/22 ، الاستذكار 73/6 .

(2) مجموع الفتاوى 405/22 .

(3) المصدر السابق 268/22 .

والخلاف في المسألتين بين أهل العلم مشهور، من وقف عليه علم أن الأمر فيه سعة، وأن لكل وجهة، ولا وجه للتعصب والإنكار إلا قلة العلم، واختلال المنهج، وفيما يلي فقه المسألتين .

أولا – المسح على الجوربين:

اختلف العلماء في جواز المسح على الجورب، منهم من جوزه، ومنهم من منعه، وسبب الخلاف أمران، صحة الحديث الوارد في المسح على الجوربين من عدمها، وهل الرخص يجوز القياس عليها أم لا؟ فمن منع المسح على الجورب، قال: حديث المغيرة في مسح النبي ﷺ على الجوربين أعله الحفاظ، ضعفه سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومسلم بن الحجاج وقال البيهقي: إنه حديث منكر.

ومن جوزه، قال بتصحيح الحديث، وممن صححه الترمذي، قال عنه: حديث حسن صحيح(1) .

وروي مسح النبي ﷺ على الجوربين من حديث أبي موسى وحديث بلال، وفيهما ضعف، قال النووي: كل واحد من هؤلاء – يعني الذين ضعفوا حديث المغيرة – لو انفرد قدم على الترمذي، مع أن الجرح مقدّم على التعديل، ثم قال: واتفق الحفاظ على تضعيفه، ولا يقبل قول الترمذي: إنه حسن صحيح .

واستدل المجيزون أيضا بالآثار الصحيحة الواردة عن الصحابة في المسح على الجوربين، ويرى المانعون أن هذه الآثار محمولة على الجورب المجلد من الخارج، لأنها تشبه الخف، ولأنه الذي صح به الحديث، فإن حديث المسح على الخف متفق على صحته.

وسبب الخلاف أيضا أن المسح على الخف رخصة، وهل الرخص يجوز القياس عليها أم لا؟ فمن جوز القياس على الرخص جوز المسح على الجوربين، قياسا على الخف، ومن منع المسح على الجوربين، قال: إن المسح على الخف رخصة

(1) انظر نصب الراية 1/184.

مستثناة من الأصل، ولا يجوز القياس على الرخص، فلا يجوز المسح على الجورين.

وبذلك يعلم أن المسح على الجورين رخصة جائزة ، وليس سنة كما يذهب المتشددون فيه، وأن الرخصة يجوز العمل بها لمن أراد، لأن الله يجب أن تؤتى رخصه كما يجب أن تؤتى عزائمه، ويختلف حكم الرخصة عن حكم السنة، فالسنة فعلها أولى من تركها، ولفاعلها من الثواب ما ليس لتاركها ، بخلاف الرخصة فإن فعلها وتركها جائز على حد سواء، ولذلك سوى الحديث بينها وبين العزيمة في محبة الله تعالى للآخذ بأيّ منهما، فقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصُهُ ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ»⁽¹⁾ ، وأكثر العلماء على أن غسل القدمين في هذا الباب أفضل من المسح ، لأنه المفروض في كتاب الله تعالى، ومنهم من يرى المسح أفضل، وعن أحمد رواية بأن المسح أفضل ، ورواية بأن الكل جائز⁽²⁾ .

فالمسح على الجورين من مسائل الخلاف التي لا يجوز الإنكار والتشدد فيها، ولا تعريض المسلمين بسببها إلى الاقسام، فمن مسح عليهما يصلي خلفه، ولا ينكر عليه، لا كما تفعل العامة اليوم، ومن تركه واحتاط لنفسه في مسألة اجتهادية لا ينكر عليه، ولا يقال له: تركت سنة، لأن المسح رخصة عند أكثر القائلين به ، وليس سنة.

ثانياً — القنوت:

الذين قالوا بالقنوت من العلماء حججهم ما دل عليه حديث البخاري وغيره: «سئل أنس، أقت النبي ﷺ في الصبح؟ قال: نعم»⁽³⁾ .
والذين لا يرون القنوت يقولون: إن أحاديث القنوت كلها خاصة بالنوازل، ولا قنوت في غير النوازل، وقد اختلف العمل عن الصحابة في القنوت، فصح عن

(1) صحيح ابن حبان 69/2 ، والسنن الكبرى للبيهقي 140/3 .

(2) انظر المغني 281/1 .

(3) البخاري حديث رقم 1001 .

عمر رضي الله عنه من أكثر أحواله أنه كان يقنت في الصباح، وصح عن ابن عمر أنه كان لا يقنت، واختلف فيه عن أبي بكر وعلي وابن مسعود وغيرهم من الصحابة، كما اختلف الصحابة في القنوت في الفجر لغير الحاجة في كونه قبل الركوع أو بعده، والظاهر كما قال الحافظ ابن حجر أنه من الاختلاف في المباح⁽¹⁾، أي الذي يجوز فعله قبل الركوع وبعده، وجعل بعض المسلمين اليوم الاختلاف في مسألة اجتهادية قبل الصحابة الاختلاف فيها ولم ينكروه — جعلوه اليوم اختلافاً قطعياً، تشدداً وتعنتاً.

كان الأئمة لا يتركون الإمام ولا يختلفون عليه حتى لو ترك ما يعتقد المأموم وجوبه — بله ما يعتقد المأموم سنّيته أو كراهيته — فلا يترددون في الصلاة خلفه ما دامت صلاته صحيحة على مذهبه، سئل الإمام أحمد عمّن احتجم، هل يعيد الوضوء؟ فقال: يجب أن يعيد الوضوء، فقال السائل: فإن كان الإمام لا يرى الوضوء من الحجامة فهل أصلي خلفه؟ فقال سبحان الله! ألا تصلي خلف سعيد بن المسيب ومالك بن أنس؟!⁽²⁾.

«وما زال الشافعي وأمثاله يصلون خلف أهل المدينة، وهم لا يقرؤون البسمة لا سرا ولا جهراً»⁽³⁾.

واحتجم الرشيد فاستفتى مالكا في نقض الوضوء بالحجامة، فأخبره أنه لا وضوء عليه، وصلى خلفه أبو يوسف، ومذهبه نقض الوضوء بالحجامة، فقيل له: كيف تصلي خلفه، وهو عندك قد انتقضت طهارته بالحجامة؟ فقال: سبحان الله!! إن ترك الصلاة خلف الأئمة لمثل ذلك من شعائر أهل البدع، كالرافضة والمعتزلة⁽⁴⁾.

وسفيان الثوري رحمه الله تعالى كان يقول: إذا رأيت الرجل يعمل العمل

(1) انظر الاستذكار 199/6، وفتح الباري شرح حديث 1001، 1004.

(2) انظر مجموع الفتاوى 366/20.

(3) مجموع الفتاوى 565/20.

(4) انظر المصدر السابق.

الذي قد اختلف فيه، وأنت ترى غيره، فلا تنهه(1) .

الآباء والأبناء :

أورث اختلاف التعصّب في المسائل الشرعية الخلافية ضمن ما أورث، فجوة وحزازات بين جيل الكبار وجيل الصغار، الصغار يعاملون الكبار في أمور الدين بحذر شديد ، ولا يقبلون أن يتلقوا منهم شيئاً، ولو كان محقق النفع ، كتعلّم القرآن مثلاً، لأنهم في نظرهم على عقيدة فاسدة ، مع أنه حتى الائتنام في الصلاة لم يشترطوا فيه أن يمتحن المأموم إمامه، فيقول له ماذا تعتقد؟ فقد اتفقوا على الصلاة خلف مستور الحال ، فما بالك بالمتعلّم منه ما هو محقق النفع كالقرآن!! ولكنه التشدد عن غير فقه! .

والكبار يعاملون الصغار بحبيطة أشد ، لأنهم في نظرهم متنطعون ، أتوا بدين جديد — على حد تعبيرهم — يخالف ما ورثوه عن آبائهم وشيوخهم، ودخل هذا التنافر البيوت ، فاضطهد الآباء بسبب ذلك الأبناء، وأكروههم على ترك هدي النبي ﷺ ، وأجبروهم على الموروث ولو كان مخالفاً للشرع، بحجة أنه لو كان الموروث الذي عليه الآباء من العوائد والمعتقدات والسلوك خطأ، مخالفاً للشرعية، لما أقره الشيخ فلان ، ولما سكت عنه علماؤنا، ومنهم الشيخ فلان وفلان ، فلم يبق على الأبناء بعد أن قامت عليهم (الحجة) !! إلا أن يفعلوا فعل الآباء ، ويعيشوا معهم جهالات المجتمع ، المحسوبة على الدين زورا وبهتانا، وإلا طردوهم من البيوت وحرموهم من الميراث ، وتوعدوهم بعدم الرضا عنهم، مع الشتم والسب، والدعاء عليهم بسوء الحال ، ووقع الأبناء بسبب هذا الجهل والتعنت من الآباء في حرج شديد ، واحتاجوا إلى ضابط شرعي للتعامل الصحيح مع آبائهم لا يُغضب ربّهم .

لون من جهالات الآباء:

الأب يطلب من ابنه فعل بعض المنكرات من الحرام البين ، تهاونا وعدم

(1) الفقيه والمتفقه 69/2 .

اكتراث ، للجهل وقلة الدين، يريد من ابنه سماع الغناء والجلوس الساعات الطويلة للمسلسلات، والبيع والشراء في الدكان بالعقود الفاسدة أو المحرمات ، وتوصيل أخته السافرة أو المتبرجة إلى أماكن الاختلاط، أو يريد من زوجة ابنه ألا تلبس الجلباب داخل البيت بين من يدخلون من رجال الأسرة وغيرهم.

ومن الآباء من يحلف أن زوجته طالق إن لبست زوجة ابنه الجلباب ، أو لم يشتر له ابنه الدخان فيجد الابن نفسه إما أن يطلق الأم، أو يقيم على المعصية، ومنهم من يأمر ابنه بتطليق زوجته، وهي مؤمنة مطيعة بارة ، وكثير منهم من ينهى ابنه عن حضور الخير وصلاة الجماعة، بل بعضهم لا يصلي هو، ولا يريد من ابنه أن يصلي ، ويفطمه عن القرآن إلى مصاحبته حضور (المزارات) ، و(حضرة) المجاذيب الكاذبة بالشطح والرقص ، والهيام بالخرافات و(الكرامات) المدعاة، التي يتلاعب فيها بهم الشيطان ، وإن لم يطبق الابن هذه التعليمات، وما كان على شاكلتها ، فالدعاء عليه من الوالد ليل نهار ، وهو عاق في نظر الأب ، منشق ، عاص ، محروم، مطرود .

لون من تعنت الأبناء:

هذا لون من جهالات الآباء وعصيانهم وتعنتهم ، ويقابل هذا التعنت على الطرف الآخر ، تنطع بالتشدد من الأبناء ، باسم التدين والالتزام ، لا يقيمون معه للأبوين وزنا ، يجفوا الواحد منهم عليهما ويقسو ، لمجرد أنه رأى منهما تقصيرا في بعض السنن والفضائل لجهله بها ، أو لمجرد مخالفتها له في مسألة من مسائل الاختلاف ، تسوغ فيها المخالفة ، لكنه يريد لهما لزاما على قوله هو، ومن قلده من أهل العلم ، وينتهرهما لقلة فقهه وتبصره ، والمسألة اجتهادية ، لا يملك أحد أن يقول فيها قولا فصلا ، لكنهما لما خالفا ما عليه شيخه، نالهما منه هذا الجفاء، ويُظهر الابن من التشدد بتطبيق سنن على غير وجهها ، فيؤذى، ويتألمون لأذاه ، ويحسب هو أنه يؤذى على سنة ، وهو يؤذى على جهل وقلة فقه.

نفر الشباب العامة والآباء بسوء تصرفهم، واندفاعهم، وتشبثهم بمسائل من الخلاف على خلاف المعهود لديهم ، وبتبديعهم ما ليس ببدعة أحيانا ، أو بتطبيقهم لبعض السنن خطأ ، أو تعصبهم لقول في المسألة، أو لأنه الراجح

لترجيح شيخه إياه ، ولم يعرفوا أن العمل بالراجح في خاصة النفس واجب لمن تبين له، لكن لا يعادي من أجله من لم يتبين له وأخذ بخلافه ، ولا ينكر عليه، ففي مجموع الفتاوى : « .. ثم إنه إذا فرض أن الدليل الشرعي يوجب الرجحان لم يُعب على من فعل الجائز ، ولا يُنفر عنه لأجل ذلك» (1) .

السبحة وإزاق الكعبين والساعة في اليمين:

صور المعارك في مسائل اجتهادية تدور بين المتدينين في المجتمع المسلم اليوم كثيرة، وذلك للخلل في المنهج، وقلة الفقه والتبصر ، وينشأ عنها ما ينشأ من الفرقة والتباغض، وتبديد الجهود، وتضييع المقاصد، دون أن يحسب لذلك حساب، وهذه نماذج منها :

بدع بعض الشباب (السبحة) في المساجد ورأوا أنها من المنكر الذي تجب إزالته فجمعوها وأعدموها ، فقام عليهم الكبار وناصرهم العداء ، ففرقوا الصف إلى غير سنة أقاموها ، ولا بدعة أماتوها ، وإن زعموا ، ووسّع بعض الشباب أقدامهم في الصلاة بتكلف يتنافى مع الخشوع فيها ، ولا أصل له في السنة، تطبيقا خاطئا لما فهموه من حديث إزاق الكعب بالكعب ، ورأوا تبديع لبس القميص قصير الأكمام دون لبس كم طويل تحته ، وبدعوا لبس الساعة في اليسار، فجعلوا السنة لبسها في اليمين ، تيامنا ومخالفة للنصارى في ظنهم، وأبطلوا الصلاة في البدل الإفرنجية ، لأنها لا تستر العورة ، وحتى لا يشابهوا الكفار ، فاغتاظ الآباء والعمامة من تصرفاتهم الغريبة، وردوا عليهم بجهل مثله، فأنكروا عليهم ما هو من السنن الثابتة عن النبي ﷺ ، كالتقبض ورفع اليدين، والمسح على الخف والجورب، والسواك ، ورفع الإزار ، فقابلوا جهلهم بجهل مثله، وانقسمت الجماعة التي شرعت الصلاة في المساجد للحفاظ عليها ، لا لتفريقها.

حديث إزاق الكعب بالكعب معناه: التراص في الصفوف ، وسدّ الخلل والفُرَج ، وليس معناه حقيقة إزاق الكعب بالكعب ، والتكلف بالتشاغل به عند

(1) مجموع الفتاوى 242/4 .

القيام لكل ركعة كما يفعل بعض الشباب ، فإن تكلفه بالبحث عن قدم المجاور في الصف عند انعدام التراصّ مخلّ بالخشوع، والحديث كما جاء بإلزام الكعب بالكعب جاء بإلزام الركبة بالركبة ، ومحادة الأعناق⁽¹⁾، فكيف يتأتى ذلك إن حملناه على ظاهره ، إذ لا قائل بحقيقة الإلزام في الأخيرين إجماعاً، لتعذره شرعاً وطبعاً ، فلم يبق إلا معنى التراصّ في الصف وسدّ الخلل ، قال الحافظ ابن حجر: «المراد بذلك المبالغة في تعديل الصف وسدّ خلله»⁽²⁾ ، وإذا تراصّ المصلون في الصفوف تقاربت الأقدام دون تكلف، ولا مجهود مُخلّ بالخشوع .

والسنة في التيامن إنما هو فيما من شأنه تناول ، كالأكل والشرب ، والأخذ والعطاء ، والابتداء في كل أمر شريف من المكرمات والمبرات ، وعلى هذا الفقه يكون لبس الساعة والخاتم ونحوها في اليسار أقرب إلى السنة ، لأن اللابس يتناول ذلك بيمينه ويضعه في شماله على القاعدة ، ولو لبسها في اليمين لتناولها باليسار وكان مخالفاً للسنة .

والسبحة ما ورد فيها من أحاديث العدّ بالنوى والحصى كاف في الدلالة على أصل مشروعيتها ، لصلاحية تلك الأحاديث من حيث الصنعة الحديثية للاستدلال⁽³⁾ ، مع أن العدّ بدونها أفضل دون شك، لمن قدر ولم يشوش عليه، ولو لم يرد في السنة شيء يدل على مشروعيتها ، فليس للعدّ بها علاقة بالبدعة، لأن الذاكر يتعبد بالذكر لا بالعدّ ، فهي وسيلة تعين على عبادة مشروعة، وليست طريقة العدّ عبادة مقصودة لذاتها ، وذلك كما يستعان على إسماع الأذان بمكبر الصوت ، وعلى بلوغ مكة للحج والعمرة بالسيارة والطيارة ، وكان الناس يعتمدون في العهد الأول على أصواتهم ولا يعرفون مكبرات الصوت في الأذان،

(1) أبو داود حديث رقم 662 و 667 .

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، كتاب الأذان ، باب إلزام المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصف .

(3) منها حديث سعد بن أبي وقاص أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به ، فقال: أخيرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل، فقال: سبحان الله عدد ما خلق في السماء ... ، والحديث صححه ابن حبان والحاكم في المستدرک ووافقه الذهبي، وخرجه أبو داود رقم 1500 ، والترمذي حديث رقم 3568 ، وقال: حديث حسن .

ويحجون رجالا ، و على كل ضامر يأتين من كل فج عميق، وليس في مخالفة ذلك بدعة، ولا إحداث .

كما أنه ليس في لبس الكم القصير ولا البدلة الإفرنجية ، أو لبس الساعة في اليسار مشابهة للكفار لمن لم يقصد ذلك ، وإلا لتعين الامتناع عن استعمال كل ما أتى من بلاد الكفار، مما لا يخلو منه بيت ، كالهاتف والكهرباء ، والغسالة والسيارة وغيرها وهو كثير ، لأنهم أصحابه الأولون ، وما أتى إلينا إلا من جهتهم واستعمالهم !! .

ضابط شرعي للآباء والأبناء:

أقول للآباء والأبناء إن الله يأمر بالعدل والإحسان ، وينهى عن الظلم والعدوان ، وأذكر الأبناء بأن الله عز وجل شدد في الأمر بالإحسان إلى الوالدين حتى إنه قرن في غير ما آية من كتابه بين الأمر بعبادته وشكره، وبين الأمر بالإحسان إليهما وشكرهما ، قال تعالى: ﴿ أَنْ أَشْكُرَ لِيْ وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ (1)، وقال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ (2) ، وقال تعالى: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ (3) ، وأن الله تعالى أمر بمصاحبتهما في الدنيا معروفا حتى وإن جاهدا ولدهما على الشرك ، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ (4) ، وقال تعالى: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ (5) ، وأن النبي ﷺ جعل العقوق أكبر الكبائر بعد الشرك بالله ، فليحذر مسلم العقوق، فإنه أمانة الخسران والهلاك في الدنيا والآخرة ، ومن طلب منه أبواه فعل ما فيه معصية الله تعالى، فلا يطعهما في المعصية ، وليصاحبهما في الدنيا معروفا، والواجب عليه عند تعارض أمرهما مع

(1) لقمان 14 .

(2) الإسراء 23 .

(3) النساء 36 .

(4) لقمان 15 .

(5) الأنعام 151 .

أمر ربه ، أن يطيع أمر ربه ، ولا يعصهما ، بأن يسمع منهما، ولا يجهل عليهما ، ولا ينهرهما ، ويجيب جواب الموافق المطيع، لا المخالف المشاqq، ولكن لا ينفذ ما يريدانه من معصية الله، التي لا اختلاف عليها ، وإذا دعيا عليه لأنه لم يطعهما في معصية الله تعالى، فدعاؤهما ظلم وعدوان، والله لا يجيب الظالمين ، ولا يجب المعتدين.

أما ما يطلبانه من ابنهما من غير الحرام الصراح ، فليدفع الابن أعظم الضررين بأقلهما، فمن لم يجد بدا إما أن يترك سنة ، أو يُفتن عن دينه ، أو يعقّ والديه تعين عليه ترك السنة لينجى من الفتنة ، ويسلم من العقوق ، بل إن حق الأبوين يقدّم على فروض الكفاية ، كالجهاد وطلب العلم ، كما دل على ذلك حديث البخاري وغيره في الرجل الذي أراد أن يخرج إلى الجهاد ولم يشاور والديه، حيث طلب منه النبي ﷺ أن يطيعهما ، وقال له : «أَحْيِي وَالِدَاكَ، قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ» (1) .

ويقدّم إذئهما كذلك في أداء الواجب الموسّع كالحج ، فإن من استطاع الحج ومنعه أبواه، فإنه يؤخر الحج من أجلهما العام والعام القابل ، وكذلك تقدم طاعتهما استحبابا على السنن والمندوبات .

فإذا تعارض طلب الوالد أو الأم مع مندوب ، كأن منع الأب ابنه من الصلاة في أول الوقت ، أو من حضور الجماعة خوفا عليه وشفقة ، استحب له أن يطيع أباه ويترك صلاة الجماعة عند من يذهب من أهل العلم إلى أن صلاة الجماعة ليست واجبا عينيا ، وهم أكثر الفقهاء .

وأكثر العلماء على وجوب طاعة الوالدين في الشبهة دون الحرام (2) ، فمن طلب منه أبواه الأكل من مال فيه شبهة ، فليترفق في الامتناع، فإن عجز عن الامتناع فليأكل ولا يتوسّع ، وليعلم أن هذه الشبهة عارضها طلب استرضائهما والبر بهما ، وهو واجب .

(1) البخاري 3004 .

(2) انظر المجموع 389/9 .

أما الآباء فعليهم أن يتقوا الله في أولادهم ، ولا يكونوا عوناً للشيطان عليهم ، وهم إن قصرُوا في تأديبهم بأدب الشرع كانوا سبباً في إدخالهم النار ، ومن كان سبباً في مفسدة ناله كفل منها، وحمل عليه من وزرها، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنْفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ (1) ، وقال ﷺ: «... وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ،... أَلَا فِكْلُكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (2) ، هذا عن التقصير فكيف بمن يتعنت أو يكره ابنه على المعصية، ويضطهده على ترك فرائض الله عز وجل .

من فعل ذلك من الآباء كان حليفاً للشيطان ، ومحاداً لله ورسوله ، ومعرضاً نفسه لغضب ربه ، ومسقطاً لحقه في بر الأبوة ، الذي جعله الله تعالى له تكريماً وتشريفاً ، ولا تكون مخالفته حينئذ عقوقاً ، فقد عرف العلماء العقوق بأنه كل ما يتأذى به الوالد أو الأم من ولدهما من قول أو فعل ، تأدياً ليس بالهين ، في غير معصية ، ما لم يتعنت الوالد ، فالتعنت لا تكون مخالفته عقوقاً ، قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ (3) ، والتعنت ليس فيه عدل ، فلا يأمر الله عز وجل به.

الصلاة في مسجد فيه قبر :

ومما يقع التشويش به كثيراً تشدد البعض في الامتناع من الصلاة في مسجد فيه قبر، دون تفريق بين ما إذا كان المصلي يصلي إليه ، أو كان القبر متروياً في مكان خارج بيت الصلاة، خلف المسجد ، أو في جهة أخرى لا تخطر ببال المصلين، فإنهم يرون أن الصلاة باطلة في كل مسجد فيه قبر ، ولو كان خارجاً عن محل الصلاة .

ويدل على أن هذا غير مراد من أحاديث النهي، أنه لما اضطر الصحابة

(1) التحريم 6 .

(2) البخاري حديث رقم 7183 .

(3) النحل 90 .

والتابعون إلى الزيادة في مسجد رسول الله ﷺ ، وفي هذه الزيادة حجرة عائشة رضي الله تعالى عنها ، مدفن رسول الله ﷺ وصاحبيه ، بنوا على القبر حيطاناً عالية مستديرة ، بحيث لا يظهر القبر في المسجد ، وأمر الوليد بن عبد الملك عمر بن عبد العزيز وكان واليه على المدينة ، أن يبني حوله جداران على شكل مثلث زاويته الحادة عكس جهة القبلة ، بحيث لا يتأتى للمصلي في المسجد أن يستقبل القبر⁽¹⁾ ، ورأوا أن ذلك كاف في الخروج من محذور اتخاذ القبور مساجد .

ولذا قال الصنعاني في (سبل السلام) : « ولم يذكر الحديث المقدار الذي يكون به النهي عن الصلاة إلى القبر ، والظاهر أنه ما يُعدّ مستقبلاً له عرفاً⁽²⁾ .

وقلّ أن تجد مسجداً في مختلف بلاد المسلمين شرقها وغربها بُني في عهد الأتراك ، وليس في جهة من جهاته مدفن لصاحب المسجد ، أو قرابته ، على خلاف سنة المسلمين في دفن موتاهم في المقابر ، وتبعهم الناس على هذه العادة القبيحة إلى اليوم ، فلا تكاد تجد من بنى مسجداً ولم يوص بأن يُدفن فيه ، ثم ينتقي الجهلة والمتعشّون على الأضرحة من هذه المدافن ما يرون أن الاعتناء به نفيس ، فيلبسونه حُلل الولاية ، ويرغبون في زيارته ، ويحتالون على أكل أموال الناس ، ويفسدون عقائد المسلمين ، فينشأ عن ذلك شر عظيم سببه التهاون بالدفن في المساجد ، مما ظنه أصحاب المساجد قرابة ، أو طريقاً للنفع والخير .

هذا هو واقع المسلمين الأليم ، صغائر تنشأ عنها عظام ، والمسلمون حيالها يتخاصم منهم يتخاصم منهم جيلان على طرفي نقيض ، جيل يقُدّس القبر ويحتفل به ، ويذبح عنده الذبائح ، وجيل يبطل الصلاة في كل مسجد فيه قبر ، ولو لم يكن له شأن ، وكان خارجاً عن مصلى الناس ! .

والنهي عن الصلاة إلى القبور ، الوارد في الحديث المتفق عليه ، محمول على الكراهة عند الأئمة الثلاثة ، والصلاة صحيحة ، وعن أحمد : الصلاة إلى القبور — بمعنى استقبال المصلي للقبر بالقرب منه — حرام ، وفي صحتها روايتان عنه ،

(1) انظر شرح النووي على مسلم 14/5 ، والتمهيد 167/1 ، والعدة على عمدة الأحكام 260/3 .
(2) سبل السلام حديث رقم 202 .

أما الصلاة في مسجد فيه قبر خارج عن مصلى الناس، ولا هو في قبلتهم قريب منهم ، فلا يشمل النهي الوارد في الحديث اتفاقاً، إلا لمن أتى إلى الصلاة فيه من أجل القبر، فذلك ملعون على لسان النبي ﷺ بلعنة الله لبني إسرائيل ، الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذر مما صنعوا .

ويدل لصحة الصلاة في صورة النهي أن عمر رأى أنسا يصلي عند القبر، فقال: القبر، القبر، محذرا له ، فتنحى عنه ، ولم يأمره بالإعادة ، ذكره البخاري تعليقا(1) .

الاحتجاج بالحديث ممن لا يحسن الفقه :

لا ينتفع بالحديث على الوجه الصحيح، إلا من كان معه فقه ، واطلاع على مواطن الإجماع والخلاف ، وعلى أقوال الفقهاء وطرق الاستنباط والترجيح، فإن الحديث من غير فقه مضل كما يقول سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى(2) ، لأن الناقل للحديث من غير فقه يضعه في غير موضعه، فيضل ويضل ، قال محمد بن عيسى الطباع الفقيه الحافظ : « كل حديث جاءك عن النبي ﷺ لم يبلغك أن أحدا من أصحابه فعله فدعه»(3) ، وقال سفيان الثوري : «قد جاءت أحاديث لا يؤخذ بها»(4) ، وكان مالك رحمه الله تعالى يقول:«أحب الأحاديث إلي ما اجتمع عليه الناس»(5) .

وقد شك ابن عبد البر من ناس في زمانه كانوا يكثرون من الحديث دون تفقه ، فكيف بزماننا ، يقول: « أما طلب الحديث على ما يطلبه كثير من أهل عصرنا اليوم دون تفقه فيه، ولا تدبر لمعانيه، فمكروه عند جماعة أهل العلم»(6)، ويقول: «الذي عليه جماعة فقهاء المسلمين وعلمائهم ذم الإكثار، دون التفقه ولا

1) البخاري مع الفتح 70/2 .

2) كتاب الجامع لابن أبي زيد ص 58 .

3) الفقيه والمتفقه 132/1 .

4) شرح علل الترمذي 29/1 .

5) الموافقات 70/3 .

6) جامع بيان العلم 102/2 .

تدبر ، والمكثر لا يأمن موافقة الكذب على رسول الله ﷺ (1) .

وللارتباط الوثيق بين الفقه والحديث، فإن نفس العالم تطمئن إلى الاستدلال بالحديث الذي عمل به الفقهاء، دون الحديث الذي لم يعملوا به ، وعندما تكلم الذهبي عن ترك المذهب للحديث، قال : « هذا جيّد ، لكن بشرط أن يكون قد قال بذلك الحديث إمام من مثل مالك ، أو سفيان أو الأوزاعي ، وبأن يكون الحديث ثابتاً سالماً من علة ، وألا يعارضه حديث صحيح ، أما من أخذ بحديث صحيح، وقد تنكبه سائر أئمة الاجتهاد فلا» (2) .

وهذا ليس من جهة كون أقوال الفقهاء حجة على الحديث، بل الحديث حجة بنفسه ، ولكن من حيث أن في عمل أهل العلم بالحديث اطمئناناً إلى أن الحديث لم يعارضه ما ينسخه، ولا ما هو أرجح منه في بابه ، فقد صحت أحاديث لم يأخذ بها الفقهاء كلهم أو أكثرهم، مع علمهم بها ، كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة وهو قوله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ ، فَإِنْ عَادَ فِي الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ» (3) ، وكحديث: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ» (4) ، وحديث ابن عباس أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء بالمدينة، من غير خوف ولا سفر ولا مطر (5) ، فليس التسرع بالمعارضة بالحديث الصحيح قبل النظر في الفقه، ووجوه الاحتجاج — من دأب العلماء .

-
- (1) المصدر السابق 124/2 .
 - (2) سير أعلام النبلاء 404/16 .
 - (3) سنن الترمذي حديث رقم 1444 .
 - (4) البخاري حديث رقم 6783 .
 - (5) مسلم حديث رقم 705 ، والترمذي حديث رقم 187 ، وسير أعلام النبلاء 404/16 .

الفصل الثالث

منهج الأئمة في التعامل مع المخالف

الاعتراف باختلاف العلماء:

اختلاف العلماء في المسائل الاجتهادية التي يحتملها النص ، أو التي لا نص فيها، أمر ثابت ، وليس في مقدور أحد فرض قول واحد على أهل الكرة الأرضية في مسألة اجتهادية ، فإن ذلك من العنت والخرج ، ومخالفة ما كان عليه الناس على عهد رسول الله ﷺ والأئمة من بعدهم .

والتطبيق القولي والعملي عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم يدل على صحة ذلك وسلامته ، وأنه محل اتفاق بينهم .

قال ابن عبد البر : «اجتمع عمر بن عبد العزيز ، والقاسم بن محمد ، فجعلوا يتذاكران الحديث ، قال فجعل عمر يجيء بالشيء مخالفا فيه القاسم ، وجعل ذلك يشق على القاسم ، حتى تبين فيه ، فقال له عمر: لا تفعل فما يسرني أن لي باختلافهم حُمر النعم ، وقال عبد الرحمن بن القاسم بن محمد : لقد أعجبني قول عمر بن عبد العزيز: ما أحب أن أصحاب رسول الله ﷺ لم يختلفوا ، لأنه لو كانوا قولا واحدا كان الناس في ضيق ، وإنهم أئمة يُقتدى بهم ، فلو أخذ رجل بقول أحدهم كان في سعة»⁽¹⁾ ، والأصل في هذا اختلاف الصحابة في فهم حديث النبي ﷺ: «لا يُصَلِّينَ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»⁽²⁾ ، وإقرار النبي ﷺ لعمل الطائفتين .

قال حميد الطويل لعمر بن عبد العزيز : « لو جمعت الناس على شيء واحد ، فقال: ما سرني أنهم لم يختلفوا ، ثم كتب إلى الآفاق: ليقتض كل قوم بما اجتمع

(1) جامع بيان العلم 80/2 .

(2) البخاري حديث رقم 946 .

عليه فقهاؤهم»⁽¹⁾ ، وقال يحيى بن سعيد : «ما برح أولوا الفتوى يفتون ، فيحل هذا ويحرم هذا ، فلا يرى المحرم أن المحل هلك لتحليله ، ولا يرى المحل أن المحرم هلك لتحريمه»⁽²⁾ .

وأراد المنصور من الإمام مالك أن يضع له كتابا يحمل الناس في كل البلاد عليه فقال له: «مالك إلى ذلك سبيل ، إن أصحاب النبي ﷺ افرقوا بعده في الأمصار فحدثوا ، فعند كل أهل مصر علم» ، وفي رواية أنه قال له: «قد رسخ في قلوب أهل كل بلد ما اعتقدوه ، وعملوا به ، وردّ العامة على مثل هذا عسير»⁽³⁾ .

الاختلاف بين جماعات المسلمين ليس كالاختلاف مع غيرهم:

الاختلاف منه مذموم ومحمود ، والاختلاف المذموم هو اختلاف البغي الذي يعلم صاحبه الصواب ويعرض عنه ، كتماً للحق ، لهوى في نفسه ، أو عناد وتكذيب ومكابرة ، وهذا إنما يكون ممن ينشقون عن الإسلام ويتكلمون باسمه ، كمن ينتمون إلى العلمانية أو الشيوعية ، أو الحداثة ، أو التكفير ، أو غير ذلك من الشعارات الخارجة عن منهج جماعة المسلمين ، أما الاختلاف داخل جماعات المسلمين ، التي تعددت اليوم وانقسمت لعدم سلامة المنهج ، فهو اختلاف اجتهاد وليس اختلاف بغي ، فإن كل فريق منها طالب للحق ، يترع من كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله ﷺ ، وسيرة أصحابه ، وسلف الأمة ، وله في فهم الأدلة طريق واستنباط ، ومن رأينا منه الحرص على الاقتداء والاهتداء بهدي النبي ﷺ بصدق ظاهر ، فلا نطالب بالتفتيش على سيرته ، ونتهمه فيها ، فذلك عمل أهل البدع ، قال ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُوْمَرُ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ»⁽⁴⁾ .

ونكتفي ببيان خطأ من أخطأ دون تجريح ولا تعنيف ، لأن تجريحه بعد بيان خطئه لا يعود على الدعوة بمصلحة ، بل هو إلى المفسدة أقرب .

(1) سنن الدارمي ص 117 .

(2) جامع بيان العلم 80/2 .

(3) الحلية 6/331 والانتقاء ص 41 ، ومقدمة الجرح والتعديل ص 29 .

(4) البخاري حديث رقم 4351 .

طالب الحق مأجور أخطأ أو أصاب ولا يعتف:

طالب الحق المجتهد في الوصول إليه مأجور على اجتهاده أخطأ أو أصاب، وما كان السلف يبدعون، ولا يفسقونه ولا يكفرونه، بل يكتفون بتخطئته ولا يزيدون، والدليل على ذلك قول النبي ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» (1)، ويدل له أيضا ما جاء في الصحيح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَانًا صَبَانًا ، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ حَتَّى قَدَمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَا ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ» (2)، فإن خالدا اجتهد وفهم من قولهم: «صبانا»، الإعراض عن الإسلام، وهم أرادوا أسلمنا، ولم يعاقبه النبي ﷺ وعذره وتحمل دية من قتل، وإذا كان الجاهل قد عذر بجهله في العقيدة على ما يأتي في العذر بالجهل، فمن باب أولى المجتهد المتأول.

واختلف الصحابة في مسائل من الأصول ومسائل من الفروع، اختلفوا هل رأى محمد ﷺ ربه ليلة الإسراء، واختلفوا في تأويل أحاديث سمعوها من رسول الله ﷺ كعذاب الميت بيكاء أهله عليه، وهل يسمع الميت كلام الحي، وهل الإسراء برسول الله ﷺ من مكة إلى بيت المقدس كان يقظة أو مناما، وأعذر بعضهم بعضا في ذلك، ولم يرموا مخالفاتهم — ولو كان تأويله ضعيفا — بكفر أو تبديع، ولا أمروا الناس بمجانبته ومنابدته.

أكل بعض الصحابة في نهار رمضان بعد طلوع الفجر، وإسفار النهار متأولين قول الله تعالى: ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (3)، على غير وجهه، فأعذرهم النبي ﷺ ولم يؤثمهم، وتيمم جماعة من

(1) البخاري حديث رقم 7352 .

(2) البخاري حديث رقم 4339 .

(3) البقرة آية 187 .

الصحابة إلى الآباط لعدم وجود الماء ، وتمتلك عمار في التراب كما تمتك الدابة حين أجنب ولم يجد الماء ، وقتل أسامة بن زيد الرجل بعد أن قال لا إله إلا الله ، وبين النبي ﷺ الصواب في ذلك كله ، ولم يأت فاعله .

وعلماء السلف كانوا يختلفون في الفروع ، وقد يختلفون في الأصول ، وتباين مذاهبهم ، ولكن لا يبرز أحدهم الآخر بالألقاب ولا يكفره ، ولا يعمم نشرة على الأتباع يحرصهم على معاداة العالم الفلاني ، وتبديعه ، والتحذير من كل أقواله ولو كانت صوابا ، لأنه أفتى بكذا أو خالف في كذا ، فلا يفعل ذلك إلا متعصب يريد من جميع الناس أن يكونوا على مذهبه ورأيه في الفهم ، وهذا مالا سبيل إليه ، لأنه ليس هناك أحد يجب على جميع المسلمين اتباعه غير رسول الله ﷺ ، فالصحابة ومن بعدهم من أهل القرون الخيرة ، كانوا يختلفون في مسائل العلم ، وما كانوا على قول واحد في كل مسألة ، وما كانوا يعنفون من خالفهم أو يجرحونه لمجرد المخالفة ، بل كانوا يكتفون ببيان خطئه ، ويعذرونه ويترحمون عليه ، امثالاً لما علمهم القرآن : ﴿ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ ، ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (1) ، ولما أخبر به النبي ﷺ من أن من اجتهد وأصاب فله أجران ، ومن اجتهد وأخطأ فله أجر ، فهو مأجور فضلا عن أن يلام .

ولقد بلغ من حال سلفنا الصالح في إعدار بعضهم أن الواحد منهم كان يتعلم من العلم ما لا يحتاج إلى العمل به ، بل ليجد به لمخالفه العذر ، يقول ابن المبارك : إني لأسمع الحديث فأكتبه وما من رأيي أن أعمل به ، ولا أن أحدث به ، ولكن اتخذه عدة لبعض أصحابي ، إن عمل به أقول : عمل بالحديث (2) .

أحوال المخالف في العلم:

والمخالف في العلم له ثلاثة أحوال :

(1) الحشر 10 .

(2) الكفاية ص 402 .

1 - من كان خلافه من الخلاف الذي يحتمله الاجتهاد لاحتمال دليله، وهذا كان شعار السلف في التعبير عنه: «رأي صواب يحتمل الخطأ ، ورأي غيرى خطأ ويحتمل الصواب»⁽¹⁾ ، فليس في هذا النوع من الخلاف تعنيف ولا إنكار .

2 - من كان خلافه من الخلاف الذي يحتمله الاجتهاد على وجه ضعيف مخالف للراجح من أقوال أهل العلم، لضعف دليله، فالواجب على من علم ضعفه التنبيه عليه، نصحا للمسلمين، من غير تشهير بالمخالف، ولا طعن فيه، ولا إكراه للناس على الأخذ بما رآه هو راجحا⁽²⁾ .

يقول الشافعي : « أدركت الناس وهم يختلفون ولا يكفر أحد منهم أحدا ، ولا يبدعه ولا يرد شهادته ، وأنا أقبل شهادة جميع الفرق غير الخطابية من الشيعة، فإنهم يستحلون الكذب لنصرة مذهبهم»، وفي آداب الشافعي عن الحسن بن عبد العزيز الجروي ، قال: «كان الشافعي ينهى النهي الشديد عن الكلام في الأهواء، ويقول أحدهم إذا خالف صاحبه ، قال كفرت ، والعلم إنما يقال فيه: أخطأت»⁽³⁾ .

وقيل لمالك : الرجل له علم بالسنة يجادل عنها؟ قال: لا ، ولكن يخبر بالسنة، فإن قبل منه وإلا سكت⁽⁴⁾ .

وكان أبو حنيفة رحمه الله تعالى يقول: هذا الذي نحن فيه رأى لا نجبر أحدا عليه ، ولا نقول يجب على أحد قبوله بكراهية ، فمن كان عنده شيء أحسن منه فليأت به⁽⁵⁾ ، ويقول سفيان الثوري: « ما اختلف فيه الفقهاء فلا أنهى أحدا من إخواني أن يأخذ به»⁽⁶⁾ فهذا النوع من الخلاف كما في مجموع الفتاوى: « ليس لأحد أن يلزم غيره باتباع قوله فيه ، وليس له ولا لغيره أن يشنع على المخالف،

(1) التعريفات ص 59 ، والمسودة ص 448 .

(2) انظر الموافقات 168/4 .

(3) آداب الشافعي ص 185 .

(4) ترتيب المدارك 170/1 .

(5) الانتقاء ص 140 .

(6) الفقيه والمتفقه 69/2 .

ولكن يتكلم فيه بالحجج العلمية»⁽¹⁾ ، وفي موضع آخر منها: «..ثم إنه إذا فرض أن الدليل الشرعي يوجب الرجحان لم يُعب على من فعل الجائز ، ولا يُنفر عنه لأجل ذلك»⁽²⁾ .

3 - أن يكون الخلاف شاذاً بأن يكون القول مخالفاً للكتاب والسنة خلافاً بيّناً ، أو مخالفاً لما أجمع عليه الناس خلافاً لا يعذر فيه القائل به ، فهذا يعامل بما تعامل به أهل البدع⁽³⁾ .

لا تكفر ولا نضلّ الخلف المنتمين إلى أهل السنة وإن أخطئوا:

بناء على ما سبق فإن من بذل جهده في طلب الحق وأخطأ لا نضلّه، ولا نفسقه ، ونكتفي إذا تبين لنا خطؤه أن نخطئه، ونبين للناس الصواب والحق ، فإن من اجتهد وأصاب فله أجران ، ومن اجتهد وأخطأ فله أجر .

فالمنتسبون إلى أهل السنة والجماعة، الذين انقسموا إلى ما يُسمى ماتريدية وأشاعرة، خصوصاً المتأخرين منهم ، خالفوا السلف في بعض مسائل العقيدة ، اجتهدوا منهم بما ظنوه تزيهاً للباري عن مشابهة الحوادث ، كما في تأويل الصفات وغيرها ، فمن صدقت نيته منهم في الاجتهاد وأخلص لله تعالى ، وبذل وسعه في طلب الحق، فهو مأجور إن شاء الله أجر المجتهد المخطئ ، ولا يجوز لمن علم خطأه اتباعه، بل يجب أن ينبّه غيره عليه، حتى لا يتبعه على خطئه ، وذلك من باب التناصح في الدين، الذي أوجبه الله تعالى على المسلمين، ومن أراد ما عند الله تعالى والدار الآخرة فعل ذلك بالتي هي أحسن دون تشهير، امثالاً لقول الله تعالى: ﴿ وَجَدِلْهُمْ بِلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾⁽⁴⁾ .

وليس الأجر على اجتهاد المخطئ وعدّه معذوراً أمراً خاصاً بالمسائل الفقهية ، بل المخطئ معذور بالخطأ قبل قيام الحجة عليه، ولو كان خطؤه في صفات الله

(1) انظر مجموع الفتاوى 79/30 وما بعدها.

(2) المصدر السابق 242/4 .

(3) مجموع الفتاوى 172/24 .

(4) النحل 125 .

تعالى، وفي المسائل الإخبارية، يقول الشافعي رحمه الله تعالى: «الله تعالى أسماء وصفات، لا يسع أحدا قامت عليه الحجة ردها، فإن خالف بعد ثبوت الحجة عليه فهو كافر، فأما قبل ثبوت الحجة عليه فمعدور بالجهل، لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل، ولا بالروية والفكر»⁽¹⁾، وفي مجموع الفتاوى: «فمن شرط الإيمان وجود العلم التام، ولهذا كان الصواب أن الجهل ببعض أسماء الله وصفاته لا يكون صاحبه كافرا إذا كان مقرا بما جاء به الرسول ﷺ»⁽²⁾، ويقول أيضا: «ما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل — أي الإخبارية — ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق، ولا معصية، كما أنكر شريح قراءة من قرأ «بل عجبتُ ويسخرون»⁽³⁾، وقال: إن الله لا يعجب، فبلغ ذلك إبراهيم النخعي فقال: إنما شريح شاعر يعجبه علمه، كان عبد الله أعلم منه، وكان يقرأ «بل عجبتُ»، وكما نازعت عائشة وغيرها من الصحابة في رؤية محمد ﷺ ربه وما نازعت في سماع الميت كلام الحي، وفي تعذيب الميت ببكاء أهله»⁽⁴⁾.

ثم قال: «وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية»⁽⁵⁾، ويقول: «ليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكا، فإن المنازع قد يكون مجتهدا مخطئا يغفر الله خطأه، وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة، وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته، وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول، والقانت، وذو الحسنات الماحية، والمغفور له وغير ذلك، فهذا أولى»⁽⁶⁾، فمن اجتهد وأخطأ فهو مأجور، ولكن لا يجوز لمن تبين له الحق والصواب ممن أتى بعده أن يتابعه على خطئه، فإن من تبين له الحق وأعرض عنه تقليداً للموروث لا عذر له، لأن الحجة قد قامت

(1) مختصر العلو ص 177 .

(2) مجموع الفتاوى 538/7

(3) الصافات 12 .

(4) مجموع الفتاوى 229/3 .

(5) مجموع الفتاوى 229/3 .

(6) مجموع الفتاوى 179/3، وانظر فيما يأتي العذر بالجهل ص 104.

عليه.

تصنيف الناس بالانتماء إلى المذاهب:

فانظر هذا مع ما شاع في الآونة الأخيرة على ألسنة بعض طلبة العلم — وأخذوه من الشيوخ عن طريق الأشرطة والنشرات — من تكفير الأشاعرة جملة، أو تبديعهم وتفسيقهم ، دون تمييز بين من كان منهم على الاعتقاد الصحيح وإن كان انتماءه أشعريا ، كما يأتي في كلام الجويني والد إمام الحرمين، أو كان له خطأ معذور فيه باجتهاده، وبين من أقام على الخطأ بعد معرفة الصواب وإقامة الحجة عليه ، ثم ما إذا كان المعتقد ذاته مجمعا على التكفير به أو التبديع ، أو هو من مسائل الاجتهاد.

وهذا الذي شاع بين الشباب من تكفير أو تبديع وتفسيق لجملة الطوائف عدا ما هم عليه ، علاوة على خطئه وبطلانه ومخالفته للسنة والمنهج العلمي الصحيح ، ولما كان عليه الأئمة عند التنازع والاختلاف ، ومخالفته لما تقدم عن الشافعي رحمه الله تعالى قبل قليل، ولمن ذكر معه، من عذر من أخطأ في صفات الله تعالى، وفي المسائل الإخبارية عن جهل — علاوة عن هذا كله — فإن شيوعه أفسد ذات البين، وأشاع الفتنة والفرقة بين المسلمين ، وسبب نفرة من قائله، ترتب عليها رد ما معه من الحق ، فصار العامة لا يقبلون من قائله صرفا ولا عدلا، فأورث ذلك كراهية للحق ذاته، بسبب التسرع والحكم الخاطيء ، وأفسد قائله فسادا عظيما من حيث أراد أن يصلح .

ولم يكتف المكفرون والمفسقون لمن خالفهم بذلك ، بل شاع بينهم أيضا امتحان الناس وتصنيفهم بالانتماء إلى الشيوخ، بدل التقوى والعمل الصالح ، فمن انتمى إلى فلان ومذهبه، فهو على الحق وعقيدته صحيحة ، ومن كان على مذهب آخر، مالكي أو غيره، فهو مبتدع، أو أكثر من ذلك ، لأنه في زعمهم مقلد، لا يأخذ من الكتاب والسنة، وسلقوه بألسنة حداد ، وتناصروا فيما بينهم بالتبعية للشيوخ (المذهبية) ، وإن تبرؤوا منها، كما تناصر العامة وأرباب الجهل

بالقبلية، وهي عصبية بغيضة ، قال عنها رسول الله ﷺ: «دعوها فإنها مُنتنة» (1) ، لأن المتعصب لا يرى الحق إلا له وإن كان على باطل، وليس في الكتاب والسنة تصنيف الناس بالانتماء؟ ، تصنيف القرآن للعباد : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ ﴾ (2) ، واتفقت الأمة على أن كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ ، والكمال عزيز كما يقول العلماء ، والخطأ لا يسلم منه أحد عدا المعصوم ، فلم التعصب؟ والعامل الذي يبتغي وجه الله تعالى والدار الآخرة خصيم نفسه، لا خصم غيره ، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه (3) .

روى ابن عبد البر عن علي رضي الله عنه قال : «إياكم والاستئنان بالرجال، فإن كنتم لا بد فاعلين فبالأموات لا بالأحياء» ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «ألا لا يقلدن أحدكم دينه رجلا إن آمن آمن وإن كفر كفر ، فإنه لا أسوة في الشر» وفي رواية: «فإن كنتم لا بد فاعلين فبالميت فإن الحي لا يؤمن عليه الفتنة» (4) ، وقال أيوب رحمه الله تعالى: «ليس تعرف خطأ معلمك حتى تجالس غيره» (5) ، وروى ابن القاسم عن مالك قال: ليس كلما قال رجل قولاً وإن كان له فضل يتبع عليه، يقول الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ (6) .

وجاء توضيح هذا المعنى في مجموع الفتاوى بأتم وجه، فقد جاء فيه: «الأسماء التي قد يسوغ التسمي بها مثل انتساب الناس إلى إمام كالحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي» — وهي المذاهب المعروفة التي ينتمي إليها الناس — قال: «فلا يجوز لأحد أن يمتحن الناس بها ، ولا يوالي بهذه الأسماء ، ولا يعادي عليها ، بل أكرم الخلق عند الله أتقاهم من أي طائفة» (7) ، ويقول في موضع آخر: «وإذا تفقه الرجل وتأدب بطريقة قوم من المؤمنين ، مثل اتباع الأئمة والمشايخ ، فليس

(1) البخاري حديث رقم 4905 .

(2) الحجرات 13 .

(3) سير أعلام النبلاء 99/10 .

(4) شرح السنة 214/1 .

(5) جامع بيان العلم 117/2 .

(6) جامع بيان العلم 118/2 .

(7) مجموع الفتاوى 416/3 ، وفقه الاختلاف ص 215 .

له أن يجعل قدوته وأصحابه هم العيار ، فيوالي من وافقه ويعادي من خالفهم ، وليس لأحد أن يدعو إلى مقالة أو يعتقدها ، لكونها قول أصحابه ولا يناجز عليها ، بل لأجل أنها ما أمر الله به ورسوله ، أو ما أخبر الله به ورسوله ، لكون ذلك طاعة لله ورسوله»(1) .

لا يترك علم الرجل خطئه في الفتوى :

كان ابن عباس يفتي بربا الفضل ويقول : لا ربا إلا في النسيئة ، ولا ربا فيما كان يدا بيد(2) ، وكان يلين في متعة النساء(3) ، وما بدعه أحد من الصحابة ولا من بعدهم ، ولا أشاعوا في البلاد أنه ضال ، ولا حرّضوا طلاب العلم على ألا يأخذوا منه العلم والفتوى في غير تلك النازلة ، بل نزلوه منزلة ، واعتذروا عن فتواه بأنه لم يبلغه النهي.

وكان من المتكلمين في الرجال متشددون، كيحيى بن سعيد القطان ، وأبي الحسن القطان ، وأبي حاتم الرازي ، حتى إنهم ضعفوا بعض الثقة، بل منهم من تحامل لعداوة أو غيرها ، فتكلم في أئمة أعلام ، كما تكلم ابن أبي ذئب في مالك، وكما تكلم النسائي في أحمد بن صالح المصري الحافظ ، ردّ أهل العلم أقوالهم فيما تعنتوا فيه وتحاملوا به ، لعداوة أو منافسة مما لا يسلم منه البشر، وبينوا أنه لا يُلتفت إليها ، ولا يعول عليها ، وبقيت أقوالهم فيما عدا ذلك مرجعا وحنة، فلم يشوهوا صورتهم في أعين الناس لخطئهم، ولم يحذروا منهم بما يحدث الفتنة والانقسام ، ويفسد القلوب ، ويوغر الصدور ، فلكل جواد كبوة، والعالم لا يسلم من غيرة أو عثرة ، فلا معصوم إلا من عصمه الله ، والخطأ لا يسلم منه أحد ، وليس كل من صدر منه ما يوجب البدعة ، أو الكفر يكون كافرا أو مبتدعا، حتى تتحقق فيه شروط ذلك، من عدم العذر ، وعدم التأويل ، وإقامة الحجة عليه، على ما هو مبين في شروط تكفير المسلم أو تبديعه، ولا يطرح علم

(1) مجموع الفتاوى 8/20 .

(2) مسلم حديث رقم 1596 .

(3) شرح النووي على مسلم 199/9 .

الرجل وقدره لأنه أراد الصواب فأخطأ.

ودواوين السنة اشتهرت فيها الرواية عن كثير من المبتدعة ، فأخذوا عنهم ما علموا صدقهم فيه، وردوا عليهم ما ابتدعوه(1) ، حتى الذين قالوا بخلق القرآن لم يتفقوا على تكفير من قامت له منهم شبهة « فقد كان الإمام أحمد يسمي المعتصم أمير المؤمنين ، ويقول: لو كان لي دعوة واحدة مستجابة لجعلتها له ، ولم يأذن بالخروج عليه، « ولم يكفر ولاية الأمور القائلين معه بقول الجهمية : إن القرآن مخلوق، فقد ترحم عليهم ، واستغفر لهم لعلمه بأنهم لم يتبين لهم أنهم مكذبون للرسول ﷺ ولا جاحدون لما جاء به ، ولكن تأولوا فأخطؤوا، وقلدوا من قال لهم ذلك»(2) .

ففي إعلام الموقعين: «ومن له علم بالشرع والواقع يعلم قطعاً أن الرجل الجليل الذي له في الإسلام قدم صالح وآثار حسنة وهو من الإسلام وأهله بمكان قد تكون منه الهفوة والزلة هو فيها معذور بل ومأجور لاجتهاده ؛ فلا يجوز أن يتبع فيها ، ولا يجوز أن تُهدر مكانته وإمامته ومنزلته من قلوب المسلمين»(3) .

ويقول الذهبي: «ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده مع صحة إيمانه وتوحيه لاتباع الحق أهدرناه وبدعناه ، لقل من يسلم من الأئمة معنا»(4) .

ولأنه لو عوقب المخطئ لعوقب أهل العلم جميعاً، بل لعوقب جميع المسلمين، فإنه ما منهم من أحد إلا وله أقوال اجتهد فيها ، أو قلد فيها ، وهو مخطئ فيها، فلو عاقب الله المخطئ لعاقب جميع الخلق(5) ، ففي مجموع الفتاوى : « ومن علم منه الاجتهاد السائب فلا يجوز أن نذكره على وجه الذم والتأثير له ، فإن الله غفر له خطأه بل يجب — لما فيه من الإيمان والتقوى — موالاته ومحبته والقيام بما

(1) انظر آداب الشافعي ومناقبه ص 185 .

(2) مجموع الفتاوى 348/23 .

(3) إعلام الموقعين 220/3 .

(4) سير أعلام النبلاء 376/14 .

(5) انظر مجموع الفتاوى 378/35 .

أوجب الله له من حقوقه من ثناء ودعاء وغير ذلك (1) .

ليس كل خلاف بدعة وليست البدع كلها في ميزان واحد:

ليس كل من خالف في شيء من العقيدة هالك أو مبتدع، فقد يكون المخالف مجتهدا مخطئا ، وهو مأجور بنص حديث النبي ﷺ، وقد يكون معذورا، لأنه لم يبلغه من العلم ما تقوم به عليه الحجة ، فإن الله تعالى يقول: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ﴾ (2) ، وقد يكون له من الحسنات والأعمال الصالحة ما يرجح به ميزانه فيكون من المفلحين: ﴿ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (3) ، فلا يجوز التعميم بتفسيق وتبديع ونبد كل مخالف ، فضلا عن تكفيره ، بل يؤخذ من كل طالب للحق صوابه، ويرد عليه خطؤه (4) .

وليست البدع كلها في ميزان واحد ، فبدعة التكفير أو القول بالقدر، ليست كبدعة من يجهر بالنية في الصلاة ، أو يشيع الجنازة بالذكر، أو يزيد على الصاع في إخراج زكاة الفطر ، أو يتحلّق في المسجد يوم الجمعة قبل الصلاة، أو ينصب نفسه للدعاء بالمصلين بعد الفريضة، أو يرفع يديه عند دعاء الإمام في خطبة الجمعة، فمن فعل شيئا من ذلك جهلا ، وهو الغالب في فعل الناس اليوم ، فلا يخرج فعله عن دائرة المكروه ، ولذا نجد الفقهاء يذكرون هذه الأشياء في باب المكروهات، لأنهم يحملون فاعلها على الجهل والغفلة، ولا يفترضون فيه سوء النية بقصد الإحداث في الدين .

ومن فعل شيئا من هذه المكروهات يتعبد به مع علمه بعدم مشروعيتها ، فعمله بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، ولكن ضلالته دون ضلالة المعطل لصفات الله عز وجل ، أو المشبه له بخلقه ، أو الذي يتعبد بالرقص والغناء، ضلالة دون ضلالة ،

(1) مجموع الفتاوى 234/28 .

(2) التوبة 115 .

(3) المؤمنون 102 .

(4) انظر مجموع الفتاوى 179/1 .

كما سمي قتل المسلم أو تكفيره كفر، ولكن كفر دون كفر ، ، فليست كل بدعة سواء ، ولا كل ضلالة سواء، وليس الداعي إلى البدعة كالتابع ، ولا الجاهل بها كالعالم ، والمبتدع قد يكون متأولا، وقد يكون مجتهدا، فلنعط لكل مسألة وزنها، فهذا هو القسط الذي نزل به الدين، وأمر به القرآن، قال تعالى: ﴿ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴿٥٦﴾ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴿٥٧﴾ (1) ، ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ (2) ، وقال تعالى: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ﴾ (3) ، أين نحن من عدل القرآن وإنصافه للموافق والمخالف ، ومن هدى النبي ﷺ في جعله المخطئ مأجورا أجرا واحدا والمصيب مأجورا مرتين .

والمتسرع في تبديع الناس يخشى أن يرجع عليه ما رمى به غيره ، ويكون كمن قال لأخيه: يا كافر ، فإنه يبوء بها أحدهما كما صح عن النبي ﷺ .

الاختلاف في واقعنا المعاصر:

غالب الاختلاف في واقعنا المعاصر يجري على غير الصواب ، ليس بين عامة المسلمين أفراد وجماعات فحسب ، بل بين العلماء والدعاة والمصلحين أيضا، على حين أن الواجب الذي تقتضيه مسؤولية العاملين لله أن يجري الخلاف بينهم إن جرى ، على سنن المهتدين ، ومنهج المجتهدين ، منهج الاستدلال المضبوط بقواعده العلمية ، الذي لا يتصدى له إلا من أخذ بأدواته ، وتمكّن من أسبابه، لا أن يُجرأ عليه من هب ودب، ليقعوا في العلماء ، ويتنقصوا أهل الدين.

الذي يتعين فيما تكون به الفتوى وتصحيح المسار عند الاختلاف ، أن تتجه الهمة إلى إحقاق الحق ، وجمع الكلمة ، والتعاون على ما فيه مصلحة الأمة ، وما ينفع الناس في أمور الدنيا والعاقبة ، والتماس العذر للمخالف في الأمور الاجتهادية بعد بيان خطئه إن كان مخطئا، كما كان سلفنا الصالح يفعل.

(1) الرحمن 7 .

(2) الحديد 24 .

(3) الأعراف 28 .

الاختلاف والتصحيح إن لم يكن على هذا المنهج، هو في الدنيا عنوان هزيمة الأمة، يوهن قوتها ، ويذهب ريحها ، وفي الآجلة ، المختلفون على خطر عظيم، فإنهم في النار إلا طائفة ، كما جاء في الخبر.

العلماء إن اتفقوا وأصلحوا وبينوا ، وكان الحق رائدهم ابتداء وانتهاء، عملهم من العلم النافع الذي لا ينقطع ثوابه ، ولا يقدر قدره ، ومن كان كذلك على هذا السبيل ، فهو مرحوم مبرور، أخطأ أو أصاب .

الاختلاف بين أهل الحق والدين في أيامنا أخطأ سبيله القويم ،الذي كان عليه أئمة المؤمنين، ولم يسلم في غالبه من المحاذير، محاذير الانتصار للنفس ، والتعصب للرأي والشيخ والجماعة والطائفة، ومغالبة الخصم ، وأنفة الرجوع إلى الحق، قسموا العلماء على نحو ما قسمت غلاة الصوفية والشيعة شيوخهم ورؤساءهم، تحزبوا تحزب الطوائف والجماعات ، وحلت أخوة الانتماء إلى الجماعة أو الطائفة محل أخوة الإيمان التي لا يعترف القرآن بأخوة غيرها، دخل بينهم التصنيف الذي هو داعي الفرقة، هذا عالم رباني ، وهذا غير رباني ، وهذا مبتدع ، وهذا إخواني، وهذا معطل، وهذا مرجئ، كل ذلك باسم هجران صاحب البدعة ، أو باسم الولاء والبراء، الذي أصابه من التشدد وعدم سلامة التطبيق ما أصاب غيره، كما يأتي عند الكلام على هجران صاحب البدعة(1) .

سرعان ما يتحول الاختلاف بين العلماء في وقتنا الحاضر من اختلاف علم وبرهان إلى تشهير وتنكيل ، وتعيير ، وغمز مشين ، بألفاظ تعف عنها السنة المؤمنين ، وأقلام أهل الفضل والدين ، ألفاظ وقية وتجريح ، لا تدعو إليها مناظرة ، ولا هي من باب الاستدلال والمحاجة، فينقلب ما أريد به وجه الله تعالى ابتداء إلى نصرة للنفس والمذهب والطائفة والأتباع ، ويؤول حال المشتغل بذلك، كمن قرأ ، ليقال إنه قارئ .

الإخلاص والعمل لله ابتداء ودواما ضروري لسلامة النتائج ، وتحقيق

(1) انظر فيما يأتي: (هجران أهل البدع) .

الأهداف، فمن أراد الإخلاص سهل عليه ترك ما لنفسه من أجل إصلاح غيره، ولا يلقاها إلا الصابرون، ومن انقطع دونه، حمية وأنفة، حتى لا يقال غلب وأفحم، دون مبالاة بالنتائج والأهداف، ذهب عمله أدراج الرياح.

لا يجوز أن يتحول الاختلاف في العلم إلى خصام، تُكال فيه التُّهم، وتُثار فيه الأحقاد والأضغان، ويُبحث فيه عن العيوب والنقائص والعورات، انتصاراً للذات، أو المذهب والطريق.

والذي يزيد الأمر سوءاً أن هذا الخصام يُتوارث، فتنشأ الأجيال اللاحقة على مذهب أسلافها وشيوخها، بغلوٍ وعصبية، يعادون من أجلهم ويوادون، ويُغضون من يكتبون لهم من التلاميذ في أهل العلم المخالفين لهم في الاجتهاد، فتزداد الأمة شتاتاً، والجماعات انقساماً، حتى صارت العداوة بين أهل العلم والدين، أشد من عداوة أهل الدنيا على الدنيا.

الوقوع في العلماء وعلم الجرح والتعديل:

تساهل الناس هذه الأيام في الوقعة في العلماء، واغتيالهم وتنقيصهم، بما يجاوز الحد الجائز في النقد والجرح، المستثنى من الغيبة لمصلحة الدين، حتى لو كان الجرح صادراً من أهله، فكيف وقد تجرأ عليه المبتدئون في طلب العلم.

تجريح العلماء وتوثيقهم الذي درج عليه أهل الرواية لحفظ الشريعة، له ضوابط، إن لم تتحقق فهو إما مردود أو مذموم داخل في الغيبة المحرمة، وإذا كانت غيبة سائر المسلمين محرمة فما بالك بغيبة حملة العلم الشريف، عدول هذه الأمة، الذين زكاهم الله تعالى ورفع درجاتهم، وقرن شهادتهم بشهادة الله تعالى وملائكته، تشرifa لهم وتكرima، قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ (1)، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (2)، وقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ (3)،

(1) المجادلة 11 .

(2) فاطر 28 .

(3) آل عمران 18 .

وقال عليه السلام: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين»⁽¹⁾ ، فالوقية فيهم — أحياء أو أمواتا ، تقليدا أو تعصبا — من شر المحدثات في الدين — التي تفرق المسلمين ، وتمكّن للبغيض والكراهية وزرع الأحقاد ، ومن سنّ في الإسلام سنة للفرقة ، فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ، والكلام فيهم مرتع وخيم وخلق ذميم ، ولا يأمن منتقصهم لعصبية أو مذهب من أن يهتك الله ستره ، ويفرق عليه أمره ، وينتقم لهم منه .

يقول الحافظ ابن عساكر رحمه الله تعالى: « اعلم يا أخي .. إن لحوم العلماء مسمومة ، وعادة الله في هتك أستار منتقصهم معلومة ، لأن الوقية فيهم بما هم منه براء أمره عظيم ، والتناول لأعراضهم بالزور والافتراء مرتع وخيم ، والاختلاق على من اختاره الله منهم لعش العلم خلق ذميم ، والافتداء بما مدح الله به قول المتبعين من الاستغفار لمن سبقهم وصف كريم ، إذ قال مثنيا عليهم: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾⁽²⁾ ، والارتكاب لنهي النبي صلى الله عليه وآله عن الاغتياب وسب الأموات جسيم ، ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾⁽³⁾ . »

وكان قول من مضى ممن يقتدى به في هذا الباب: كن عالما ، فإن لم تستطع ، فكن متعلما ، فإن لم تستطع فأحبهم ، فإن لم تستطع فلا تبغضهم ، قال عمر بن عبد العزيز: «لقد جعل الله له مخرجا ، إن قبل»⁽⁴⁾ .

وقالوا أيضا : كن عالما أو متعلما ، أو مستمعا ، أو محبا ، ولا تكن الخامسة ،

(1) مجمع الزوائد 140/1 ، والسنن الكبرى 209/10 ، والحديث ضعفه ابن القطان والحافظ العراقي ، وقواه الإمام أحمد ، قال عنه الحافظ العلاءي: هذا حديث حسن غريب صحيح ، بغية الملتمس في حديث سباعيات الإمام مالك بن أنس ص 34 .

(2) الحشر آية 10 .

(3) النور آية 63 ، وانظر تبين كذب المفتري ص 36 .

(4) جامع بيان العلم وفضله ص 29 .

فتهلك ، قال ابن عبد البر : الخامسة التي فيها الهلاك ، معاداة العلماء وبغضهم ،
ومن لم يحبهم أبغضهم ، أو قارب ذلك (1) .

التوثيق والتجريح له شروط :

للتوثيق والتجريح شروط ، لا يعول بدونها على توثيق ولا تجريح ، أذكر منها
ما له سبب بهذا السياق :

1 - ألا يكون الحامل على التجريح التعصب أو المنافسة بين المتعاصرين ،
فالمعاصرة حرمان من قدم الزمان ، فما بالك اليوم والتنافس على المكانة والمترلة
والأتباع ، والمراتب العالية قد بلغ من القلوب مبلغه ، وبناء على هذا الشرط لم
يعتدوا بكلام ربيعة الرأي في عبد الله بن ذكوان أبي الزناد ، وقوله عنه : ليس بثقة
ولا رضا ، فقد كانت بينهما عداوة ظاهرة كما يقول الذهبي (2) ، ولا بكلام
الإمام مالك في محمد بن إسحاق صاحب السيرة : إنه دجال الدجاجة ، لما
بينهما من العداوة ، ولا بحطّ الجوزجاني على الكوفيين كما يقول الحافظ في
التهذيب ، لشدة انحرافه ونصبه (3) ، ولا بما تُكلم به في عكرمة مولى ابن عباس
كما يقول في مقدمة الفتح (4) ، ولا بترك أبي حاتم وأبي زرعة لحديث البخاري
أحد حفاظ الدنيا بعد أن كتب عنه ، لتعصب أهل نيسابور عليه حسدا حتى
أخرجوه ، بسبب قول محمد بن يحيى الذهلي الحافظ ، إن البخاري يقول : إن
لفظه بالقرآن مخلوق (5) ، ولا بقول ابن أبي ذئب عن مالك : يستتاب ، فإن تاب
وإلا ضرب عنقه ، بسبب تأوله حديث خيار المجلس ، فهذا وأمثاله من الجرح
المتحامل ، لعداوة أو عصبية ، أو منافسة بين الأقران ، لا يلتفت إليه أهل العلم ،
ويعدونه من الأخطاء التي لا يسلم منها البشر .

(1) جامع بيان العلم وفضله ص 30 .

(2) الميزان 418/2 .

(3) 93/1 ، 167/2 ، والرفع والتكميل مع الحاشية 189 ، والنصب : بغض علي ؑ مثل الخوارج
هم على طرف من النقيض مع الرفضة كليات أبي البقاء 363/4 .

(4) هدي الساري 195/2 .

(5) نفى البخاري ذلك عندما بلغه ، وقال : إنما قلت أفعال العباد مخلوقة ، (تهذيب التهذيب) 54/9 .

والتجريح والتوثيق هذه الأيام أغلبه من هذا الباب المدفوع بالعصبية والمنافسة والمعاصرة ، فلا ينبغي التعويل عليه كثيرا فيمن ثبت فضله وعلمه ، وحرصه على اتباع الحق، وصيانة الشريعة، قال ابن جرير: « لو كان من ادعي عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادعى به ، وسقطت عدالته ، وبطلت شهادته بذلك، للزم ترك أكثر محدثي الأمصار ، لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب به عنه» (1) .

2 – أن يكون المجرّح أهلا للتجريح ، متمكنا من قواعد العلم ، وألا يكون هو في نفسه مجروحا ، ولذا لم يعتدوا بتجريحات الأزدي إذا خالفه غيره ، فقد نقل الحافظ قول الأزدي في أحمد بن شبيب ، أنه غير مرضي ، ثم قال : لم يلتفت أحد إلى هذا القول ، بل الأزدي غير مرضي (2) ، وقد تجرأ اليوم على التجريح في العلماء والأئمة من الأموات والأحياء، كل من هب وذب، من الطلبة وغيرهم.

3 – ألا يكون المجرّح من المتعنتين المتشدّدين ، ولذا لم يلتفتوا إلى تجريح ابن حبان لمحمد بن الفضل السدوسي عارم ، شيخ البخاري بعد توثيق الدار قطني إياه (3) .

(1) مقدمة الفتح ص 427 .

(2) تهذيب التهذيب 36/1 .

(3) انظر ميزان الاعتدال 8/4 ، وللتوسع في هذه المسألة يراجع كتابي تصحيحات في تطبيق بعض السنن ص 5 وما بعدها .

الفصل الرابع الجدل في العقيدة

ذم الجدل:

أعطى حديث جبريل في حقيقة الإيمان والإسلام نموذجاً عملياً، تبين منه مدى السهولة واليسر، التي كان النبي ﷺ يعلم بها أصحابه العقيدة الإسلامية، دون دخول في فرضيات من الجدل، أو امتحان الناس بالانتماء أو المتشابهات .

وقد ذم رسول الله ﷺ الجدل ، فقال: «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ آيَةَ: ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾» (1) ، وجاء في الصحيح، قال ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَيَّ اللَّهُ الْأَلْدُ الْخَصِمُ» (2) .

وقد نُقلت كراهية الجدل والخوض في مسائل الاعتقاد عن أئمة السلف والمحدثين ؛ منهم مالك والشافعي وأحمد بن حنبل، وغيرهم من الأئمة، فقد قال مالك رحمه الله تعالى لأبي الجؤيرة — رجل يُتهم بالإرجاء أراد جداله —: «أرأيت إن غلبتني قال: تتبعني قال: فإن غلبتك؟ قال: أتبعتك ، قال: فإن جاء ثالث فغلبنا؟ ، قال: أتبعناه ، فقال مالك: يا عبد الله ، بعث الله محمداً بدين واحد ، وأراك تنتقل» ، وفي رواية قال له: «هذه سلسلة بنت سُلَيْسَةَ ، أو كلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما نزل به جبريل إلى محمد ﷺ لجدال هؤلاء» (3) ، وكان إذا جاءه أهل الأهواء يقول: «أما إني على بينة من ديني ، وأما أنت فشاك فأذهب إلى شاك مثلك فخاصمه» (4) ، وقال رجل لأبي أيوب

(1) سنن الترمذي حديث رقم 3253 ، وقال: حسن صحيح .
(2) البخاري حديث رقم 2457 ، والألد: شديد الخصومة .
(3) ترتيب المدارك 170/1 ومجموع الفتاوى 29/5 .
(4) ترتيب المدارك 172/1 ومختصر العلو 142 .

السُّخْتِيَانِي: « يا أبا بكر أسألك عن كلمة ، فولّى وهو يقول بيده : ولا نصف كلمة»⁽¹⁾ ، وقال الشافعي: حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجرید والنعال، ويطاف بهم في القبائل والعشائر ، ويقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام ، وقال أبو يوسف القاضي: من طلب الدين بالكلام تزندق، وقال أحمد: ما ارتدى أحد بالكلام فأفلح⁽²⁾.

نقل ابن عبد البر عن ابن خُويزَمِنَداد من المالكية قوله : أهلُ الأهواء عند مالك وسائر أصحابه هم أهل الكلام ، فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع، أشعريا كان أو غير أشعري ، ولا تقبل له شهادة في الإسلام أبدا ، ويهجر ويؤدب على بدعته ، فإن تمادى عليها استُتِيب⁽³⁾ .

وكراهيتهم للجدل لم تأت من حيث إنهم يكرهون الحق، ومحاجة أهل الباطل، وإنما سببها أمور، منها:

ما جره الجدل من الخلاف والشقاق والعداوة بين المسلمين، أذهبت ریحهم وبددت قوتهم، كما هو مشاهد اليوم ، وما سببه من افتراضات وَعَرَّت الطريق للوصول إلى الحق ، وصعّبت على المسلم فهم عقيدته ، فكثرت الكلام وقلّ التحصيل ، ومنها التزام المجادلين بأمور ساقهم إليها الجدل ، فالتزموها ، لتستقيم لهم حجة مذهبهم على الخصم ، على الرغم من فسادها وعدم قصدهم إليها ابتداء، كما فعل المعتزلة ، عندما أدى بهم مذهبهم إلى التعطيل ونفي صفات الباري عز وجل يقول ابن الحنفية : « لا تنقضي الدنيا حتى تكون خصوماتهم في ربهم»⁽⁴⁾ ، وقال عمر بن عبد العزيز : إذا رأيت قوما يتناجون في دينهم دون العامة، فأعلم أنهم على تأسيس بدعة⁽⁵⁾ ، وفسّر مالك الكلام في الدين بأنه القول

(1) شرح السنة 227/1 .

(2) مجموع الفتاوى 473/16 .

(3) جامع بيان العلم 117/2 .

(4) جامع بيان العلم 93/2 .

(5) جامع بيان العلم 93/2 .

في صفات الله وأسمائه⁽¹⁾ ، والجدل مما يغري بالعداوة والبغضاء بين المسلمين كما هو واقعهم اليوم ، روى ابن عبد البر عن إبراهيم النخعي في قوله تعالى: ﴿فأغرنا بينهم العداوة والبغضاء﴾⁽²⁾ ، قال: الخصومة والجدال في الدين⁽³⁾ .

وقد أدى الإسراف في الجدل والولوع به في مسائل علم الكلام قديما إلى وقوع الشبه، وعدم القدرة على التخلص منها في نفوس المستدلين أنفسهم، فأوردوا بذلك الشكوك من حيث أرادوا دفعها ، وجرهم هذا الإسراف إلى إحداث مفاهيم في الصفات أدخلوها في العقيدة وليست منها ، وندموا على ما صنعوا في آخر أيامهم، كما يأتي عن إمام الحرمين والشهرستاني والغزالي والفخر الرازي .

فالاعتقاد الذي كان عليه سلف الأمة من لدن أصحاب رسول الله ﷺ وهلم جرا هو اتباع الكتاب والسنة ، والوقوف عند نصوصهما، بالعمل بمحكمها، والإيمان بالمتشابه ، دون خوض فيما سكت عنه الوحي ، ولا تكلف ولا جدال، ثم التضرع إلى الله تعالى بتنوير البصيرة، والهداية إلى طريق الحق عند اختلاف السبل ، والتبري من الحول والقوة إلى حول الله وقوته ، جاء في الصحيح أن النبي ﷺ كان يفتح صلاته إذا قام يصلي من الليل بقوله: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطْرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنْ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»⁽⁴⁾ .

اختبار الناس بالصفات:

رجع الجدل في العقيدة اليوم بأساليب شتى ؛ أسلوب الأوائل عند ظهور بدع الاعتقاد ، يتبادل الاتهامات، كهذا من المرجئة وذاك من الخوارج ، والآخر

(1) المصدر السابق 95/2 .

(2) المائدة 14 .

(3) جامع بيان العلم 93/2 .

(4) مسلم حديث رقم 770 .

معطل، والرابع مشبه إلى آخر الألقاب الرائجة بين طوائف المسلمين اليوم، والكتابات الآن بين هذه الطوائف والمنتمين إليها — وكلها تنتمي إلى أهل السنة والجماعة — تبادل التهم والتشهير والتجريح الخارج عن قواعد العلم، وكان الذي يذكيه هم الأعداء، أو كأنك حين تقرأ لهم تقرأ حرباً كلامية طاحنة بين الإسلام وخصومه، لا بين أهل الإسلام أنفسهم المنتمين إلى سلف الأمة، وإلى العمل بالكتاب والسنة.

وزاد المحدثون على الأقدمين بلون آخر من الجدل، وهو إقحام العامة في تفصيلات وامتحانات لا قبل لهم بها، ولا هي واجبة عليهم لتصحيح إيمانهم، بل ربما أضرقتهم وأدخلت عليهم الشبه، إذ لا شك في صحة الإيمان الجمل بتوحيد الله تعالى وبكل ما جاء به النبي ﷺ كما في حديث جبريل، وكما هي حال عامة من كان يأتي إلى رسول الله ﷺ داخلاً إلى الإسلام.

ومن حدثه أو امتحنته زيادة على ذلك بما لا يقدر عليه فتنته، وكنت سبياً في ضلاله، فتبوء بإثمه، يقول عبد الله بن مسعود: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ» (1)، ويقول علي ﷺ: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» (2).

فلم يكن النبي ﷺ يختبر أصحابه بعد أن يلقي إليهم أركان الإسلام بمثل: ما قولهم في الصفات، أو في نزول الباري عز وجل في الثلث الأخير من الليل، أو عن معنى الرحمن على العرش استوى، ولا أين الله، ولم يكن أصحاب رسول الله ﷺ يتكلمون في مثل هذه المسائل، فمن لم يسعه ما وسعهم من السكوت عما سكتوا عنه، كان من أهل البدع، كما يأتي عن مالك رحمه الله تعالى بعد قليل.

وسؤال النبي ﷺ للجارية أين الله لا يدل على أن اختبار إيمان الناس به مطلوب، إذ لو كان كذلك لطلب النبي ﷺ تقريره من كل من آمن من أصحابه، إذ لا يجوز عنه السكوت في تبليغ أمر لا يتم الإيمان إلا به، ولم ينقل

(1) مسلم 11/1.

(2) البخاري حديث رقم 127.

عنه طلب هذا السؤال في غير حديث الجارية .

وسؤاله ﷺ للجارية إنما هو من باب التسهيل ، بتصحيح إيمان الجاهل الذي يتعذر عليه عدّ ما يجب الإيمان به ، مع استقرار معناه في قلبه ، إن احتيج إلى ذلك في حكم شرعي لمعرفة إيمانه من عدمه ، حيث قبل ﷺ من الجارية التعبير على الإيمان بأقرب طريق ، لأن حكمها بأن الله تعالى في السماء فطرة مغروزة يعرفها الجاهل والعالم ، لا تحتاج إلى جهد وتعلم، فكان أسهل عليها من غيره ، فليس الحديث قاعدة في امتحان عوام الناس بالصفات لتصحيح إيمانهم ، بل كان الحاجة معرفة إيمان من لا يعلم حاله ، لتعلق حكم شرعي به، وهو صحة العتق في حديث الجارية ، أما في غير حاجة ، فما كانوا يحبون الكلام في الصفات، وكانوا ينهون عنه ، بل كان مالك رحمه الله تعالى لا يحب أن يحدث بأخبار الصفات .

فقد قال : « عندي أحاديث لو ضرب رأسي بالسوط ما أخرجتها أبداً» (1) ، وقال لابن وهب : « اتق هذه الآثار ، وهذا السماع الذي لا يستقيم أن يحدث به .. وسمعت من ابن شهاب أشياء ما تحدثت بها ، وأرجوا ألا أفعل ما عشت» (2) .

وقال الشافعي : « قيل لمالك : عند ابن عيينة أحاديث ليست عندك ، فقال إذا أحدث الناس بكل ما سمعت إني إذا أحق» ، وفي رواية : « إني أريد أن أضلهم إذا ، ولقد خرجت مني أحاديث لوددت أني ضربت بكل حديث منها سوطا ، ولم أحدث بها» (3) ، وقال الوليد بن مسلم : « سألت الأوزاعي وسفيان ومالك عن هذه الأحاديث في الصفات ، فقالوا : أمرّوها كما جاءت بلا كيف ، فقيل لمالك : إن ابن عجلان يحدث بها ، فقال : لم يكن من الفقهاء » ، وفيه رواية عنه : « إنه كان لا يعرف هذه الأشياء » .

قال القاضي عياض : «كره مالك أن يحدث بها عوام الناس الذين لا يعرفون

(1) ترتيب المدارك 150/1 .

(2) ترتيب المدارك ص 151 .

(3) ترتيب المدارك 149/1 .

وجهه ، ولا تبلغه عقولهم ، فينكروه أو يضعوه في غير موضعه» (1) .

ويعدد ابن حجر من كره التحديث ببعض دون بعض ، فيقول «... ومالك في أحاديث الصفات ، وأبو يوسف في الغرائب» (2) .

وروى يزيد بن هارون في مجلسه حديث الرؤية: «إنكم تنظرون إلى ربكم كما تنظرون إلى القمر ليلة البدر...» ، فقال له رجل : يا أبا خالد ، ما معنى هذا الحديث ؟ فغضب وحرّد ، وقال : «ما أشبهك بصبيغ ، وأحوجك إلى مثل ما فعل به ، ويلك ، ومن يدري كيف هذا ؟ ، ومن يجوز له أن يجاوز هذا القول الذي جاء به الحديث ، أو يتكلم فيه بشيء من تلقاء نفسه إلا من سفه نفسه واستخف بدينه ، إذا سمعت الحديث عن رسول الله ﷺ فاتبعوه ، ولا تبتدعوا فيه ، فإنكم إن اتبعتموه ولم تماروا فيه سلمتم ، وإن لم تفعلوا هلكتم» (3) .

وروى أشهب بن عبد العزيز قال: سمعت مالك بن أنس يقول: «إياكم والبدع ، قيل يا أبا عبد الله ، وما البدع ؟ ، قال: أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته ، وكلامه وعلمه وقدرته ، لا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون» (4) .

وسأل رجل عمر بن عبد العزيز عن شيء من الأهواء ، فقال: «الزم دين الصبي في الكتاب والأعرابي ، وآله عما سوى ذلك» (5) ، وفي مجموع الفتاوى عند الكلام على مسألة رؤية الكفار بهم في عرصات القيامة : «لا ينبغي لأهل العلم أن يجعلوا هذه المسألة محنة وشعارا يفضلون بها تبين إخوانهم وأضدادهم ، فإن مثل هذا مما يكرهه الله ورسوله ﷺ ، وكذلك لا يفتاحون فيها عوام المسلمين الذين هم في عافية وسلامة من الفتن ، ولكن إذا سئل الرجل عنها ، أو رأى من هو أهل لتعريفه بذلك

(1) عقيدة أهل السلف والحديث لأبي عثمان الصابوني ص 249 ، وترتيب المدارك 174/1 .

(2) فتح الباري شرح حديث رقم 127 .

(3) عقيدة السلف وأصحاب الحديث لأبي عثمان الصابوني ص 236 .

(4) المصدر السابق 244 .

(5) المصدر السابق ص 247 .

ألقى إليه مما عنده من العلم مما يرجو النفع به»⁽¹⁾ .

فالسؤال عن الصفات محدث احتاج أهل القرنين الثاني والثالث إلى الكلام عنه حين أثاره المبتدعة للرد عليهم ، ولذلك لما سئل الإمام مالك عن الاستواء عََلَّته الرحضاء واشتد عليه الأمر ، وغضب غضبا شديدا ، لإحداث أمر لم يكن معروفا عندهم ولا مألوفا لديهم ، وقال للسائل: لا أراك إلا رجل سوء ، وأمر بإخراجه .

(1) مجموع الفتاوى 504/6 .

الفصل الخامس

التعريف بأشهر الفرق ومصطلحاتها

أهمية التعريف بهذه المصطلحات:

هناك مصطلحات وتسميات تسمى بها أهل الفرق ، المخالفين لما كان عليه أهل الإسلام في العصر الأول ، يجدها كل قارئ لكتاب من كتب العقائد، وقد انبعثت بعض هذه الفرق من جديد في العصر الحديث، وإن لم تتسم بالأسماء القديمة ، لذا كان التعريف بأشهرها وبيان أهم مبادئها مما يحتاج إليه كل باحث في هذا العلم، لتعرف مصطلحات الأقدمين، ولتتميز فرق المحدثين ، حيث إن الجميع يدعي أنه على منهج الأولين:

1 - الجهمية :

جماعة ينسبون إلى الجهم بن صفوان ، من معتقداتهم أن الإيمان قول باللسان فقط ، فمن نطق بلسانه كان مؤمنا ولو كان معتقدا للكفر بقلبه ، ويسمون المعطلة والنفاة ، لأنهم ينفون الصفات ، ويزعمون أن إثباتها يؤدي إلى التشبيه، ولم يثبتوا من الصفات إلا ما كان مختصا بالله تعالى كالخلق والإحياء والإماتة، ويُسمون أيضا جبرية ، لأنهم يقولون ليس للعبد قدرة أصلا ، بل هو بمرتلة الجمادات، وقد كفرهم أهل العلم ، لنفي الصفات ، وللقول بخلق القرآن، وغير ذلك من ضلالاتهم⁽¹⁾، وزعيمهم الجهم بن صفوان ت 128، وكان يتلقى على الجعد بن درهم الذي قتله خالد بن عبد الله القسري ، والجعد بن درهم تابعي مبتدع، كان فصيحاً ، ولم يكن صاحب علم ، وكان يقول : الله في كل شيء ولا يخلو منه شيء⁽²⁾ .

(1) انظر معجم الفرق 122 .

(2) مقالات الإسلاميين 214/1 ، وفتح الباري 112/17 و 114 .

2 – الكرامية :

نسبة إلى ابن كرام اسمه محمد بن عبد الله ت 190 هـ تقريبا ، وقيل غير ذلك، وهم يتفقون مع الجهمية في أن الإيمان إقرار باللسان فقط ، والمنافق عندهم لا يصير كافرا مادام يقر بلسانه، وهم يثبتون الصفات لله عز وجل ، وينسبون له الجهة والرؤية ، ويقولون إنه يرى في جهة⁽¹⁾، ويطلقون لفظ الجسم على الخالق، تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا ، ولذا فهم يسمون الجسم المشبهة.

3 – المعتزلة :

ويوصفون بالقدرية ، مدرسة في علم الكلام، أنشأها واصل بن عطاء، (ت 131 هـ)، وسُموا بالمعتزلة، لاعتزال مؤسسيها حلقة الحسن البصري في التدريس، عندما اختلفوا معه في مرتكب الكبيرة ، فقالوا عنه لا هو مؤمن ولا كافر ، بل هو في منزلة بين المنزلتين ، وقيل غير ذلك في سبب تسميتهم، والمبادئ التي بنى عليها المعتزلة نحلتهم هي :

أ – التوحيد ، ومعناه عندهم نفي الصفات ، وجرهم ذلك إلى القول بخلق القرآن ، لأن تعدد الصفات في زعمهم يقتضي تعدد القديم ، وإثباتها يقتضي مشابهته للحوادث ، وجرهم ذلك إلى نفي رؤية الباري في الآخرة ، لأن الرؤية تتطلب الجهة ، والله متره عن الجهة ومشابهة الحوادث .

ب – العدل ، ومعناه عندهم أن العبد هو الخالق لأفعاله ، والله تعالى يريد الخير لخلقه ، ولا يريد لهم الشر ، ومنه قالوا بوجوب فعل الصلاح والأصلح على الله تعالى ، وأن العبد يخلق أفعاله، وقالوا: هذا هو العدل الذي يبنى عليه العقاب والثواب في الآخرة ، ولو كان العبد لا يخلق أفعاله ولا يستقل بها لكان عقابه عليها ظلما، والله عز وجل متره عن الظلم .

ج – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومعناه عندهم الخروج على أئمة الجور ، واستباحة دماء الناس إذا لم يخرجوا ، وهو مذهب الخوارج .

(1) الفرق بين الفرق ص 215 ، ومعجم الفرق بين الفرق ص 311 .

د - المترلة بين المترلتيز ، ومعناها أن مرتكب الكبيرة فاسق ، لا هو مؤمن ، ولا هو كافر ، فهو في مرلة بين الجنة والنار(1) .

وقابلت الجهمية والمعتزلة في نفي الصفات فرق أخرى ، تسمى المثبتة والمجسمة ، وعلى رأسهم مقاتل بن سليمان ومن تبعه من الرافضة والكرامية ، فإنهم يشبهون الله تعالى بخلقه ، ويصفونه بصفات المخلوقين ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا(2) .

4 - الجبرية:

هم الذين يقولون ليس للعبد اختيار في فعله ، بل هو كالريشة المعلقة في الهواء ، فالعبد بمرتلة الجماد ، لا إرادة له ولا اختيار ، على خلاف المعتزلة ، أو القدرية ، الذين يقولون إن العبد هو الذي يخلق أفعاله ، وليس لله فيها إرادة ، وكلا القولين باطل عند أهل السنة والجماعة .

وممن يقول بالجبر من الفرق : الجهمية أتباع جهم بن صفوان ، والكلابية أتباع ابن كلاب وغيرهم ، والمعتزلة يرمون كل من خالفهم في القول في أفعال العباد بالجبرية .

5 - المرجئة :

من الإرجاء ، وهو التأخير ، وسموا بذلك لأن من مبادئهم أن صاحب الكبيرة يؤخر إلى يوم القيامة ، ولا يحكم عليه بحكم في الدنيا ، لا بإيمان ولا بكفر ، أو هو من الإرجاء بمعنى إعطاء الأمل ، لأن من مبادئهم أيضا إعطاء الأمل للعاصي في ثواب الله تعالى ، فهم يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية ، ولا تنفع مع الكفر طاعة ، ومن مبادئهم أن الإيمان اعتقاد بالقلب فقط ، وما عداه من الأعمال والأقوال لا يؤثر في الإيمان ، لا إيجابا ولا سلبا ، وهم فرق وطوائف شتى ، منهم

(1) الفرق بين الفرق ص 114 ، ومعجم الفرق بين الفرق 342 .
(2) انظر فتح الباري 114/17 ، ومعجم الفرق بين الفرق ص 328 .

من أتباع الجهمية ، ومنهم غير ذلك (1) .

6 – الرافضة :

هذا اللقب أطلق على الشيعة ، لأنها رفضت زيد بن علي بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، بعد ما امتنع على لعن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، وترحم عليهما، وهم يضللون أكثر الصحابة، لبيعتهم لأبي بكر رضي الله عنه وتركهم عليا، ويرون أن النبي صلى الله عليه وآله نص على استخلافه ، وينقسمون إلى أربع فرق أساسية؛ إمامية وزيدية وكيسانية وغلاة ، وكل فرقة منها تنقسم إلى فرق ، وبعضها له اعتقادات زائفة تخرجها عن الملة ، منهم من يبيح المحرمات المجمع عليها، ومنهم من يجوز البداء على الله تعالى، بمعنى أنه سبحانه يجوز أن يريد أن يفعل شيئا، ثم يبدو له أن لا يحدثه ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ، ومنهم الباطنية المحرفون للشريعة ، هذا عدا اتفاقهم في كثير من العقائد مع الجهمية والمعتزلة (2) .

7 – الخوارج:

الخوارج طائفة مبتدعة ليس فيهم أحد من الصحابة، سمو بذلك لخروجهم عن الدين، كانوا ينقمون على عثمان رضي الله عنه ويتبرءون منه ، وكانوا أول الأمر يعتقدون إمامة علي رضي الله عنه ، وكفر من قاتله من أهل الجمل ، ثم تخلوا عن علي رضي الله عنه بعد التحكيم ، وانفصال الفريقين، ونزلوا بمكان يقال له حروراء ، ولذا سموا الحرورية، وتطور أمر معاداتهم لعلي رضي الله عنه حتى طلبوا منه أن يشهد على نفسه بالكفر .

ثم اجتمعوا على أن من لا يعتقد معتقدهم كافر ، يجل دمه ، وماله، وقائلهم علي رضي الله عنه بالنهروان وهزمهم ، وكان عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي رضي الله عنه — وهو يصلي الصبح — منهم ، وتوسعوا في معتقدهم الفاسد، فأنكروا رجم الزاني المحصن، وأوجبوا الصلاة على المرأة وهي حائض ، وكفروا مرتكب الكبيرة ، إلى

(1) الملل والنحل 161/1 ، ومعجم الفرق بين الفرق ص 334 .

(2) مقالات الإسلاميين 87/1 ، والفرق بين الفرق ص 29 ، ومعجم الفرق بين الفرق ص 178 .

غير ذلك من مبتدعاتهم .

قال ابن عمر : إثم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين ، وكان يقال لهم القراء ، لشدة اجتهادهم في القرآن والعبادة ، إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير وجهه كما قال ابن عمر رضي الله عنهما ، وتنطعوا في الزهد والخشوع ، وقد جاء وصفهم في الصحيح عن النبي ﷺ: «يُخْرَجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ — وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا — قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتِكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ أَوْ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ ، إِلَى نَصْلِهِ ، إِلَى رِصَافِهِ ، إِلَى رِصَافِهِ ، فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنْ الدَّمِ شَيْءٌ» (1) .

ولما كان الخوارج متأولين فقد حكم لهم أكثر الفقهاء بالإسلام مع استحلالهم دماء المسلمين ، وأموالهم ، يتقربون بها إلى الله تعالى بزعمهم ، ولم يحكموا بكفرهم لتأويلهم .

8 — الأشعرية

كلمة إنصاف عن الأشعرية:

الأشعرية في العقائد تنسب إلى أبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري ، نسبه إلى أبي موسى الأشعري ، الصحابي ، ولد الأشعري عام 260هـ وتوفي عام 324 ، وقيل غير ذلك ، والده من أهل الحديث وعلى مذهب السلف ، أوصى به والده عند موته إلى زكرياء بن يحيى الساجي المحدث ، وعنه روى الأشعري الحديث ، أخذ أولا على أبي علي الجبائي ، وتبعه على الاعتزال أربعين سنة ، ثم ناظره في مسألة الصلاح والأصلح حتى انقطع الجبائي ، فترك الأشعري مذهب الاعتزال ، وصار من أشد الناس خصومة على المعتزلة ، ونقضا لأصولهم .

مرّ الأشعري بعد انتقاله عن المعتزلة بمرحلة وسط ، جمع فيها كثيرا من كلام

(1) انظر البخاري مع فتح الباري 287/14 .

المعتزلة إلى كلام أهل السنة، كتحكيم العقل في بعض المسائل الاعتقادية ، مثل القول بالكلام النفسي ، والاقْتصار على أنه يجب لله تعالى بالعقل سبع صفات، سماها صفات المعاني، وقالوا إنه تأثر في هذه المرحلة بمذهب ابن كلاب⁽¹⁾، مذهب وسط بين الاعتزال وأهل السنة ، ثم اعتنق الأشعري مذهب السلف وأهل الحديث في آخر حياته، وبين ذلك أوضح تبين في كتاب (الإبانة)، الذي هو آخر كتبه .

المراحل التي مر بها المذهب الأشعري:

ويمكن تصنيف المراحل التي مر بها أصحاب المذهب الأشعري بعد مؤسسه أبي الحسن الأشعري إلى ثلاثة عصور:

1 – المتقدمون من الأشاعرة كأبي عبد الله محمد بن مجاهد الطائي، ت 370 هـ ، وابن فورك، ت 406 هـ ، والقاضي الباقلاني ت 403 هـ – غالب قواعدهم على السنة كما يقول الذهبي عن الباقلاني⁽²⁾ ، وكانت لهم اجتهادات عقلانية في مسائل محدودة لم يتكلم فيها أهل القرون الأولى، كالقول بالكلام النفسي وغير ذلك .

وكان الأشاعرة المتقدمون على اتفاق مع أئمة الحنابلة حتى منتصف القرن الخامس عام 447⁽³⁾ ، عند وقوع الفتنة والخلاف ، وذكر ابن تيمية رحمه الله تعالى هذا الخلاف ، وأنه هو نفسه كان ممن دعا إلى الألفة وجمع الكلمة ، ببيان مذهب الأشعري وتبرئته مما نسب إليه ، يقول في مجموع الفتاوى: والناس يعلمون أنه كان بين الحنابلة والأشعرية وحشة ومنافرة، وأنا كنت من أعظم الناس تأليفاً لقلوب المسلمين ، وبينت لهم أن الأشعري كان من أجل المتكلمين المنتسبين إلى الإمام أحمد رحمه الله ونحوه، المنتصرين لطريقه ، كما يذكر

(1) مجموع الفتاوى 471/16 .

(2) سير أعلام النبلاء 193/17 .

(3) انظر مجموع الفتاوى 167/4 و 229/3 .

الأشعري ذلك في كتبه(1) .

2 – المتأخرون من الأشاعرة الذين كان لهم أثر واضح في اكمال مذهب الأشاعرة وتقعيده وتطويره ونشره على نطاق واسع ، ومن أعلامهم أبو المعالي الجويني إمام الحرمين ت 478 ، وأبو حامد الغزالي ت 505 ، ومحمد بن عبد الكريم الشهرستاني ت 548 والفخر الرازي ت 606 ، وفي هذه المرحلة تأثر الأشاعرة بالمذاهب الكلامية التي تحكّم العقل وتأول النصوص ، فأولوا الصفات الخيرية الثابتة لله تعالى بالوحي، وقالوا ظاهرها غير مراد ، وأدخلوا في العقيدة كثيرا من قضايا المنطق والجدل ، وتوسعوا في ذلك حتى انتهى الأمر بأعلام شيوخ المذهب إلى الحيرة والشك ، والندم عن الخوض فيما خاضوا فيه، كما يأتي نقل ذلك عنهم .

3 – ثم دخل المذهب الأشعري مع بداية القرن التاسع الهجري مرحلة الركود، وهي مرحلة اختصار ما سبق في مختصرات وامتون وحواشي ، حشرت فيها مسائل ليست من العقيدة في شيء ، كالتوسع في ذكر الغيبات والحكايات التي لا دليل عليها ، وناصر متأخروا المذهب من هذه المرحلة التأويل حتى قالو بوجوبه(2)، وأكدوا على أنه أعلم وأحكم، وتوسعوا في تفصيلات غريبة، المسلم في غنى عنها ، لا ينبغي الخوض فيها ، ولا تدعوا إليها حاجة، علاوة على مخالفتها لما كان عليه سلف الأمة، مثل قول الأمير في حاشيته على شرح الجوهرة عند قولها: إن لفظ القرآن المنزل على النبي ﷺ حادث، قال الأمير: « يبقى الكلام في الفضل بينه – حيث كان مخلوقا – وبين محمد ﷺ، تمسك بعضهم بما يروى: كل حرف خير من محمد وآل محمد، لكنه غير محقق الثبوت، كما في (الكردي) على (البردة)، ثم نقل عن الجلال المحلي ما حاصله أن آيات النبي ﷺ دون مقامه في العظم ، وإن كان منها القرآن» ثم قال بعد أن استدل على ذلك بكلام (البردة)!: « ويؤيده أنها – أي ألفاظ القرآن – فعل القارئ، وهو ﷺ

(1) مجموع الفتاوى 227/3 .

(2) انظر شرح الجوهرة ص 99.

أفضل من القارئ وجميع أفعاله» (1) .

فحكم على القرآن أولاً بأنه مخلوق كما قالت الجهمية ، ثم بنى على هذا الاعتقاد الخاطئ — بدل أن يصوّبه — خطأ أكبر منه ، وهو أن النبي ﷺ أشرف من صفة الباري التي هي كلام الله تعالى، واستدل على ذلك بكلام (البردة)!

وكاستدلاه على نفي صفة الفوقية والعلو لله تعالى، وحكايته الخلاف في كفر من يعتقد!! دون التعرّيج على آيات القرآن الكثيرة الدالة على إثبات صفة العلو لله تعالى، وعلى ما فهمه السلف منها.

والذي يتبع كتب العقيدة المتأخرة يجد كثيراً من هذا النمط في الاستدلال والتكلف في افتراض المسائل، فينبغي استبعاده والتنبه عليه، والرجوع في تدريس الطلبة إلى الكتب الأولى التي تقرر عقيدة السلف كما فهمها أهل القرون الثلاثة الأولى، سليمة مستقيمة، بعبارة واضحة وأسلوب سلس، قبل أن يعلق بها هذا التكلف والاستطراد والتعقيد ، وذلك كالقسم الخاص بالعقيدة في (رسالة) أبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني المالكي ت 382 هـ ، وكالعقيدة الطحاوية لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي ت 321، وشرحها لابن أبي العز الحنفي ، وكعقيدة أهل السلف والحديث لأبي عثمان الصابوني ونحو ذلك .

الانتساب إلى الأشعري:

وبذلك يعلم أن من انتسب إلى المذهب الأشعري قاصدا الانتساب إلى الأشعري نفسه على ما ذكره في كتاب (الإبانة) الذي يأتي الكلام عليه ، فإن مذهبه في العقيدة مذهب أهل السنة ، وسلف الأمة ، ولا حاجة له أن ينسب نفسه إلى الأشعري أو غيره ، لأن النسبة قد توقع صاحبها في محذور أنه يقول بكل ما قاله متأخروا الأشاعرة من التحكم في النصوص بالعقل ، وبكل ما أدخلوه في العقيدة من علم الكلام والجدل ، الذي انتهى بهم أنفسهم إلى الحيرة والندم ، والرجوع عنه ، والمنتسب إلى الأشعرية لا يقصد اعتناق هذه الآراء

(1) شرح الجوهرة مع حاشية الأمير ص 101 .

الكلامية التي تركها أصحابها، وليست من العقيدة في شيء ، ولأن الشرع لم يجعل الانتساب إلى الأشعري شرطاً لصحة الاعتقاد ، ولا سنة من سننه ، والأشعري نفسه في العقيدة هو على طريقة أهل الحديث كما يأتي تصريحه بذلك

هذا فيمن انتسب إلى الأشعري نفسه ، أما من انتسب إلى الأشعرية معتقداً ما أدخله متأخروهم في العقيدة من علم الكلام والجدل والمنطق ، وتحكيم العقل في النصوص ، كإمام الحرمين ، والشهرستاني ، والغزالي ، والفخر الرازي على تفاوت بينهم ، وكلهم ندم على ما صنع واعترف بخطئه بالتوسع في تحكيم العقل ، ورجع إلى طريقة القرآن في الإثبات مع التترية، كما يأتي نقل كلامهم بعد قليل، فهذا يقال له : راجع نفسك ، فإنك على طريق من الأشعرية تركها أصحابها وهجروها ، لأنه تبين لهم خطؤها فمن أنت تتبع ؟ .

عليك أن ترجع إلى طريقة القرآن كما رجعوا، ودع ما سوى ذلك، واتباعك لأراء قد رجع عنها أصحابها ، اتباع المذهب لا وجود لها، فإن مذهب العالم ما مات عليه، لا ما تركه ورجع عنه، ولا يجوز شرعاً أن ينسب إلى عالم مذهب رجع عنه.

غلو القائلين بوجوب اتباع المذهب الأشعري:

غالى متأخروا الأشاعرة في دعوة الناس إلى مذهبهم، حتى جعلوا من لم ينتسب إلى الأشعري في العقيدة لا إيمان له، فهم يقولون : إنه لا يكمل الإيمان إلا بالأخذ بمذهبهم واتباع طريقهم، وأنه يتعين على العالم والجاهل قراءته ، وأنه لا ينبغي لأحد في ابتداء أمره أن يتعلم شيئاً من الفرائض، ولا الصلاة ولا الطهارة قبل معرفة أصول الأشعرية، ومن خالف ذلك كفره .

هذا الكلام ليس فيه شيء من العلم ولا من الدين ، يقول ابن رشد رحمه الله تعالى في الرد عليه: «ولا يتأوله على الأشعرية إلا جاهل غبي ... وما الكفر إلا في اعتقاد ما ذهبوا إليه من ذلك ، لأنهم إذا لم يصلوا ولا صاموا ولا حجوا حتى يعرفوا الله تعالى من تلك الطريقة الغامضة، قد لا يصلون إلى معرفته من تلك

الطريقة إلا بعد المدة الطويلة ، أو تنبوا أفهامهم عنها فيمرقون من الدين» (1) ،
ولأن الله تعالى أكمل الدين بتبليغ النبي ﷺ ، ولم يترك شيئا لمن يأتي بعد النبي ﷺ
يتوقف عليه إيمان المؤمنين ، فلا حاجة لأحد في الإيمان بالله إلى سوى ما أنزله الله
تعالى في كتابه، وسنه على لسان نبيه ﷺ، بل إن ابن رشد رحمه الله تعالى أفتى
بوجوب منع المبتدئين من قراءة مذهب المتكلمين من الأشعريين، فقال: « من
الواجب على من ولاه الله أمر المسلمين أن ينهى العامة المبتدئين عن قراءة مذاهب
المتكلمين من الأشعريين، ويمنعهم من ذلك غاية المنع ، مخافة أن تنبوا أفهامهم
عنها فيضلون بقراءتها، ويلزمهم أن يقتصروا على الاستدلال الذي نطق به القرآن
، ونبه الله عليه عباده في محكم الترتيل ، إذ هو واضح لائح ، يدرك ببديهة العقل
بأيسر تأمل في الحين» (2) .

رجوع أئمة الأشعرية عن آرائهم:

كما رجع الأشعري عن آرائه الكلامية إلى ما في كتاب (الإبانة) على ما يأتي
تفصيله، فإن أئمة الأشعرية، الذين طوّروا المذهب الأشعري وتوسعوا فيه
باجتهاداتهم العقلية، وحاجوا عليه وناظروا، وجادلوا المخالفين، وأقاموا البراهين
وركبوا الأدلة والحجج الكلامية على صحة مذهبهم وسلامته — هم أيضا في
نهاية المطاف رجعوا عن آرائهم الكلامية إلى عقيدة القرآن، بالتبري من كل ما
خاضوا فيه، مخالفًا لما كان عليه السلف في الاعتقاد.

وبيان رجوعهم، ونقله عنهم من الأهمية بمكان ، وذلك حتى لا يُغتر بكل ما
يوجد في الكتب منسوبا إليهم ، فإن حقيقة مذهب العالم هو ما مات عليه لا ما
رجع عنه.

أعلام المذهب الأشعري الذين دونت آراؤهم وصارت تمثل مذهب الأشعرية،
هم إمام الحرمين ، والغزالي والشهرستاني ، والرازي ، أما إمام الحرمين فقد أعرب
عند موته عن تجربته الكلامية ، وقال: «لقد خضت البحر الخضم، وخلت أهل

(1) مسائل ابن رشد 857/2 — 762 .

(2) مسائل ابن رشد 860/2 .

الإسلام وعلومهم، ودخلت في الذي فهوني عنه، والآن فإن لم يتداركني ربي برحمته، فالويل لابن الجويني ، وها أنذا أموت على عقيدة أُمِّي»⁽¹⁾ ، وأسند عنه الذهبي قوله : « يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام ، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي ما بلغ ما اشتغلت به»⁽²⁾ ، وذكر الذهبي أن أبا الفتح الطبري الفقيه، قال: دخلت على أبي المعالي في مرضه ، فقال : « أشهدوا علي أني قد رجعت عن كل مقالة تخالف السنة ، وأني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور»⁽³⁾ .

ويقول عن تأويل الصفات : « والذي نرتضيه رأيا وندين به عقدا، اتباع سلف الأمة ، وكانوا لا يألون جهدهم في ضبط قواعد الملة ، فلو كان تأويل هذه الآي والظواهر مسوغا أو محتوما ، لأوشك أن يكون اهتمامهم بها فوق اهتمامهم بفروع الشريعة ، وإذا انصرف عصرهم وعصر التابعين على الإضراب على التأويل، كان ذلك قاطعا بأنه الوجه المتبع بحق ، فعلى ذي الدين أن يعتقد تزيه الرب عن صفات المحدثين، ولا يخوض في تأويل المشكلات»⁽⁴⁾ .

وقال الغزالي: (... الدليل على أن الحق مذهب السلف أن نقيضه بدعة، والبدعة مذمومة)⁽⁵⁾ .

والفخر الرازي ندم عن إسرافه في جمع قيل وقالوا ، وأنشد :

نهاية إقدام العقول عقال وأكثر سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسمنا وحاصل دنيانا أذى وبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

وقال: «إن الأصوب والأصلح ترك البحث والتفتيش والتدقيق ، والرجوع إلى

-
- (1) الفتوى الحموية ص 8 ، وإرشاد الفحول ص 177 ، وسير أعلام النبلاء 501/21 .
 - (2) سير أعلام النبلاء 474/18 .
 - (3) المصدر السابق 475/18 .
 - (4) العقيدة النظامية ص 33 ، وسير أعلام النبلاء 473/18 .
 - (5) إجماع العوام ص 274 ، والاقتصاد في الاعتقاد 26 .

طريقة القرآن في الإثبات مع التترية» ، وقال في وصيته التي أوصى بها لما احتضر لتلميذه إبراهيم بن أبي بكر بن الأصبهاني : « لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية ، فما رأيتها تشفي عليلا ، ولا تروي غليلا ، ووجدت أقرب الطرق طريقة القرآن أقرأ في الإثبات: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ (1) ، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (2) ، وأقرأ في النفي ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (3) ، ﴿وَلَا تُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ (4) » قال: «ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي» (5) .

معتقد أبي الحسن الأشعري :

لم يترك الأشعري رحمه الله تعالى سبيلا لأحد بعده في أن يجتهد عليه، أو يتخرص عنه لمعرفة مذهبه في الاعتقاد ، فقد دون الأشعري عقيدته بنفسه، وفصلها تفصيلا لم يبق فيه للاحتمال مقالا ، وقل أن تجد من فصل عقيدته تفصيله ، فقد بين معتقده في كل القضايا التي يختلف فيها أهل السنة مع الفرق الأخرى ، ولم يكتب بذلك ، بل ختم كلامه في كل موضع من كتابه فصل فيه مذهب أهل السنة والجماعة بأنه بذلك يقول ، وأن طريقه طريق حملة الآثار ونقل الأخبار ، طريق الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ، وأنه يقول بقول أحمد بن حنبل ويخالف من خالفه ، وأنه يقول بقول أئمة السلف ، وذكر منهم الحمادان والثوري وعبد العزيز بن أبي سلمة ، ومالك بن أنس ، والشافعي وأصحابه، والليث وابن عيينة وعبد الرحمن بن مهدي ، وعيسى بن يونس وحفص بن غيات، وأبو بكر بن عباس ووكيعة وأبو عاصم النبيل ، وابن المبارك وأحمد بن يونس، وأبو عبيدة القاسم بن سلام، ويزيد بن هارون وغيرهم (6) .

(1) فاطر 10 .

(2) طه 4 .

(3) الشورى 9

(4) طه 107 .

(5) إرشاد الفحول ص 177 ، والفرق بين الحق والباطل ص 96 ، والفتوى الحموية ص 8 ، ودرء

تعارض العقل والنقل 159/1 .

(6) الإبانة ص 33 .

ولا نطيل بنقل أقواله في توضيح معتقده الموافق لسلف الأمة في كل مسألة فهو
مذكور تفصيلا في كتابه (الإبانة)، يمكن الرجوع إليه لمن أرادته .

صحة نسبة (الإبانة) إلى الأشعري وكونه آخر كتبه:

من الباحثين من يستبعد أن ما في (الإبانة) يمثل عقيدة الأشعري ، وذلك من
ناحيتين ؛ الأولى التشكيك في صحة نسبة الكتاب إليه ، والثانية أن الإبانة ليس
هو آخر كتب الأشعري تأليفا حسب قولهم، بل ألفه أول انتقاله من مذهب
الاعتزال، استرضاء للحنابلة ، حتى يتألفهم لاتباع مذهبه، ثم دون آراءه التي
يعتقدها في كتبه الأخرى .

وعندي أن الشبهتين لا تقومان على دليل، سوى الافتراض والاستبعاد المجرد،
وكل القرائن والشواهد تدل على خلاف ذلك ، وفيما يلي التفصيل:

1 - عقيدة الأشعري الموافقة لمذهب السلف لم يذكرها في (الإبانة)
وحدها ، فإنه ذكرها في (مقالات الإسلاميين) أيضا ، بل قال الذهبي رأيت له
أربعة تواليف في الأصول يذكر فيها قواعد مذهب أهل السلف في الصفات،
وقال فيها: ثمّ كما جاءت ، ثم قال: وبذلك أقول وبه أدين ولا تؤوّل (1) ، ومنه
يعلم أن الإبانة ليس الكتاب الوحيد الذي بين الأشعري فيه عقيدته الموافقة
للسلف ، مما يؤكد صحة ما نسب فيها إليه.

2 - ما ورد في (الإبانة) من أن عقيدة الأشعري هي عقيدة أصحاب الحديث
لم تنفرد به (الإبانة) بل ذكره ابن فورك (ت 406 هـ) في كتابه (المقالات
والخلاف بين الأشعري وبين أبي محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب)، وذكره أبو
عثمان الصابوني (ت 449) صاحب عقيدة أهل السلف والحديث كما أسنده
ابن درباس الشافعي في مخطوطه الصغير (الذب عن الأشعري) (2) ، فقد ذكر
الذهبي أن ابن فورك حكى في هذا الكتاب ما قاله أبو الحسن في كتابه المقالات

(1) سير أعلام النبلاء 86/15 ، وشذرات الذهب 303/2 .

(2) الذب عن الأشعري ورقة 1 .

من جمل مذاهب أصحاب الحديث ، وما أبان في آخره أنه يقول بجميع ذلك، ثم سرد ابن فورك المقالة ببيأتها، ثم قال في آخره: فهذا تحقيق لك من ألفاظه أنه معتقد لهذه الأصول، التي هي قواعد أصحاب الحديث، وأساس توحيدهم» (1) هذا ما قاله ابن فورك، وهو أدرى الناس بآخر أقوال الأشعري في العقيدة، فإن ابن فورك أخذ عن أبي الحسن الباهلي (ت 370 هـ) تلميذ أبي الحسن الأشعري، الذي هو أحد اثنين ورثا علوم الأشعري في أواخر عمره، والآخر ابن مجاهد الطائي المتوفى في السنة التي توفي فيها الباهلي، فالتعويل على ما جاء من طريقه متعين، لأن أدرى الناس بما انتهى إليه العالم في أقواله تلاميذه الذين عاصروه، أو أخذوا آراءه عن عاصروه (2) .

وأسند ابن درباس إلى أبي عثمان الصابوني كان قلّ ما يخرج في مجلس درسه إلا بيده كتاب الإبانة لأبي الحسن الأشعري ، ويظهر الإعجاب به ، ويقول : ما الذي ينكر على من هذا الكتاب شرح مذهبه (3) .

3 — تطابق كلام الأشعري عن تصوير عقيدته في (الإبانة) مع كلامه في (مقالات الإسلاميين)، تطابقا كاملا في المعنى والأسلوب ، وفي كثير من المواضع بالحرف والنص — يدل جزما على صحة نسبة كتاب (الإبانة) إليه، لأن كتاب (المقالات) نسبه إليه ثابتة، فقد نسبه إليه ابن فورك (ت 406 هـ) في كتابه السابق (المقالات والخلاف)، فقد جاء فيه: « الفصل الأول في ذكر ما حكى أبو الحسن عليه السلام في كتابه المقالات من جمل مذاهب أصحاب الحديث ، وما أبان في آخره أنه يقول بجميع ذلك» (4)، والتطابق بين الكتابين في التعبير عن مذهب مؤلفهما، يدل على أن مؤلفهما واحد.

وفيما يلي نص (الإبانة) و (المقالات) ، وما خالف فيه كتاب (المقالات) (الإبانة) وضعته بين معكوفتين ، والخالي من المعكوفتين هو النص المتفق بين

(1) العلو للذهبي ص 161 بواسطة مقدمة كتاب الرد على الجهمية ص 17.

(2) انظر مقدمة كتاب الإنصاف للباقلاني ص 10

(3) الذب عن الأشعري ورقة 2 .

(4) ذكر ذلك الذهبي، انظر العلو للذهبي ص 161 ومختصر العلو ص 239 .

الكتابين بحروفه، يقول الأشعري: «جملة قولنا [جملة ما عليه أهل الحديث والسنة] أنا نقر [الإقرار] بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وما جاء من عند الله ، وما رواه الثقات عن رسول الله ﷺ ، لا نرد [لا يردون] من ذلك شيئاً ، وأن الله سبحانه [عز وجل] ، إله واحد فرد صمد لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ، وأن محمداً عبده ورسوله ﷺ ، وأن الجنة حق وأن النار حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور ، وإن الله مستوٍ على عرشه كما قال: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾⁽¹⁾ ، إلى آخر ما قاله ، وما وجد من اختلاف بعد هذا بين الكتابين، فإنما هو بالتقديم والتأخير في الكلمات ، مع الاتفاق في اللفظ والأسلوب .

4 – تصريح كثير من المتقدمين بنسبة كتاب الإبانة إلى الأشعري ، وأنه آخر كتبه ، كأبي عثمان الصابوني ت 449 ، في النص المتقدم الذي أسنده إليه ابن درباس والبيهقي ت 458 ، وابن عساكر ت 571، والنووي وابن كثير وابن تيمية⁽²⁾ وابن القيم ، وغيرهم ممن كتبوا في الطبقات والرجال ، كالذهبي في السير وابن فرحون في الديباج ، وابن العماد في الشذرات⁽³⁾ ، فإنهم لا يجزمون بذلك إلا على علم مصدره كُتب الأشعري نفسه، وذلك لقرب عهدهم بها، وقد ضاع معظمها ولم يصل إلينا .

ويؤيد ذلك قول الذهبي في السير: رأيت له — الأشعري — أربع تواليف في الأصول يذكر فيها قواعد مذهب أهل السنة في الصفات ، وقال فيها : تُمر كما جاءت ، ثم قال: وبذلك أقول ، وبه أدين ، ولا تؤول⁽⁴⁾ ، وهذا يؤكد أن ما قاله الأشعري عن عقيدته في الإبانة شائع في كتبه الأخرى ، التي لم تصل إلينا، وقد ذكر الذهبي منها أربعة كتب .

(1) الإبانة ص 9 ، ومقالات الإسلاميين 345/1 .

(2) مجموع الفتاوى 359/6 .

(3) قال الذهبي: وكتاب (الإبانة) من أشهر تصانيف أبي الحسن شهره الحافظ ابن عساكر واعتمد عليه ، ونسخه بخطه الإمام محي الدين النووي ، (مختصر العلو ص 239) ، وانظر تبين كذب المفتري ص 121 ، وشذرات الذهب 303/2 ، ومعتقد الإمام أبي الحسن الشعري ومنهجه ص 38 .

(4) سير أعلام النبلاء 86/15 .

5 - دعوى أن الإبانة ألفه الأشعري أول انتقاله إلى معتقد أهل السنة، جرى فيها الحنابلة ، وأنها - أي الإبانة - تحتوي على آراء غير مبرهنة على تلاعب الأعلام فيها⁽¹⁾ ، ليتدرج بمخالفه إلى الحق ، هذا كلام علاوة على كونه تخرّصا وافترضا لا دليل عليه - فيه قسمة للأشعري بالمداهنة في العقيدة ، فكيف يعرض إمام مثل الأشعري في العقيدة أمرا يضع فيه كتابا ينقل عنه إلى آخر الزمان ، ولا يعتقد صحته، لمجرد أن يُرضي مخالفه ، ولم يكن هذا معهودا من مسلك العلماء في المناظرة وإقناع الخصوم ، وقد جاء في مجموع الفتاوى ما يرد هذه الدعوى ، قال المؤلف: «هذا كذب على الرجل ، فإنه لم يوجد له قول باطن يخالف الأقوال التي أظهرها ، ولا نقل أحد من خواص أصحابه ولا غيرهم عنه ما يناقض هذه الأقوال الموجودة في مصنفاته ، فدعوى المدعي أنه كان يبطن خلاف ما يظهر ، دعوى مردودة شرعا وعقلا ، بل من تدبّر كلامه في هذا الباب في مواضع له ، علم قطعا أنه كان ينصر ما أظهره»⁽²⁾ .

ويقول: «وأما من قال فيهم - أي الأشاعرة - بكتاب (الإبانة) الذي صنّفه الأشعري في آخر عمره ، ولم يظهر مقالة تناقض ذلك ، فهذا يعد من أهل السنة»⁽³⁾ .

ثم إنه لم يخص الإمام أحمد وحده بالذكر في هذا الكتاب ، حتى يقال : إنه يجامل الحنابلة بل ذكر معه فيمن يقتدي بهم جماعة من أئمة السلف ، منهم الحمادان والثوري ومالك والشافعي والليث وابن مهدي وابن المبارك وغيرهم كما تقدم قبل قليل .

والقول بأن اختلاف النسخ المطبوعة من (الإبانة) في بعض الألفاظ، يدل على تلاعب الأعلام فيها، هذا القول غير مسلم، فإن الاختلاف في بعض الألفاظ أمر معتاد في الفروق بين النسخ المعتمدة في كل نص محقق، وكذلك إقامة النص ذاته

(1) انظر مقدمة الكوثري لكتاب الإنصاف للباقلاني ص 11.

(2) مجموع الفتاوى 204/12 .

(3) مجموع الفتاوى 359/6 .

هي تختلف من محقق لآخر، وتعتمد على قدرته في كشف التصحيف والتحريف، الذي لا يسلم في الغالب منه مخطوط، كما هو معروف ، وإذا صحبت هذه الدعوى في المخطوط الذي بين يدينا اليوم فما تقول في مخطوط الإبانة الذي أثنى به على الأشعري لموافقة ما جاء فيه لمذهب السلف أبو عثمان الصابون وكانت لديه نسخة منه وكثيرا ما يُرى متأبطها كما أسند ذلك ابن درياس في (الذب عن الأشعري) فهل نسخة أبي عثمان الصابوني هذه أيضا تلاعبت بها الأقلام !!؟

6 - في باب الصفات ، المتقدمون من الأشاعرة كالباقلاني في (الإنصاف) يثبت الصفات التي أثبتها القرآن دون حصرها في سبع صفات معاني ، ويثبت ما جاء فيها بالوحي على ما جاءت ، دون تفسير ولا تأويل ، وهو يقرر بذلك مذهب الأشعري ، فلو عَلِمَ أن آخر كلام الأشعري كان التأويل لقرره كذلك⁽¹⁾، وهو أيضا ما نقله الشهرستاني مذهباً للأشعري ، فقد قال في (الملل والنحل): أثبت الأشعري اليمين والوجه صفات خيرية ، ويقول : ورد بذلك السمع ، فيجب الإقرار به كما ورد ، والصَّفو في طريقة السلف من ترك التعرض للتأويل⁽²⁾ .

مذهب العالم ما مات عليه لا ما رجع عنه:

رأينا أن الأشعري، وكذلك أئمة الأشعرية الذين طوروا المذهب الأشعري حتى وصل إلى أوج انتشاره وذيوعه، قد رجعوا عن آرائهم الأولى ، ومع ذلك بقيت تنسب إليهم على أنها أقوالهم ومذاهبهم ، ولو رجعوا إلى الدنيا لأنكروا على من اقتدى بهم فيها على خلاف الدليل الصحيح ، الذي تبين لهم عند رجوعهم ، ولا يجوز أن نُلزم من رجع عن قول ، بالقول الذي رجع عنه، فلا يحق أن ننسب إلى الأشعري القول بالتأويل في الصفات مثلا ، إذا كان آخر أقواله ما جاء في (الإبانة) ، ومن أول الصفات من العلماء والكاتبين المتأخرين، وقال إنه بذلك يقرر عقيدة الأشعري يكون مخطئا في هذه النسبة ، فإن مذهب العالم هو ما مات

(1) الإنصاف ص 24 .

(2) الملل والنحل 101/1 .

عليه ، لا ما قال به ورجع عنه .

وما قيل عن الأشعري ، يقال عن إمام الحرمين والغزالي والشهرستاني ، والفخر الرازي ، فإن لهم في مسائل العقيدة كلاما يخالف ما كان عليه السلف في مسائل الصفات ، وكلام الباري والقرآن ، واشتغلوا بالجدل زمنا من أعمارهم مجتهدين في طلب الحق، ورد شبه الباطل ، ثم رجعوا وهم على فراش الموت عن أقوالهم ، وتبرؤوا من كل عقيدة مخالفة لعقيدة السلف على ما تقدم نقله عنهم، فكيف نلزمهم بما رجعوا عنه ، ونظل نقرر أنه مذهبهم ، ونثبته في الكتب منسوبا إليهم .!؟

أليس الله يقبل توبة التائب وهو على فراش الموت ما لم يغرغر ، فلم يقبل الله توبته ، ويعذره ، وندينه نحن ؟ فنلزمه بمذاهب في الكلام تخلى عنها وتاب إلى الله تعالى منها ، هذا عندي لا يختلف عن الانتحال في الرواية عن العلماء ، وتقويلهم ما لم يقولوه ، ينبغي حذف أقوالهم التي رجعوا عنها من الكتب ، وعدم ذكرها منسوبة إليهم ، ومن نسبها إليهم فقد حملهم أقوالا تبرؤوا منها ، وألحق بنسبتها إليهم ضررا بالمسلمين ، لما لهم من منزلة ومكانة في النفوس ، لغزير علمهم، وكثرة مؤلفاتهم، فتساعد نسبتها إليهم على انتشارها ، واعتناقها ، والتمسك بها، فإن للقاتل ومكانته في العلم أثرا في قبول قوله والتمسك به ، وذلك تغرير في الدين لا يحل .

الباب الثاني في العقيدة

الفصل الأول الإيمان والإسلام

أول ما يجب على المكلف:

أول ما يجب على المكلف هو التوحيد ، نطقاً واعتقاداً وعملاً ، وليس النظر ولا التفكير ، ولا القصد إلى النظر ، ولا الشك لنصب البراهين وإقامة الأدلة، كما هو مذكور في كثير من كتب علم الكلام ، وهي مسألة ذكر أبو الوليد الباجي عن بعض شيوخه أنها من مسائل المعتزلة التي بقيت في كتب الأشاعرة، وكذلك قال أبو جعفر السَّمْنَانِي وهو من رؤوس الأشاعرة(1) .

قال القرطبي في المفهم: «الذي عليه أئمة الفتوى وهم يقتدى ، كمالك والشافعي ، وأبي حنيفة وأحمد ، وغيرهم من أئمة السلف أن أول الواجبات على المكلف الإيمان التصديقي الجزمي ، الذي لا ريب معه في الله تعالى ورسوله وكتبه، وما جاءت به الرسل ، كيفما حصل ذلك الإيمان، وبأي طريق إليه توصل»(2)، وهو الذي دل عليه حديث جبريل في تعريف الإيمان: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»(3) ، ويدل لذلك أيضاً أحاديث إسلام أصحاب رسول الله ﷺ كحديث إسلام الأعرابي ، وإسلام أبي ذر ، وخالد بن الوليد ، وحديث هز بن حكيم ، وغيرهم من الصحابة، فقد روى هز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه قال: «قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا أَتَيْتَكَ حَتَّى حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ دِهْنٍ — لِأَصَابِعِ يَدَيْهِ — أَنْ لَا آتِيكَ وَلَا آتِيَ دِينِكَ ، وَإِنِّي كُنْتُ أَمْرًا لَا أَعْقِلُ شَيْئًا إِلَّا مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَحْيِ اللَّهِ، بِمِ بَعَثَكَ رَبُّكَ إِلَيْنَا؟ ، قَالَ: بِالْإِسْلَامِ ، قُلْتُ: وَمَا آيَاتُ الْإِسْلَامِ؟ ، قَالَ: أَنْ

(1) انظر التمهيد 152/7 ، وفتح الباري 77/1 و 116/17 .

(2) المفهم 182/1 .

(3) مسلم حديث رقم 8 .

تَقُولَ أَسَلَّمْتُ وَجْهِي إِلَى اللَّهِ ، وَتَخَلَّيْتُ ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ» (1) .

فلم يكن النبي ﷺ يطلب ممن يأتيه راغبا في الإسلام إقامة البراهين والدلائل العقلية على إثبات ما يجب لله تعالى، وما يستحيل، بل يكفي منه بالتصديق والتسليم بما يجب الإيمان به، والنطق بالشهادتين، وتعليمه أركان الإسلام ليعمل بها .

وفيما كتبه النبي ﷺ إلى هرقل وكسرى وغيرهما من الملوك ، ما يدل على أنه ﷺ لم يزد في دعاء المشركين إلى الإسلام على دعوتهم أن يؤمنوا بالله وحده، ويصدقوه فيما جاء به ، فمن فعل ذلك قبل منه ، ولم يطلب منه دليلا ولا نظرا في الأدلة (2) .

قال ابن عبد البر: « إنه من نظر إلى إسلام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وسعد وعبد الرحمن وسائر المهاجرين والأنصار، وجميع الوفود الذين دخلوا في دين الله أفواجا، علم أن الله عز وجل لم يعرفه واحد منهم إلا بتصديق النبيين بأعلام النبوة، ودلائل الرسالة، لا من قبل حركة ولا من باب الكل والبعض، ولا من باب كان ويكون، ولو كان النظر في الحركة والسكون عليهم واجبا، وفي الجسم وفي نفيه، والتشبيه ونفيه لازما، ما أضاعوه، ولو أضاعوا الواجب ما نطق القرآن بتزكيتهم وتقديمهم، ولا أظن في مدحهم وتعظيمهم، ولو كان ذلك من عملهم مشهورا أو من أخلاقهم معروفا، لاستفاض عنهم، ولشهروا به، كما شهروا بالقرآن والروايات» (3) .

تعريف الإيمان والإسلام :

الإيمان في اللغة التصديق والإذعان ، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا ﴾ (4)، أي بمصدق ، والإسلام معناه الاستسلام والانقياد ، فهو إسلام الوجه لله، وإفراده بالنيات والأعمال والطاعات .

(1) سنن النسائي حديث رقم 2436 .

(2) انظر فتح الباري 121/7 .

(3) التمهيد 152/7 .

(4) يوسف 17 .

الإيمان والإسلام في الشرع يردان على شيء واحد:

الإيمان والإسلام المنجيان عند الله تعالى يوم القيامة يردان في الشرع على شيء واحد، وهو الاستسلام لله تعالى، والخضوع له، والطاعة لأمره، وإن كان أحدهما، وهو الإيمان أدخل في عمل القلب، والآخر وهو الإسلام أدخل في النطق والعمل بالجوارح، فليس هناك إيمان منج لصاحبه في الآخرة من غير إسلام، ولا إسلام منج من غير إيمان، فهما متلازمان، أشبهها بشجرة، الإيمان في القلب جذورها، والإسلام في الخارج فروعها، فالجذور والفروع كلاهما جزءان لشيء واحد، لا يغني واحد منهما عن غيره.

قال ابن عبد البر: أكثر أصحاب مالك على أن الإسلام والإيمان شيء واحد⁽¹⁾، وهو قول جمهور أصحابنا وغيرهم من المالكيين والشافعيين، وهو قول داود وأصحابه، وأكثر أهل السنة والنظر، المتبعين للسلف والأثر، قال الله تعالى: ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿٢٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٢٦﴾ (2)، أي غير بيت مسلم من المؤمنين، فسوى بين الإيمان والإسلام، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ (3).

وقد بينت آيات القرآن أن الإسلام دين الأنبياء جميعا، قال تعالى مخاطبا إبراهيم عليه السلام: ﴿ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (4)، وقال يوسف عليه السلام: ﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا ﴾ (5)، ولا شك أن الإسلام الذي عليه الأنبياء وأخبر القرآن بأنه الدين الحق، لا يكون مدلوله إلا شاملا للإقرار بالتوحيد باللسان، والإذعان لله والخضوع له بالقلب والجنان، والعمل بالطاعات بالجوارح والأركان.

ويدل على أنهما سواء مجيء التعبير بأحدهما عن الآخر، فقد سئل النبي ﷺ:

(1) التمهيد 247/7 – 250.

(2) الذاريات 36.

(3) آل عمران 19.

(4) البقرة 131.

(5) يوسف 101.

«أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ ، قَالَ: الْإِيمَانُ»⁽¹⁾ ، وقال ﷺ لوفد عبد القيس: «أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنْ الْمَعْنَمِ الْخُمْسَ»⁽²⁾ ، وجاء التعبير بهذه الأركان في حديث جبريل عن الإسلام ، فقال: «والإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت» .

وأما ما جاء من مثل قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾⁽³⁾ ، مما يقتضي المغايرة بين الإيمان والإسلام فليس المراد به الحقيقة الشرعية للإسلام ، وإنما المراد الحقيقة اللغوية ، وهي الاستسلام ظاهرا ، خوفا من القتل ، لأن من أظهر الاستسلام عصم دمه ، لكنه لا يكون مؤمنا على دين الإسلام ، الذي ارتضاه الله تعالى لعباده دينا في قوله: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾⁽⁴⁾ .

ما يجب الإيمان به:

يكفي المسلم في الإيمان أن يؤمن بالله وحده لا شريك له، وبملائكته وكتبه ورسوله، وما جاءت به، وأن أصحاب رسول الله ﷺ خير هذه الأمة ، وباليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره ، والبعث بعد الموت، وأن الله تعالى ليس كمثل شيء — إيمانا عاما مجملا ، على ما جاء في حديث جبريل عليه السلام، وهو قوله ﷺ في الجواب عن حقيقة الإسلام : « .. أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» ، وقوله عن الإيمان : « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ... »⁽⁵⁾ .

(1) مسند أحمد حديث رقم 16579 .

(2) البخاري حديث رقم 53 .

(3) الحجرات 14 .

(4) البخاري مع فتح الباري 86/1 .

(5) مسلم حديث رقم 8 .

فالإيمان بالله معناه: توحيده في ذاته وصفاته ، وأنه متصف بكل كمال ، ومتره عن كل نقص ، وأنه ليس كمثل شئ ، وتصديق ذلك بالقلب واللسان ، مع الخضوع لأمره .

والإيمان بالملائكة ، التصديق بما سمي الله لنا منهم في القرآن على التعيين، والتصديق بباقيهم إجمالاً، وذلك باعتقاد أن الله تعالى ملائكة غير المذكورين، لا يعلم أعدادهم وأسماءهم إلا هو ، والإيمان بالكتب ، يشمل الإيمان بما سماه الله من الكتب، وهو القرآن والتوراة والإنجيل والزبور ، وصحف إبراهيم وموسى، وكذلك الإيمان بأن الله كتباً أخرى أنزلها على أنبيائه ، لا يعرف اسماءها وعددها إلا هو.

والإيمان بالرسول التصديق بما سماه الله لنا في القرآن ، وأن نؤمن كذلك بأن لله رسلاً آخرين لا يعلم أعدادهم وأسماءهم إلا هو، كما قال تعالى: ﴿ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾ (1) .

فضل الصحابة :

الإيمان بأن أفضل الناس بعد الأنبياء أصحاب رسول الله ﷺ بإجماع الأمة ، وأفضل هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ، ثم علي ، والترضي عنهم وتوقيرهم والكف عما شجر بينهم وأن الصحابة كلهم عدول ، لأن الله عز وجل زكاهم في القرآن بالنص ، قال تعالى: ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ (2) ، وأخبر الله عز وجل عن الأصحاب بأنه ألزمهم كلمة التقوى ، وكانوا أحق بها وأهلها ، وزكاهم رسول الله ﷺ فقال فيما صح عنه: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ..» (3) ، وأنهم دون شك من الفرقة الناجية عند افتراق الأمة ، وفي وصفهم يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : «إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ ،

(1) غافر آية 78 .

(2) التوبة 100 .

(3) البخاري حديث رقم 2652 .

فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ فَابْتَعَتْهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَءَ نَبِيِّهِ يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ»⁽¹⁾، ويقول: «أولئك أصحاب محمد ﷺ، أبرّ هذه الأمة قلوبا، وأعمقها علما، وأقلها تكلفا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بهديهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»⁽²⁾

والإيمان باليوم الآخر معناه الإيمان بالبعث بعد الموت، وبكل ما في ذلك اليوم من الحساب والجزاء والجنة والنار، والميزان والصراف.

والإيمان بالقدر هو التسليم لقضاء الله تعالى وقدره، وأن نعلم أن ما أصابنا لم يكن ليخطئنا، وما أخطأنا لم يكن ليصيبنا.

أما معرفة تفصيل مسائل الإيمان الفرعية، والاستدلال ورد الشبهات، فهذا من فروض الكفاية، لا يجب إلا على من أعطاه الله تعالى قدرة عليه من أهل العلم.

الإيمان والإسلام مبنيان على التسليم:

لا يصح للمؤمن إيمان ولا إسلام إلا بالتسليم المطلق، والإذعان الكامل بالقلب واللسان لكل ما أمر به الله تعالى ورسوله ﷺ، دون اعتراض أو انتقاد، فليس للمسلم أن يقول: لم أمر الله تعالى بكذا؟ أو لم نهى عن كذا؟ أو لم قدر كذا؟ أو لم فعل كذا؟ ولم حكم بكذا؟ فإن ذلك مناقض للإيمان مناف للتسليم، قال الله تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾⁽³⁾، وقال تعالى لرسوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾⁽⁴⁾.

فالله عز وجل لا يُسأل عما يفعل، وذلك لكمال حكمته وعدله، لا مجرد قهره

1 (أحمد حديث رقم 3589 .
2 (شرح العقيدة الطحاوية 432 .
3 (الأنبياء آية 23 .
4 (النساء آية 65 .

وسلطانه، فالمسلم إذا سأل يقول: بم أمر ربنا؟ ولا يقول: لم أمر ربنا؟ ولا ضير من سؤال المستفهم المتعلم، الراغب في العلم، الباحث عن حكمة ترتفع بها عن النفس الشبهية، أو يرتاح القلب عند الوقوف عليها في أمر من أمور الدين، فإنما شفاء العي السؤال .

والسؤال المذموم هو سؤال المتعنت المنكر، الذي لا يريد المعرفة، وإنما يريد العناد، ومعارضة الحق والوحي برأيه⁽¹⁾ .

والصفة التي تميز السائل المعترض، عن السائل المستفهم المتعلم، أن الأول إذا لم يعرف الحكمة والغاية من الأمر، رفض الإيمان، وتشكك في صحة الأحكام، أما المستفهم تعلمًا وتفقهًا، فهو على إيمانه ويقينه وتسليمه، عرف الحكمة أو لم يعرفها، فعدم معرفة الحكمة لا تسلبه الإيمان، ولا تشككه فيما عنده، ومعرفتها تزيده اطمئنانًا .

الإيمان يزيد وينقص :

الإيمان يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي، فهو مراتب بعضها فوق بعض، فليس إيمان الأنبياء كإيمان غيرهم، وليس إيمان أبي بكر كإيمان سائر الناس غير الأنبياء، وليس إيمان المطيع كإيمان العاصي، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾⁽²⁾، وقال تعالى: ﴿ وَيَزِدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا ﴾⁽³⁾، وقال تعالى: ﴿ وَزِدْنَهُمْ هُدًى ﴾⁽⁴⁾، وقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾⁽⁵⁾، فالآيات نص في الدلالة على زيادة الإيمان، والزيادة تستلزم النقص لا محالة، وقال ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ

1) انظر تفسير القرطبي 309/6، وشرح العقيدة الطحاوية ص 290 .

2) الأنفال 2 .

3) المدثر 31 .

4) الكهف 13 .

5) الفتح 4 .

خُلُقًا» (1) ، ولا يكون من اتصف بهذه الصفة أكمل إلا إذا كان المتصف بضدها أنقص ، وقال عليه السلام: «أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله» (2) ، فإنه يدل على أن عرى الإيمان بعضها أوثق من بعض وأكمل ، وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكَّتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ سَقَلَ قَلْبُهُ ، وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّى تَعْلُوَ قَلْبُهُ وَهُوَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾» (3) .

وقال عليه السلام: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ» (4) ، وكان عمر رضي الله عنه يقول لأصحابه: «هلموا نزداد إيماناً ، فتذكرون الله عز وجل» (5) ، وقال الإمام مالك رحمه الله تعالى: «الإيمان قول وعمل يزيد وينقص» (6) .

الإيمان قول وعمل :

قال الشافعي رحمه الله تعالى : كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية ، ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر (7) ، وقال الأوزاعي : كان من مضى من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل .

وقال ابن عبد البر: أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، وذكر منهم مالك ، والليث بن سعد ، وسفيان الثوري ، وابن عيينة، والأوزاعي، ومعمر بن راشد ، وابن جريج ، وعبد الله بن عمر ، وإسحاق بن راهويه، وأبو

(1) سنن الترمذي حديث رقم 1162 .

(2) مصنف ابن أبي شيبة 170/6 .

(3) سنن الترمذي حديث رقم 3334 ، وقال: حسن صحيح .

(4) البخاري حديث رقم 2475 .

(5) الشريعة ص 112 .

(6) الشريعة 118 .

(7) مجموع الفتاوى 308/7 .

عبيد القاسم بن سلام ، وداود بن علي ، وأبو جعفر الطبري ، فإنهم ومن سلك مسلكهم يقولون الإيمان قول وعمل⁽¹⁾ ، قول باللسان وهو الإقرار لله بالوحدانية، ولنبيه ﷺ بالرسالة ، واعتقاد بالقلب بتصديق ما جاء به الرسول ﷺ مع التسليم والقبول ، وعمل بالجوارح بكل ما يطاع الله عز وجل به من الفرائض والنوافل واجتناب النواهي ، وهذا هو تعريف الإيمان الواجب الذي وعد الله تعالى أهله دخول الجنة دون عذاب ، وهو معنى الإيمان عند الإطلاق، فالعمل لازم من لوازم الإيمان المنجي في الآخرة لا يتحقق بدونه .

ومن فرط في شيء من الفرائض مع إذعانه وإقراره بالتوحيد، لا يكون بمجرد ذلك كافرا عند جماعة المسلمين، ولكن لا يكون مؤمنا بالإيمان الذي أوجبه الله تعالى على المؤمنين، ووعدهم عليه الجنة دون عقاب .

والدليل على أن العمل من الإيمان قول الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾⁽²⁾، فإن أهل التفسير لم يختلفوا في أن المراد بالإيمان الصلاة إلى بيت المقدس⁽³⁾ فسمى القرآن الصلاة إيمانا ، وقال تعالى: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّابِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾⁽⁴⁾ .

فجعل الله عز وجل في الآية إيتاء المال وإقامة الصلاة والوفاء بالوعد والصبر، كل ذلك من وصف الإيمان ، وقال ﷺ لوفد بني عبد القيس: «أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنْ

(1) التمهيد 9 / 238 و 253 ، والاستذكار 26 / 134 .

(2) البقرة 143 .

(3) التمهيد 9 / 245 .

(4) البقرة آية 177 .

المَغْنَمُ الخُمْسُ (1) .

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبةً يرفعُ الناسُ إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن» (2) ، وقال ﷺ: «الإيمان بضعٌ وسبعون أو بضعٌ وستون شعبةً ، فأفضلها قولُ لا إله إلا الله ، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريق» (3) ، وقال ﷺ: «المسلمُ من سلمَ المسلمونَ من لسانه ويده والمهاجرُ من هجرَ ما نهى اللهُ عنه» (4) ، فجعل النبي ﷺ كَفَ الأذى عن المسلمين من الإسلام ، وقد قال ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنةَ حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا ، ألا أدلكم على أمرٍ إذا أنتم فعلتموه تحاببتم ، أفشوا السلامَ بينكم» (5) .

وقال لمن طلب في الإسلام قولاً لا يسأل عنه غيره : «قلُ آمَنْتُ بالله ، فَاسْتَقَمْتُ» (6) ، فأمره بالتوحيد مع الاستقامة ، والطاعات بأنواعها مندرجة تحت الاستقامة ، ونص ﷺ على أن كثيراً من الأعمال الصالحة جزء من الإيمان ، من ذلك الحب في الله والبغض في الله ، وإكرام الضيف ، والصلاة والصيام ، والزكاة ، واتباع الجنائز ، وإطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، وغير ذلك كثير ، وكله ثابت في الصحيح عن النبي ﷺ في البخاري وغيره .

قال الآجري في كتاب الشريعة: إن الله عز وجل ذكر في ستة وخمسين موضعاً في كتابه انه لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده حتى ضم إليه العمل الصالح الذي قد وفقهم له ، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقاً بقلبه وناطقاً بلسانه ، وعاملاً بجوارحه ، وهذا من القرآن ردّ على من قال الإيمان المعرفة ،

(1) البخاري حديث رقم 53 ، المشكاة 171/1 .

(2) البخاري حديث رقم 2475 .

(3) مسلم حديث رقم 35 .

(4) البخاري حديث رقم 10 .

(5) سنن الترمذي حديث رقم 2688 ، وقال حسن صحيح .

(6) مسلم حديث رقم 38 .

وعلى من قال : المعرفة والقول ، وإن لم يعمل (1) .

توجيه حديث البطاقة:

وهذا لا يتعارض مع ما ورد في صحيح الحديث من نصوص ظاهرها الاعتماد على كلمة التوحيد وحدها في دخول الجنة، من مثل حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَتَانِي جَبْرِيْلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ، قَالَ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى» (2) .

ومثل حديث البطاقة وهو ما رواه عبد الله بن عمرو من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سَجَلًا ، كُلُّ سَجَلٍ مِثْلُ مَدِّ الْبَصْرِ ، ثُمَّ يَقُولُ أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا ، أَظَلَمَكَ كَتَبْتِي الْحَافِظُونَ ، يَقُولُ: لَا يَا رَبِّ ، يَقُولُ: أَفَلَاكَ عُذْرٌ ، يَقُولُ: لَا يَا رَبِّ ، يَقُولُ: بَلَى ، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً ، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ ، فَتَخْرُجُ بَطَاقَةً فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، يَقُولُ: أَحْضِرْ وَزَنَّتْ ، يَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَلَاتِ ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظَلِّمُ ، قَالَ: فَتُوضَعُ السَّجَلَاتُ فِي كَفَّةٍ وَالْبَطَاقَةُ فِي كَفَّةٍ ، فَطَاشَتْ السَّجَلَاتُ وَثَقُلَتِ الْبَطَاقَةُ ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ» (3) .

مثل هذه النصوص فحواها التنويه بما لتوحيد الله تعالى من منزلة عظيمة، وما للخاتمة على الإيمان من مكانة رفيعة عند الله تعالى ، ولا تفهم على أن من قصر فيما كلفه الله تعالى به من الطاعات، واجتناب المحرمات، ولقي الله عز وجل بكلمة التوحيد مجردة من كل عمل صالح لا يعذبه الله .

فإن هذا الفهم يتناقض مع ست وخمسين آية في كتاب الله، رتبت دخول الجنة على الإيمان المقرون بالعمل الصالح ، والله عز وجل يفعل ما يشاء ويختار، لا معقب لحكمه ، فلو أدخل أحدا الجنة دون أن يعذبه مع تقصيره على ما جاء في

(1) الشريعة ص 122 .

(2) البخاري حديث رقم 7487 .

(3) سنن الترمذي حديث رقم 2639 .

حديث البطاقة، لكان ذلك من سابغ فضله ومغفرته ، وهو أهل العفو وأهل المغفرة، لكن من الذي يضمن لنفسه أن يكون ذلك الرجل ، من ترك العمل واتكل وخاطر بنفسه على هذا النحو لاشك أنه غامر بالمصير ، وهل يغنيه حينئذ إن حق عليه العذاب أن يقول: ﴿ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ ﴾ (1) .

القائلون بأن الإيمان الإقرار دون العمل :

خالف قوم فقالوا : الإيمان الإقرار والتصديق ، وأما الطاعات فلا تسمى إيماناً، كما أن المعاصي لا تسمى كفراً ، واحتجوا بما يأتي :

1 - أن من مات من الصحابة قبل نزول الفرائض كان مؤمناً لا محالة ، فدل على أن الطاعات ليست من حقيقة الإيمان ، وأجيب بأنها من حقيقة الإيمان، وأن تركها نقص ، لكن لا لوم عليهم فيه ، لأنه لم يكن منهم باختيار، فإن اللوم يتوجه بعد التكليف، لا قبله (2) .

2 - احتجوا بحديث عتبان بن مالك في قصة مالك بن الدُخْشُم، وقد تغيب عن الصلاة مع رسول الله ﷺ، حيث وصفه من حضر بالنفاق ، فقال ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُتَغَيَّرُ بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهُ» (3) ، وأجيب عنه بأن ذلك كان قبل نزول الفرائض .

قال الزهري: أدركنا الفقهاء وهم يرون أن ذلك كان قبل أن تنزل موجبات الفرائض، فإن الله قد أوجب على أهل هذه الكلمة التي ذكرها رسول الله ﷺ، وذكر النجاة بها فرائض في كتابه ، فنحن نخشى أن يكون الأمر قد صار إليها، فمن استطاع أن لا يغير فلا يغير ، ومثله مروى عن سفيان بن عيينة وأبي عبيد في كتاب الإيمان له (4) .

(1) فاطر 37 .

(2) فتح الباري 1/111 .

(3) البخاري حديث رقم 5401 .

(4) التمهيد 7/240 ، وفتح الباري 1/111 .

وقد تخوف عمر رضي الله عنه — لما أعطاه الله تعالى من الفطنة وحضور الذهن — على الأمة من هذا التطبيق القاصر للإيمان ، جاء في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي هريرة : «أذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة ، فكان أول من لقيت عمر ، فقال : ما هاتان النعلان يا أبا هريرة ، فقلت : هاتان نعلتا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني بهما من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة ، فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي ، فقال : ارجع يا أبا هريرة .

فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجهشت بكاء ، وركبني عمر فإذا هو علي أثري ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما لك يا أبا هريرة ، قلت : لقيت عمر فأخبرته بالذي بعثني به فضرب بين ثديي ضربة خررت لاستي ، قال : ارجع ، فقال له رسول الله : يا عمر ما حملك علي ما فعلت ، قال : يا رسول الله بأبي أنت وأمي أبعثت أبا هريرة بنعليك من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة ، قال : نعم ، قال : فلا تفعل ، فإني أخشى أن يتكل الناس عليها ، فخلهم يعملون ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فخلهم» (1) ، فكان هذا من عمر رضي الله عنه تذكيرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما جاء عنه صلى الله عليه وسلم في حديث معاذ أنه قال : «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار ، قال : يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا ، قال إذا يتكلموا» (2) .

المعرفة وحدها دون إذعان لا تكفي :

لا يكفي في صحة الإيمان مجرد العلم والمعرفة بالقرآن وأركان الإسلام، والعلم بوجوب الإيمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن الله هو الرازق الخالق ، وأن من دونه لا يملكون ضرا ولا نفعا ، إذا لم يصحب ذلك استسلام لله تعالى وخضوع وإقرار وانقياد ، فإن فرعون وجنوده ، واليهود ، والمشركين القدامى كانوا يعرفون الله كذلك ، قال تعالى عن قوم فرعون : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا

(1) مسلم حديث رقم 31 .

(2) البخاري حديث رقم 128 .

وَعُلُوا⁽¹⁾ ، وقال تعالى عن اليهود: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾⁽²⁾ ، فقد كان اليهود يعرفون أن النبي ﷺ مرسل من عند الله ، ومع ذلك لم تنفعهم هذه المعرفة الخالية من التسليم والقبول والإذعان، قال عبد الله بن سلام: لقد عرفت محمدا ﷺ حين رأيته كما أعرف ابني، ومعرفتي لمحمد أشد⁽³⁾، فمجرد المعرفة لا تعني شيئا في باب الإيمان، فهي كمعرفة إبليس ومعرفة فرعون وجنوده، كان إبليس يعرف ربه، وكان فرعون يعرف ربه كما قال له موسى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ﴾⁽⁴⁾، ولكن معرفتهما كانت مصحوبة بالتعالي والتكبر، وعدم الإذعان والقبول، فكانا من الهالكين .

وقال تعالى في محاجة المشركين: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾⁽⁵⁾، فلم يصيروا مؤمنين مع أنهم أجابوا صراحة بأن الرازق في السماء والأرض، والمالك للأمر هو الله .

وهذا يستفاد منه أن من يتجه إلى غير الله بطلب شيء لا يملكه إلا الله؛ كتفريج كرب، أو كشف ضر، أو إعطاء ولد أو رزق، أو يتقرب إليه بعبادة لا تكون لغير الله، كندر، ودعاء — لا يغني عنه أن يقول: لا يكشف الضر إلا الله، ولا يعطي الحاجات إلا الله ، فقد كان المشركون يقولون ذلك، ولم ينفعهم قولهم المخالف لعملهم واعتقادهم ، قال تعالى في محاجتهم: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾⁽⁶⁾ .

ونجد في العصر الحاضر كثيرا من اليهود والنصارى تخصصوا للبحث في دين المسلمين، ودرسوا القرآن والحديث والعقيدة الشرعية، وربما منهم من إذا ناقشته

(1) النمل 14.

(2) الأنعام 20.

(3) انظر مختصر تفسير ابن كثير 140/1.

(4) الإسراء 102.

(5) يونس 31 .

(6) النمل 62 .

اعترف بصدق القرآن وصحة الحديث، وصدق النبي ﷺ، ولكنه يجعل ذلك في نطاق البحث العلمي المجرد، بمعنى أن البحث العلمي يثبت له صحة القرآن، وأنه وحي من عند الله، دون أن يقبل الباحث ذلك، ويسلم به، ويخضع له، فلم يخرج عن دائرة مجرد العلم بصحة الدين، وذلك لا يستلزم الإيمان به .

حسن النية وحده لا يكفي :

عبادة الله تعالى هي الغاية من خلق العباد ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (1) ، والتقيد فيها بما شرعه الله منها على الصورة التي شرعها، ضرورة لازمة لصحتها وقبولها عند الله تعالى ، قال تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ (2) ، قال الفضيل بن عياض رحمه الله: العمل الصالح لا يقبل ، حتى يكون أخلص العمل وأصوبه ، قيل له : فما أخلص العمل ؟ قال : أن يكون لله ، قيل : فما أصوبه ؟ قال : أن يكون على السنة ، أي على وفق ما شرعه الله تعالى (3) .

وكان من دعاء عمر رضي الله عنه: «اللهم اجعل عملي كله صالحا ، واجعله لوجهك خالصا» ، وتخليص الأعمال مما يفسدها أشق من الاجتهاد في العبادة .

فلا بد لقبول العمل ، من تصحيح صورة العمل، بحيث يكون مشروعاً، مع إخلاص التوجه به إلى الله تعالى ، فلا يكفي حسن النية وإخلاص القصد، إذا لم ينضم إليه حسن العمل ، فلو كان حسن النية وحده كافياً لما كانت هناك حاجة إلى إرسال الرسل ، وإنزال الشرائع والكتب ، حتى المشركون يزعمون أن عبادتهم لله خالصة ، وأنهم ما يعبدون غير الله إلا ليقربوهم إلى الله زلفى .

ولا يكفي في مشروعية العمل أن يكون صاحبه يريد به الخير ، فقد قال عبد الله بن مسعود للذي قال له ما أردنا إلا الخير : «وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ»

(1) الذاريات 56 .

(2) الكهف 110 .

(3) إعلام الموقعين 124/2 .

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ» (1) .

وقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه : « كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تعبدها ، فإن الأول لم يدع للآخر مقالا» (2) .

ومن المجمع عليه بين أهل العلم أن العمل لا يكون مقبولا إلا بشرطين :

موافقته للشرع ، وإخلاص النية فيه لله وحده ، فما كان على خلاف الشرع من الأعمال فهو باطل مهما كان القلب بها طيبا، والقصد بها صالحا ، قال الله تعالى : ﴿ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (3) ، ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾ (4) الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ (4) ، وقال ﷺ : « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ » (5) .

وما كان من الأعمال مقصود به غير الله، متوجه به إلى من سواه، رياء وظهورا، فهو باطل مردود ، ولو كان على وفق المشروع ، لقول النبي ﷺ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَىٰ » (6) .

قول الإنسان أنا مؤمن إن شاء الله :

إذا قال الإنسان: أنا مؤمن إن شاء الله، في جواب من سأله هل أنت مؤمن؟ فلا ضرر في ذلك، وكان السلف الصالح يكرهون مثل هذا السؤال، فكان طاووس إذا سئل يقول : آمنت بالله وكتبه ورسله، وكان سفيان بن عيينة إذا سئل هذا السؤال لا يجيب، ويقول للسائل: سؤالك إياي بدعة، ولا أشك في إيماني ، وقال الأوزاعي للسائل : « إن المسألة عن ذلك بدعة والشهادة عليه تعمق

1) سنن الدارمي 204 ، وانظر الاعتصام 181/1 .

2) الحوادث والبدع 297 .

3) الجاثية 18 .

4) الكهف 103 ، 104 .

5) مسلم حديث رقم 1718 .

6) البخاري حديث رقم 1 .

لم نكلفه في ديننا ، ولم يشرعه نبينا ، القول فيه جدل والمنازعة فيه حدث(1) ،
وتعليق الإيمان على المشيئة لا يضر، ولا يقدرح في الجزم بالإيمان، إذا كانت المشيئة
متجهة إلى واحد من الأمور الآتية:

1 – اتجاه المشيئة إلى الخاتمة على الإيمان، لا للإيمان نفسه، فإن الإنسان لا
يستطيع أن يجزم بما يكون عليه حاله عند الخاتمة، وبذلك يكون قوله: إن شاء الله
في محله .

2 – اتجاه المشيئة إلى العمل الذي هو فعل الطاعات وترك المحرمات، فإن
الإيمان لا يتم إلا بالعمل، والإنسان لا يستطيع أن يجزم بأنه أكمل العمل الذي
يتطلبه الإيمان، فهو شك في ذلك، فلو قال: أنا مؤمن قطعاً، دون تعليق على
المشيئة، في هذه الحالة فكأنه قال: أنا في غاية الطاعة التي تتطلبها الإيمان الكامل،
وهذا من تزكية النفس المنهي عنها، قال ﷺ: « إني لأرجو أن أكون أحشاكم
لله(2) ، هكذا جاء الحديث في بعض الروايات على غير صيغة الجزم تواضعا منه
ﷺ، وجاء في بعضها بلفظ: « أما والله إني لأحشاكم » ، على الجزم ورسول الله
ﷺ أهل لذلك .

3 – اتجاه المشيئة إلى رجاء قبول الأعمال، كما قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا
آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴾(3) .
مرتكب المعصية ليس كافرا:

ارتكاب المعاصي لا يسلب المؤمن إيمانه، ولو كانت المعاصي من الكبائر،
مادام فاعل المعصية يعتقد أنها معصية، فإن استحلتها واعتقد أنها حلال وغير حكم
الله، خرج عن الإيمان، فالزاني وآكل الربا لا يرتد عن الإسلام إذا زنى أو أكل
الربا، وهو يعتقد حرمة ما ذكر، فإن فعل شيئا من ذلك معتقدا أنه حلال ، رادا
على الله حكمه في التحريم، كان مرتدا، جاء في الصحيح عن أبي ذر رضي الله عنه أن النبي

(1) سير أعلام النبلاء 539/8 .

(2) البخاري مع فتح الباري 5/11 ، والشريعة للأجري ص 138 ، ومجموع الفتاوى 449/7 .

(3) المؤمنون آية 60 .

ﷺ قال: «أتاني جبريل فبشّرني أنّه من مات لا يُشرك بالله شيئاً دخل الجنة، قلت: وإن سرق وإن زنى، قال: وإن سرق وإن زنى» (1).

ففي شرح صحيح مسلم: «... ما عليه أهل الحق من السلف والخلف، أن من مات موحدًا دخل الجنة قطعاً على كل حال، فإن كان سالماً من المعاصي كالصغير والمجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ، والتائب توبة صحيحة من الشرك، أو غيره من المعاصي، إذا لم يحدث معصية بعد توبته، والموفق الذي لم يُبتل بمعصية أصلاً، فكل هؤلاء يدخلون الجنة، ولا يدخلون النار أصلاً، لكنهم يردونها على الخلاف المعروف في الورد، والصحيح أن المراد به المرور على الصراط... وأما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة، فهو في مشيئة الله تعالى، فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولاً، كالقسم الأول، وإن شاء عذبه القدر الذي يريده سبحانه وتعالى، ثم يدخله الجنة، فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد، ولو عمل من المعاصي ما عمل، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر، ولو عمل من أعمال البر ما عمل» (2).

وما ورد من النصوص في القرآن والسنة الدالة بظاهرها على الحكم على صاحب المعصية بالكفر، فمؤول عند جمهور العلماء على غير ظاهره، من ذلك قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (3)، وقوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن» (4)، وقوله ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» (5)، وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» (6).

- (1) البخاري حديث رقم 7487.
- (2) النووي على مسلم 217/1.
- (3) المائدة 44.
- (4) مسلم حديث رقم 57.
- (5) مسلم حديث رقم 64.
- (6) مسلم حديث رقم 65.

وقوله ﷺ : «اثنان في الناس هم بهم كفر، الطعن في النسب ، والنياحة على الميت» (1) ، وقوله ﷺ : «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجَعَ إِلَيْهِمْ» (2) ، وقوله ﷺ : «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لغير أبيه وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (3) ، وقوله ﷺ : «أَيُّمَا امْرَأٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ» (4) .

فقد روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه في حديث: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» ، أنه قال: ليس بالكفر الذي ينقل عن الملة، ثم تلا قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (5) .

وأظهر الأقوال في تأويل هذه النصوص لتتفق مع باقي نصوص الشريعة، التي تقضي بعدم تكفير صاحب المعصية — القول: بأن من زنى أو قتل، أو حكم بغير ما أنزل الله، أو ادعى إلى غير أبيه ، أو أبق من مواليه ، أو طعن في النسب، أو رمى غيره بالكفر ، فقد فعل فعل الكفار، تغليظا وتشديدا عليه ، وتنفيرا من فعله، ولا يكون أحد كافرا بمجرد ذلك ، إلا إذا استحله وأباحه لنفسه، وكذلك من حكم بغير ما أنزل الله يكون كافرا إن استحل ذلك ، أو لم يستحل، ولكن اعتقد أن حكم غير الله أحسن من حكم الله وأصلح للعباد ، فأما من حكم بغير ما أنزل الله ، وهو يعتقد أنه يرتكب حراما ، ويفعل معصية، وأن حكم غير الله ليس مثل حكم الله في إحقاق الحق، وتحقيق العدل، وإصلاح العباد، فهو عاص، وأمره إلى الله، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، كما ذكر ذلك القرطبي وغيره في التفسير (6)

(1) مسلم حديث رقم 934 .

(2) مسلم حديث رقم 68 .

(3) البخاري حديث رقم 3508 .

(4) مسلم حديث رقم 60 .

(5) المائدة 44 .

(6) انظر المفهم 1/253 والجامع لأحكام القرآن 6/180 .

سلب الإيمان :

تبين مما تقدم في حقيقة الإيمان والإسلام ، أن الداخل إلى الإسلام لا يحتاج إلى أكثر من الاعتراف بالشهادتين بلسانه وتصديق ذلك بقلبه ، ولا يحتاج إلى معرفة البراهين والدلائل والحجاج على قضايا العقيدة ، فالدخول في الإسلام أمر سهل ميسر لمن شرح الله تعالى صدره إليه ، ولكن قد يُسلب الإنسان إيمانه ويعد مرتداً في عداد الكافرين مع إقراره بالشهادتين، وذلك إذا صدر منه فعل أو قول يناقض مضمون الشهادتين، أو يدل على عدم رضاه بالإسلام، بعد إقامة الحجة عليه، فالناطق بالشهادتين لا يكون مؤمناً إلا إذا لم يصدر عنه ما يعارضهما .

ولا يكفر المسلم إلا بإنكار أمر مجمع عليه في الشريعة ، معلوم ثبوته من الدين بالضرورة، يعلمه الخاص والعام ، والصغير والكبير .

أمثلة لما يسلب الإيمان:

الأمر التي تسلب الإيمان كثيرة ، منها إنكار صفة من الصفات الواجبة لله تعالى، كالخلق والقدم والرحمة... الخ ، وكأن يسند الإنسان إيجاد العالم إلى الطبيعة أو إلى المصادفة، أو يقول: الله تعالى غير رحيم، أو غير عليم، أو أنه لا يعلم الجزئيات وتفصيلات الأمور .

ويسلب الإيمان كذلك إثبات صفة له تعالى لا تليق بكماله، كمن يصفه تعالى بالظلم أو الاستبداد، أو بمشاهدة الحوادث في علمه أو قدرته ، أو في صفة من الصفات الأخرى ، كوصفه بالعجز وعدم القدرة على النصر، تصريحاً أو ضمناً، كمن يقول لخصمه: (خلّ ربك ينفعك، أو يمنحك مني)، أو: (لو كان ربك هنا لأصابه ما أصابك)، أو يسب لفظ الجلالة ويشتمه، تعالى الله عن ذلك .

ويسلب الإيمان إنكار القرآن أو شيء منه ، ولو كلمة واحدة اتفق المسلمون على أنها من القرآن، أو تحقيره وعدم احترامه، أو إلقاء شيء مكتوب منه في مكان يُمتهن، كوطئه بالأقدام ، أو في محل الأوساخ والنجاسات .

ويسلب الإيمان الطعن في رسول الله محمد ﷺ، أو في نبي آخر من أنبياء الله جميعاً صلوات الله وسلامه عليهم، كالسخرية والاستهزاء بواحد منهم أو تكذيبه،

أو عدم الإذعان والتسليم لما حكم به، وثبت عنه، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾⁽¹⁾، أو نسبه إلى الظلم أو الجهل تصرّحاً أو تعريضاً، كمن يسمع الحديث عن النبي ﷺ، فيقول: هذا الكلام ظلم حتى لو كان من قول النبي ﷺ، أو هذا كلام جاهل... الخ .

ويسلب الإيمان الطعن في الشريعة الإسلامية، أو الاستخفاف بشيء منسوب إليها، أو رد حكم من أحكامها التي اجتمعت عليها الأمة، وعلم بالضرورة أنها من دين الله تعالى، كإنكار الصلاة، أو أنها ليست على الكيفية المعهودة بين المسلمين، كمن يجعل الصلاة كلها ركعتين ركعتين، أو أنه لا يشترط أن تكون بالكيفية الخاصة، بل تكفي الصلاة ولو من غير ركوع أو سجود، أو لا تشترط إقامة الصلوات الخمس، بل يكفي منها ما تيسر ولو ركعتان في اليوم، أو أنها تصح من غير وضوء، أو ينكر الصوم أو الحج، أو فرضية الزكاة أو الغسل من الجنابة، أو تحريم الزنا وتحريم الخمر والربا، أو ينكر حلية البيع والشراء، إلى غير ذلك من كل حكم معلوم بالضرورة أنه من دين الله تعالى، يعرفه الكبير والصغير والعالم والجاهل، إلا أن يعذر منكر ذلك بجهل، كأن يكون حديث عهد بالإسلام لا يعرف أحكامه وحدوده، فلا يعد إنكاره كفراً⁽²⁾.

شروط تكفير المعين:

لا يحكم على إنسان بعينه بالكفر إذا بدا منه ما يستوجب الكفر إلا بعد تحقق الشروط الآتية:

1 - القصد إلى القول أو الفعل المكفر، فإن كان القائل ناسياً، أو مخطئاً أو غالطاً بسبق لسان، فهو معذور، قال تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ﴾⁽³⁾، وقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا

(1) النساء 65

(2) انظر شرح النووي على مسلم 205/1، والزواجر 29/1 و30.

(3) الأحزاب 5 .

عَلَيْهِ» (1)، وقال ﷺ في حديث فرح الرب بتوبة العبد: «لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتُهُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَأَنْفَلْتُ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيْسَ مِنْهَا فَأَتَى شَجْرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ فَأَخَذَ بِخَطَامِهَا ، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ ، أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ» (2) ، يقول العبد ذلك حين يغمره الفرح براحلته بعد أن يئس منها .

2 – عدم الإكراه لقول الله تعالى: ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا ﴾ (3) .

3 – كون المتكلم عالماً بمقتضى كلامه ولوازمه ، غير معذور بالجهل ، فلو لم يكن عالماً بذلك لا يحكم عليه بالكفر ، كما هو الحال في تلفظ العامة بألفاظ شركية، كهو يهودي أو نصراني ، أو خارج من دين الإسلام إن فعل كذا ويفعله، وكالحلف بغير الله والمبالغة في الخوف من ذلك أكثر من الخوف من الحلف بالله العظيم ، ويدل عليه قول الله تعالى حكاية عن قوم موسى لموسى: ﴿ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ (4) .

ومنه قول النبي ﷺ لأصحابه عندما طلبوا منه أن يجعل لهم ذات أنواط، كما كان أهل الجاهلية لهم ذات أنواط، فقال ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرَكُبَنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» (5) .

فلم يخرجهم قولهم عن الملة ، وعذرهم النبي ﷺ لأنهم كانوا جاهلين ، غير عالمين بمقتضى كلامهم ولوازمه ، وكذلك كان أهل الجاهلية يحلفون بأبائهم ويحلفون باللات والعزى ، وجرى ذلك على السنة بعضهم بعد الإسلام ، فنهاهم

(1) سنن ابن ماجه 2043 .

(2) مسلم 2747 .

(3) النحل 106 .

(4) الأعراف 138 .

(5) الترمذي 2180 ، وقال : حسن صحيح .

النبي ﷺ عنه، وقال: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، فَلْيُقَلِّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (1) ، ولم يكفرهم .

فمن أنكر شيئاً من دين الإسلام ، مدعياً الجهل به ، لا يسارع إلى تكفيره، حتى يبين له ذلك ويعرّف به ، وتزول عنه الشبهة ، فإن تمادى بعد ذلك على إنكاره، حكم بكفره (2) .

4 - عدم التأويل ، فلو كان القائل لما يستوجب الكفر متأولاً طالبا للحق، مجتهداً في الوصول إلى الصواب ، غير متبع للهوى ، فلا يحكم على قوله بالكفر، لقول النبي ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» (3) ، وقد روى أن قدامة بن مظعون ، ومعه جماعة شربوا الخمر مستحلين لها، متأولين قول الله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ تَحِبُّ الْحَسَنِينَ ﴾ (4) ، فأقيم عليهم الحد ، وعرفوا تحريمها ، فتابوا ولم يكفروا بذلك .

5 - ألا يكون مغلوباً على عقله ، لقول النبي ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ ؛ عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنْ الصَّبِيِّ حَتَّى يَشِبَّ» (5) .

6 - قيام الحجّة عليه، فلا يحكم على أحد بكفر إلا بعد قيام الحجّة عليه واستتابته، لقول الله تعالى: ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ (6) ، ولقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (7) ، وقيام الحجّة أن يبين للمتكلم أن قوله يستوجب الكفر من جهة كذا وكذا ، ويطلب

-
- (1) البخاري حديث رقم 4860 .
 - (2) انظر المغني 132/8 .
 - (3) البخاري حديث رقم 7352 .
 - (4) المائدة 93 .
 - (5) الترمذي حديث رقم 1423 .
 - (6) النساء آية 165 .
 - (7) الإسراء 15 .

منه التوبة والرجوع عن قوله، فلعله يرجع عنه ، فإن رجع عنه فلا يحكم بكفره، لأن رجوعه يعد توبة ، أو لعله يكون متأولاً فيبين مستنده ، والمتأول أيضاً لا يحكم عليه بكفر ، لأنه مجتهد ، والمجتهد مأجور أخطأ أو أصاب .

ما يترتب على الردة :

ومن وقع منه شيء من الأمور المتقدمة، التي تسلب الإيمان، فإنه يفرق بينه وبين زوجته ، ويطلبه القاضي للتوبة ، فإن لم يتب أقام عليه حد الردة وهو القتل، لما جاء في الصحيح، قال ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا يَأْخُذِي ثَلَاثُ الثِّبِّ الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» (1).

وفي الصحيح قال ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» (2).

والردة تحبط الأعمال ، وصاحبها كافر ، يخلد في النار ، قال تعالى: ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ (3)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (4) ، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (5).

العذر بالجهل:

يرى القرافي أن الجاهل يعذر بجهله في الفروع والأحكام العملية، ولا يعذر بجهله في الاعتقاد والمسائل العلمية (6).

وما قاله القرافي في الاعتقاد والمسائل العلمية غير مسلم ، فإنه من التكليف بما

1) مسلم حديث رقم 1676 .

2) البخاري مع فتح الباري حديث رقم 3017 .

3) الزمر 65.

4) النساء 48.

5) البقرة 217.

6) الفروق 150/2 .

لا يطاق، ومن التكليف بالخرج الذي رفعه الله عن هذه الأمة ، ويدل على رده ما جاء في الصحيحين في الرجل الذي قال لبيه: «إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ ، فَوَاللَّهِ لئنَ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا ، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ ، فَقَالَ لِلأَرْضِ أَذِي مَا أَخَذْتَ ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ ، فَقَالَ: خَشِيْتُكَ يَا رَبُّ ، أَوْ قَالَ: مَخَافَتِكَ، فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ» (1) .

فالرجل شك في قدرة الله ، واعتقد أن الله تعالى لا يقدر على إعادته إذا ذرري، وشك في المعاد ، وهذا كفر لاشك فيه ، لكن كان جاهلا باعتقاده ، المصحوب بالخوف من الله ، فغفر له .

وقد قالت الجارية بين يدي رسول الله ﷺ: «وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَقُولِي هَكَذَا وَقُولِي مَا كُنْتَ تَقُولِينَ» (2) ، فنهاها عن قولها وعلمها ، ولم يكفرها ، وعذرها بالجهل ، وذكر رجل للنبي ﷺ ما اعتاد الناس قوله: ما شاء الله وشاء محمد ، فما كفره بل عذره بالجهل ، وعلمه أن يقول ما شاء الله ثم ما شاء محمد (3) .

وفي الصحيح: «أَنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْوِيَةَ خَمْرٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا ، قَالَ: لَا ، فَسَارَّ إِنْسَانًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمِ سَارَرْتَهُ ، فَقَالَ: أَمْرُهُ بَيِّعَهَا ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا ، قَالَ: فَفَتَحَ الْمَزَادَةَ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا» (4) .

قال ابن عبد البر في الحديث دليل على أن الإثم مرفوع عن من لم يعلم ، ومن أمكنه التعلم ولم يتعلم أثم (5) .

(1) البخاري حديث رقم 3219 ، ومسلم حديث رقم 4950 ، واللفظ لمسلم .

(2) البخاري حديث رقم : 3700 .

(3) سنن ابن ماجه ، حديث رقم: 2118 .

(4) مسلم حديث رقم 1579 .

(5) التمهيد 145/4 .

وقال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعي يقول: «لله تعالى أسماء وصفات لا يسع أحدا قامت عليه الحجة ردُّها، فإن خالف بعد ثبوت الحجة عليه فهو كافر، فأما قبل ثبوت الحجة عليه فمعذور بالجهل، لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل، ولا بالروية والفكر»⁽¹⁾، وفي مجموع الفتاوى: «فمن شرط الإيمان وجود العلم التام، ولهذا كان الصواب أن الجهل ببعض أسماء الله وصفاته لا يكون صاحبه كافرا إذا كان مقرا بما جاء به الرسول ﷺ»⁽²⁾، وفي موضع آخر يقول ابن تيمية عن أنكر علم الله بكل شيء، وقدرته على كل شيء: «إن هذا القول كفر، ولكن تكفير قائله لا يحكم به حتى يكون قائله قد بلغه من العلم ما تقوم عليه به الحجة التي يكفر تاركها»، ثم يقول: «على ذلك اتفاق سلف الأمة وأئمتها مشايخها»⁽³⁾، ويقول: «وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية»⁽⁴⁾، وذكر الذهبي قول ابن خزيمة:

«من لم يُقرَّ بأن الله على عرشه قد استوى فوق سبع سموات، فهو كافر حلال الدم، وكان ماله فيئا» ثم علق عليه بقوله: «من أقر بذلك تصديقا لكتاب الله، ولأحاديث رسول الله ﷺ، وآمن به مفوَّضا معناه إلى الله ورسوله، ولم يخض في التأويل، ولا عمق فهو المسلم المتبع، ومن أنكر ذلك، فلم يدر بثبوت ذلك في الكتاب والسنة فهو مقصّر، إذ لم يوجب الله على كل مسلم حفظ ما ورد في ذلك، ومن أنكر ذلك بعد العلم وقفا غير سبيل السلف الصالح، وتمعقل على النص، فأمره إلى الله، نعوذ بالله من الضلال والهوى» ثم قال وقد تأول ابن خزيمة حديث الصورة، فليَعذر من تأول بعض الصفات»⁽⁵⁾.

(1) مختصر العلو ص 177 .

(2) مجموع الفتاوى 538/7

(3) مجموع الفتاوى 413/11

(4) مجموع الفتاوى 239/3 .

(5) وهو ما خرجه البخاري وغيره: (خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا ..)، وخرج مسلم من حديث أبي هريرة: (إذا قاتل أحدكم أخاه فليجنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته)، رقم 2612، قال ابن خزيمة بعد أن أورد الأحاديث: توهم بعض من لم يتحر العلم أن قوله:

مصير المؤمنين ومصير الكافرين:

قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ طَغَى ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى ﴿٣٩﴾ (1) ،
وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى ﴿٤١﴾ (2) ،
وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (3) ، وقد
أجمع المسلمون على دخول المشركين النار وعلى خلودهم فيها ، لا يخرجون منها
أبدا ولا يموتون ، فقد حكى الله عنهم أنهم يقولون : ﴿ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا
فإنَّا ظالمون ﴾ (4) ، فيرد الله عليهم بقوله عز وجل : ﴿ أَحْسَبُوا فِيهَا وَلَا تَكَلِّمُونَ ﴾
(5) ، وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ
كَافِرٍ ﴾ (6) ، ﴿ فَالْيَوْمَ لَا تَخْرُجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴾ (7) .

وهذا عام في كل كافر ، لا فرق بين اليهودي والنصراني ، والوثني والمنافق في
العقيدة — الزنديق — والمجوسي والملحد والشيوعي والهندوسي ، ولا فرق بين
الكافر عنادا وغيره ، ولا بين الكافر أصلا ، والمرتد عن الإسلام ، بأن حكم بكفره
بعد اعتناقه الإسلام ، لارتكابه ما يوجب الردة والإشراك بالله تعالى ، فإن مصير

((على صورته)) يريد صورة الرحمن ، عز ربنا وجل على أن يكون هذا معنى الخير ، بل معنى قوله
خلق آدم على صورته ، الهاء في هذا الموضع كناية عن اسم المضروب والمشتوم ، أراد ﷻ أن الله
خلق آدم على صورة هذا المضروب الذي أمر الضارب باجتنا بوجهه ، قال الحافظ في الفتح :
((وَأَخْتَلَفَ إِلَيَّ مَاذَا يَعُودُ الضَّمِيرُ؟ ، فَقِيلَ : إِلَى آدَمَ أَيِ خَلَقَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي اسْتَمَرَ عَلَيْهَا إِلَى أَنْ
أُهْبِطَ وَإِلَى أَنْ مَاتَ ، ... وَقِيلَ الضَّمِيرُ لِلَّهِ ، وَتَمَسَّكَ قَائِلُ ذَلِكَ بِمَا وَرَدَ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ (عَلَى
صُورَةِ الرَّحْمَنِ) وَالْمُرَادُ بِالصُّورَةِ الصِّفَةُ ، وَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ عَلَى صِفَتِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحَيَاةِ
وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَتْ صِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُشَبِّهُهَا شَيْءٌ ، انظر فتح الباري شرح
حديث رقم 6227 ، وسير أعلام النبلاء مع حاشية المحقق 375/14 .

(1) النازعات 41 .

(2) النساء 48 .

(3) المؤمنون 107 .

(4) المؤمنون 108 .

(5) الزخرف 75 .

(6) فاطر 36 .

(7) الجاثية 35 .

جميع الكفار واحد، والكفر كله ملة واحدة، لكن بعض عذاب جهنم أشد من بعض، وأكثر هوانا ونكالا، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ أَلْتَنَفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ (1)، وقال ﷺ في عمه أبي طالب: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نَارٍ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ» (2).

وأجمع المسلمون كذلك على أن مصير المؤمنين الذين ختم الله لهم بالتوحيد الجنة، وأنهم خالدون فيها لا يخرجون منها ولا يموتون، قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ ﴿٦١﴾ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴾ (3)، وقال عز وجل: ﴿ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ (4)، وقال ﷺ في الحديث الذي فيه ذبح الموت: «... فينادي مناديا ثم يقول يا أهل الجنة خلودوا فلا موت ويا أهل النار خلودوا فلا موت...» (5).

لكن إن كان من مات على التوحيد لم يمت مصرا على كبيرة من الذنوب دخل الجنة أولا، عند دخول المؤمنين الذين كمل إيمانهم بأعمالهم الصالحة، وإن مات على كبيرة لم يقبل الله تعالى توبته منها، فهو تحت المشيئة، فإن عفا الله عز وجل عنه دخل الجنة أولا مع المطيعين، وإلا عذب على قدر ذنوبه، ثم أخرج من النار، وخلد في الجنة (6).

ويدل على أن أهل الكبائر من الموحدين يدخلون الجنة وإن جرت لهم قبل ذلك أنواع من العذاب والمحن ما جاء في الصحيح عن النبي ﷺ من حديث أبي ذر، قال: «أتاني جبريل عليه السلام فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وإن فعل كذا وكذا، قال: نعم» (7).

-
- (1) النساء آية 145 .
 - (2) مسلم حديث رقم 210 .
 - (3) النزاعات 41 .
 - (4) الحجر 48 .
 - (5) البخاري حديث رقم 4730 .
 - (6) شرح النووي على مسلم 97/1 .
 - (7) البخاري حديث رقم 2388 ، العذر بالجهل بمجموع الفتاوى 407/11 .

الفصل الثاني

التوحيد

وحدة النظام تدل على وحدانية الخالق:

وحدانية الله تعالى تتجلى لكل ذي عقل، في وحدة النظام الذي أبدع الله تعالى عليه هذا الكون، وجعله يسير عليه، لا يختل، ولا يتبدل، فالعاقل يستدل بمشاهدة وحدة النظام، الذي أبدعه الله تعالى على غير مثال سابق — في النفس البشرية، وفيما خلق الله تعالى في الكون من شمس وقمر ونجوم وأفلاك، يستدل بذلك على وحدانية الصانع المبدع، فإن وحدة المصنوع تدل على وحدة الصانع، فلو كان لله شريك ما استقام هذا الصنع البديع على هذا النظام الواحد، ولا اختلت المصنوعات وفسد الكون، قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ (1)، أي السماوات والأرض، وقال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ (2)، وقال تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ (3)، وقال تعالى: ﴿وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ﴾ (4)، وقال تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ (5)، وقال تعالى: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ (6).

معنى توحيد الله:

التوحيد: اعتقاد أن الله عز وجل واحد في ذاته ليس كمثله شيء وواحد في صفاته، لا يشبهه أحد من خلقه في صفة من صفاته، متصف بكل كمال، متره

- (1) الأنبياء 22 .
- (2) الفرقان 2 .
- (3) الرحمن 5 .
- (4) يسن 39 .
- (5) يسن 40 .
- (6) فاطر 13 .

عن كل نقصان ، قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ (1) ، والتوحيد ، هو العدل ، بل هو أعدل العدل ، لذا كان أفضل الأعمال على الإطلاق ، سئل النبي ﷺ: «أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟» ، قال: «الْإِيمَانُ» (2) ، وضد التوحيد الشرك ، وهو الظلم ، بل هو أظلم الظلم وأعظمه ، وهو أكبر الذنوب وأقبحها ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (3) .

وسئل النبي ﷺ: «أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟» ، قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» (4) ، وكان التوحيد غاية العدل ، لأنه قيام بحق المنعم المستحق أن يعبد لذاته دون سواه ، وكان الشرك ظلما ، لأنه جحود ونكران لمن نعمه في الدنيا والآخرة سابغة ، وعطاياه غامرة ، وأياديه بالخيرات على العباد مبسوطة سائحة ، وأعظم هذه النعم في الدنيا دين الإسلام ، وأعظمها في الآخرة دخول الجنة للموحدين ، وما لهم فيها من النعيم المقيم .

وعبادة الله تعالى أساسها التوحيد ، وكل عبادة لا تقوم على توحيد الله هي شرك وضلال ، ولذلك كان النطق بكلمة التوحيد أول ركائز الإيمان وباب مدخل الإسلام ، قال ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَالْحَجُّ وَصَوْمُ رَمَضَانَ» (5) .

والتوحيد لا يقبله الله عز وجل من العباد إلا كاملا غير منقوص ، فمن اخلط توحيده بشرك ، واعتقاد فاسد لم يقبل منه ، وأي خلل في دعائم التوحيد يقوض بنيانه ، فإنه تعالى أغنى الأغنياء عن الشرك ، والشرك يحبط العمل كله ، قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (6) .

-
- (1) سورة الإخلاص .
 - (2) مسند أحمد حديث رقم 16579 .
 - (3) لقمان 13 .
 - (4) البخاري حديث رقم 4477 .
 - (5) البخاري حديث رقم 8 .
 - (6) الأنعام 88 .

معنى لا إله إلا الله :

معنى الشهادة لله بالوحدانية أنه لا معبود بحق في الوجود إلا الله تعالى ، فلا يقصد إلا الله ولا يستعان إلا به ، ولا يتوجه إلا إليه ، ولا يدعى غيره ، ولا يرجى سواه ولا يتوكل إلا عليه ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴾⁽¹⁾ ، فمن صدق في قول لا إله إلا الله ، كان عمله كله لله ، فلا يحب إلا الله ، ولا يبغض إلا الله ، ولا يوالي ولا يعادي إلا في الله ، أما من أحب لهواه وأبغض لهواه ، وعادى ووالى لهواه ، من طمع في دنيا ، أو مترلة أو جاه ، فلم يحقق معنى لا إله إلا الله ، وإنما اتخذ إلهه هواه⁽²⁾ .

ومعنى الشهادة لمحمد ﷺ بالرسالة تصديقه في كل ما أخبر به ، وطاعته في كل ما أمر به ، وألا يعبد الله تعالى إلا بما بينه وبلغه ، قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾⁽³⁾ .

توحيد الألوهية⁽⁴⁾ :

شاع استعمال هذا المصطلح في الآونة الأخيرة على قلة استعماله عند الأقدمين ، واستعماله آثار جدلا بين المعاصرين ، وأضاف مادة لأسباب الخلاف ، وكثير منه خلاف لفظي ، يحمل عليه التعصب ، ولا وجود له عند التحقيق ، شأنه شأن كثير من مسائل الخلاف في تراثنا الفكري التي غداها التعصب ، ولم يحرر فيها محل النزاع .

وهذا ما دعاني إلى استعمال هذا المصطلح ، فلم أستعمله لأنه يضيف جديدا في أمر التوحيد لم يكن عند أسلافنا الذين ولم يستعملوه ، وإنما لأجلني به ما عساه أن يرفع الخلاف ، الناتج عن عدم إنعام النظر في مدلول هذا اللفظ ومعناه

(1) الأعراف 197 .

(2) انظر جامع العلوم والحكم ص 288 .

(3) الأحزاب 36 .

(4) انظر شرح العقيدة الطحاوية ص 76 - 87 .

، والوقوف عند التقسيم ومبناه

فتوحيد الألوهية لا يختلف من ذكره من القدامى والمحدثين على أن معناه تخصيص الله تعالى بالعبادة ، واستحقاقه إياها دون سواه ، وهذا المعنى في التوحيد مما أجمعت عليه الأمة ، ونطقت به آيات القرآن ، وجاء به دين الإسلام ، ولا يختلف عليه من المسلمين اثنان ، فإنكار حق الله تعالى وحده في العبادة كفر من كفر من أهل الكتاب والمشركين ، فكفر اليهود والنصارى باعتقادهم تعدد المستحق للعبادة ، فجعل النصارى الرب مركبا من ثلاث ، وجعل اليهود عزيز ابن الله ، مع كفرهم جميعا برسالة محمد ﷺ ، وكفر الوثنيون باعتقادهم عددا من الآلهة تُعبد وتُقرب إلى الله ، ولذا قالوا: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾⁽¹⁾.

لذا كان إرسال الرسل قاطبة يقوم على الدعوة إلى عبادة الله وحده، وخطابات القرآن في التوحيد كلها متوجهة إلى تحقيق ذلك وتحصيله، قال تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾⁽²⁾ ، وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾⁽³⁾ ، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال لمعاذ : هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادَهُ؟ ، قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: حَقُّ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا⁽⁴⁾.

توحيد الربوبية :

وهذا أيضا اصطلاح في الاستعمال ، ولا مشاحة في الاصطلاح ، ومعناه : الاعتقاد بأن الله تعالى وحده خالق كل شيء ، ومليكه ومدبره ، لا رب سواه لا يُرجى إلا نفعه ، ولا يُخشى إلا ضره ، فهو الخالق الرازق ، الضار النافع المغيث ، الذي بيده الأمر كله ، ما من حركة ولا سكون في الأرض ولا في السماء إلا بإذنه ، وثبوت التوحيد بهذا المعنى لله تعالى لا يختلف عليه أهل الإسلام

¹ الزمر 3 .

² البقرة 21 .

³ الأنبياء 25 .

⁴ البخاري حديث رقم 5967 .

من صرح منهم بهذا التقسيم ومن لم يصرح ، وهو توحيد فطري ، قد يقرّ به حتى من لا يعبد الله تعالى من اليهود والنصارى والمشرّكين ، فإن المشاهد في الواحد منهم اليوم — إذا عجز عن أمر ، واستعمل كل حيلة عنده في تحصيله ، كشفاء مريض مثلاً أو دفع ضرر ، ولم يفلح — أن يفوض الأمر إلى الله ، ويتبرأ من حوله وقدرته ، ومصداق ذلك من القرآن إخبار الله تعالى عن المشرّكين : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾⁽¹⁾ ، وفي آية أخرى : ﴿ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾⁽²⁾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أَذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴾⁽³⁾ ، ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾⁽⁴⁾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ ﴾⁽⁵⁾ .

وهذا الاعتقاد بربوبية الله تعالى ، وهيمته على مقاليد السموات والأرض ، لا ينفع صاحبه إلا إذا انضم إليه اعتقاد أنه المستحق وحده للعبادة ، وإفراده بها دون سواه ، مع كامل الخضوع والإذعان والتذلل ، فإن أشد الناس كفراً ، وهو فرعون الذي قال : ﴿ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي ﴾⁽⁶⁾ ، كان يقرّ بقدره الله تعالى وتدبيره لأمر السموات والأرض ، كما أخبر الله تعالى عنه : ﴿ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا أَنْزَلَ هُنَالًا إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَابِرٍ ﴾⁽⁷⁾ ، وقال الله تعالى عنه هو وجنوده : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾⁽⁸⁾ .

ولا يلزم من الإقرار بأن الله هو الخالق الرازق ، وأنه هو النافع الضار ، لا يلزم منه حصول الإيمان الذي لا يصحّ إلا بالاعتراف بأن الله وحده المستحق للعبادة ،

⁽¹⁾ لقمان 25 .

⁽²⁾ الزخرف 9 .

⁽³⁾ الروم 33 .

⁽⁴⁾ العنكبوت 65 .

⁽⁵⁾ الإسراء 67 .

⁽⁶⁾ القصص 38 .

⁽⁷⁾ الإسراء 102 .

⁽⁸⁾ النمل 14 .

لكن يلزم من الإذعان لله والخضوع له ، وأنه وحده المستحق للعبادة — يلزم منه الإقرار بأنه الخالق الرازق ، وأنه واحد لا شريك له ، فإن الإله الحق المستحق للعبادة لا بد أن يكون خالقا ، بارئا مؤجدا متصفا بكل كمال ، وهذا ما جعل كتب العقيدة عند المتقدمين في الغالب لا تتعرض لهذا التقسيم ، وتقتصر عند بيان ما يجب اعتقاده ، وما يجب الإيمان به على ذكر توحيد الله وإفراده بالعبادة ، لأنه مستلزم لتوحيده وإفراده بالخلق والرزق والنفع والضر ، وقل منها من يفصل ويذكر التقسيم ، صراحة ، وإن ذكر المضمون ، ومن القدامى الذين ذكروا هذا التقسيم ونصوا عليه صراحة القرطبي المفسر ، فذكره ونسبه إلى علماء المالكية ، قال في (الجامع لأحكام القرآن): «فاعلم أن علماءنا رضي الله عنهم قالوا الشرك على ثلاثة أضرب ، وكله محرم وأصله اعتقاد شريك لله في ألوهيته ، وهو الشرك الأعظم ، وهو شرك الجاهلية ، وهو المراد بقوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، ويليه اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل ، وهو قول من قال إن موجودا غير الله تعالى مستقل بإحداث فعل وإيجاده ، وإن لم يعتقد كونه إلهاً»⁽¹⁾ ، وفصل هذا التفصيل أيضا الشنقيطي في (أضواء البيان) فقال: «دل استقراء القرآن العظيم على أن توحيد الله ينقسم إلى ثلاثة أقسام ؛ الأول توحيده في ربوبيته ... الثاني توحيده جل وعلا في عبادته ... النوع الثالث توحيده جل وعلا في أسمائه وصفاته ...»⁽²⁾.

وقد وردت إشارات إلى هذا التقسيم عند غير من ذكر .

ولما كان توحيد الله بالعبادة وإفراده بها مستلزما لإفراده بأنه الرب الخالق القادر المدبر كان الطلب في آيات القرآن منصبا على الأمر بالعبادة وإفراده بها ، فهو المقصود الأول من خلق الخلق وبعثة الرسل ، قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾⁽³⁾ ، وقال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾⁽⁴⁾ ، ﴿ يَتَأَيَّأُهَا

⁽¹⁾ تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) 181/5.

⁽²⁾ أضواء البيان 17/3 .

⁽³⁾ الذاريات 56 .

⁽⁴⁾ الإسراء 23 .

النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١﴾ ، وكثيرا ما يذكر القرآن توحيد الربوبية برهانا على استحقاقه سبحانه للعبادة ، تنبيها للغافلين ، وحجة على المعاندين ، قال تعالى : ﴿ أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (٢) ، ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ (٣) ، ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ تَخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٤﴾ فَذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ ﴾ (٤) أي المستحق وحده للعبادة

وحدة الذات ووحدة الصفات :

يجب الإيمان بأن الله تعالى واحد في ذاته، بمعنى أنه لا شريك له، وأنه لا مثل له ولا شبيهه، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ (٥) ، وقال تعالى : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾ (٦) .

ويجب الإيمان كذلك بأن الله تعالى واحد منفرد في صفاته، ومعنى وحدة الصفات: أن الله تعالى لا يشبهه أحد من خلقه في صفة من صفاته: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴿١﴾ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (٧) ، جل وعلا، متصف بكل صفات الكمال ، ومتره عن كل صفات النقصان، وكل ما خطر ببالك فالله عز وجل بخلاف ذلك، وما أطلقه الشرع في نصوص القرآن والسنة على الخالق والمخلوق من الصفات، فلا تشابه بينهما ألبتة ، فلا تشابه مثلا بين صفة العلم والحياة، والسمع والبصر، التي يتصف بها الله تعالى ويتصف بها المخلوق، فعلم المخلوق متجدد حادث، محدود بالزمان والمكان، مسبوق بجهل، ويتصف بالنقص والعجز، وعلم

-
- ١ البقرة 21 .
 - ٢ النحل 17 .
 - ٣ البقرة 21 .
 - ٤ يونس 31 .
 - ٥ الإخلاص 1 .
 - ٦ الأنبياء 22 .
 - ٧ الشورى 11 .

الله تعالى كامل، شامل للكليات والجزئيات، قديم، لا يحده زمان ولا مكان، تنكشف به جميع الأشياء في وقت واحد انكشافا كاملا، لا يسبقه جهل، ولا يلحقه نقص، لا يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، يعلم الخواطر، وخفيات السرائر والنوايا والضمائر، ويعلم السر وأخفى، قال تعالى: ﴿مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ أَوْ لَرَضٍ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾⁽¹⁾، فالتوافق بين علم الله وعلم المخلوقين إنما هو في اللفظ فقط، وهكذا في سائر الصفات .

وصفات الله تعالى على نوعين؛ صفات الذات، وصفات الفعل، فصفات الذات كوصفه سبحانه أنه إله، عزيز، مجيد، جليل، عظيم، غني، حميد، ملك، جبار، متكبر، قديم، سميع، بصير، إلى آخر أسمائه الحسنی.

وصفات الفعل ثابتة لله تعالى لذاته أزلا بصفة القدرة، التي يفعل بها ما يشاء ويختار⁽²⁾، كالإحياء والإماتة والخلق والرزق.

أ - صفات الذات:

وهي صفات قديمة، يستحقها الباري سبحانه لذاته، واجبة له، لم يزل ولا يزال متصفا بها، وأسماء الله الحسنی تشمل على هذه الصفات، فيتصف تعالى بالحياة والسمع والبصر، والقدرة، والإرادة، والعلم والبقاء، والوحدانية، والقيومية، والغنى، والعظمة، والكبرياء، والعزة، والجبروت، والجلال، إلى آخر الأسماء الحسنی، فالعليم معناه أنه متصف بالعلم، والسميع معناه أنه متصف بالسمع، وهكذا في باقي الأسماء، فهي أسماء وصفات في آن واحد، سماها القرآن أسماء، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾⁽³⁾، وسماها النبي ﷺ بذلك، فقال كما ثبت عنه في الصحيح: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا

(1) الأنعام 59 .

(2) انظر الأسماء والصفات ص 176 ، وفتح الباري 153/17 .

(3) الأعراف 180 .

وَاحِدًا مِّنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» (1) .

ومن صفات الذات ما ثبت وجوبه لله تعالى بالنقل والعقل، كالصفات المتقدمة من القدرة والإرادة، والسمع والبصر، ومنها ما ثبت وجوبه لله تعالى بالنقل والخبر، دون العقل، وهي:

الصفات الخبرية:

والمراد بالصفات الخبرية ما ورد مضافا إلى الله تعالى في الكتاب أو السنة من الوجه، واليد، والقدم، ونحو ذلك، وسميت صفات خبرية لثبوتها بالخبر والسمع، لا بالعقل، وهي صفات قديمة، واجبة لله تعالى، لم يزل ولا يزال متصفا بها، قال تعالى: ﴿ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ (2) ، وقال تعالى: ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ (3) ، وقال تعالى: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (4) ، وقال تعالى: ﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا ﴾ (5) ، وقال تعالى: ﴿ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ (6) ، وفي الصحيح عن النبي ﷺ في صفة جهنم — أعادنا الله منها —: « لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة تبارك وتعالى قدمه فتقول: قط قط وعزتك ، ويؤوى بعضها إلى بعض» (7) .

وقد سمي المتأخرون ما ذكر بالصفات الخبرية ، ولم يرد له عن قبلهم من الصحابة والتابعين تسمية ، بل كانوا يثبتون لله تعالى ما أثبتته لنفسه من الوجه واليد، والقدم ، ونحوه ، دون أن يقولوا عنه إنه صفات .

فيجب الاعتقاد بأن الله تعالى متصف بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ، من الوجه واليد والقدم، على الوجه الذي أراده الله تعالى، دون تكيف،

(1) البخاري حديث رقم 2736 .

(2) الرحمن 27 .

(3) الفتح 10 .

(4) المائدة 64 .

(5) القمر 14 .

(6) الزمر 67 .

(7) مسلم حديث رقم 2848 .

ودون أن يقولوا عنه إنه صفات ، فكل ما ثبت في الكتاب والسنة من هذه الصفات الخيرية تُمرّ كما جاءت ، يؤمن بها ، ويصدق بثبوتها لله تعالى ، مع الجزم بنفي المماثلة والمشابهة ، وأن صفات الله تعالى ليست جوارح كصفات المخلوقين .

وذلك لأن الكلام عن الصفات فرع الكلام عن الذات، وذات الله لا تدرك، فكذلك صفاته ، إثباتها إثبات وجود لا إثبات كيفية ، قال أبو عمر بن عبد البر: «أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز ، إلا أنهم لا يكتفون شيئاً من ذلك ، ولا يحدّون فيه صفة محصورة ، وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلها، والخوارج فكلهم ينكرها ، ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة ، ويزعمون أن من أقر بها مشبهه ... والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله ، وهم أئمة الجماعة، والحمد لله»⁽¹⁾ .

وروى ابن عبد البر عن الوليد بن مسلم ، قال: سألت الأوزاعي ، وسفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، والليث بن سعد ، عن هذه الأحاديث التي جاءت في الصفات؟ ، فقالوا: أمرؤها كما جاءت بلا كيف⁽²⁾ .

ب - صفات الفعل:

وهي صفات قديمة، واجبة لله تعالى لذاته، متعلقة بإرادته وقدرته، يفعل منها ما يشاء ويختار، كالخلق والإحياء والإماتة، والرزق، والعفو، والرحمة، والعقوبة، قال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾⁽³⁾ ، وقال تعالى: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾⁽⁴⁾ ، ومن هذه الصفات ما ثبت وجوبه لله تعالى بالخبر والعقل معاً، كالخلق والإحياء والإماتة، ومنها ما ثبت وجوبه بالخبر دون العقل، كالترول والمجيء، والغضب

(1) التمهيد 145/7 .

(2) التمهيد 149/7 .

(3) القصص 68 .

(4) البروج 16 .

والرضا.

وما ورد من هذه الصفات في الكتاب أو السنة، كالجيء والتزول والضحك، والعجب، والغضب، والرضا، والاستحياء، يجب الإيمان به كما ورد، دون توصيف ولا تكييف، ومن تحير وقال كيف يتزل ربنا أو كيف يغضب ربنا؟ يقال له: كيف هو سميع؟ وكيف هو بصير؟ وكيف هو حي عليم؟ وكيف هو نفسه؟ فكما أنه سبحانه لا تدركه العقول، فكذلك صفاته، فإن الصفة فرع الموصوف.

ومما ورد في القرآن من هذه الصفات قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (1)، ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ (2)، وجاء في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ» (3)، وجاء في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ وَعَزَّتْكَ، وَيَزُورُي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ» (4)، وفي الصحيح: «إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ» (5).

كان مالك رحمه الله تعالى إذا ذكر عنده من يدفع أحاديث الصفات يكثر أن يقول: قال عمر بن عبد العزيز: «سن رسول الله ﷺ وولاية الأمر بعده سنناً، الأخذ بها تصديق لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله، ليس لأحد من خلق الله تعالى تغييرها، ولا النظر في شيء خالفها، من اهتدى بها فهو مهتد، ومن استنصر بها فهو منصور، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه

(1) طه 21.

(2) الفجر 22.

(3) البخاري مع فتح الباري 272/3، وانظر الإبانة ص 11.

(4) مسلم حديث رقم 2848.

(5) سنن الترمذي حديث رقم 2140.

الله ما تولى ، وأصله جهنم وساءت مصيرا⁽¹⁾ ، ومقصود مالك من هذا أنه يجب الاقتداء في باب الصفات بما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه .

فالمسلم عليه أن يعتقد ثبوت هذه الصفات لله تعالى كما وردت، دون كيف ولا وصف ، روى يحيى بن يحيى التيمي قال : « جاء رجل إلى مالك فقال: يا أبا عبد الله الرحمن على العرش استوى ، كيف استوى ؟ ، قال: فما رأيت مالكا وجد من شيء كموجدته من مقالته ، وعلاه الرُحضاء ، وأطرق القوم ، فسُرِّي عن مالك، وقال : كيف غير معقول والاستواء منه غير مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، وإني أخاف أن تكون ضالا ، وأمر به فأخرج⁽²⁾ .

ونقل مثل هذا القول عن ربيعة بن عبد الرحمن والسفيانين، وقول مالك هذا قاعدة في فهم جميع صفات الباري أخذ به أهل العلم واستشهدوا به وأقروه، ولم يعترض عليه أحد، لصحته ومطابقتها لما كان عليه الصحابة والتابعون ، وهو يعني أن جميع الصفات الثابتة لله يجب الإيمان بها على ما جاءت ، دون بحث عن كيفيتها في حق الله تعالى، مع النهي عن الخوض فيها⁽³⁾ .

قال ابن عبد البر: «علماء الصحابة والتابعين الذين حُمل عنهم التأويل في القرآن قالوا في تأويل هذه الآية: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾: هو على العرش ، وعلمه في كل مكان ، وما خالفهم في ذلك أحد يُحتج بقوله⁽⁴⁾ .

وأسند اللالكائي عن محمد بن حسن الشيباني ، قال: « اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب على الإيمان بالقرآن وبالأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الربِّ من غير تشبيه ولا تفسير ، فمن فسر شيئا منها وقال بقول جهنم ، فقد خرج عما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، وفارق الجماعة، لأنه وصف الرب بصفة لا شيء⁽⁵⁾ ، وكان الأئمة من أهل السنة يقولون في

(1) مجموع الفتاوى 40/5 .

(2) التمهيد 138/7 ، وهو ثابت عن مالك من طرق صحيحة .

(3) انظر العقيدة السلفية في كلام رب البرية ص 74 .

(4) التمهيد 139/7 ، 80/22 .

(5) فتح الباري 365/15 .

أحاديث التزول وما شابهها: «أمروها كما جاءت» ، ويقولون: «نؤمن بها بلا كيف وبلا تشبيه ولا تعطيل» ، والشافعي يقول: «آمنت بالله وبما جاء عن الله على مراد الله ، وآمنت برسول الله ، وما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله ﷺ» (1).

قال ابن عبد البر: «كلهم يقول: يتزل ويتجلى ويجيء بلا كيف ، لا يقولون كيف يجيء ؟ وكيف يتجلى ؟ وكيف يتزل ؟ ، ... لأنه ليس كشيء من خلقه» (2).

والإيمان بما ذكر من الصفات على الوجه السابق هو أعدل الأقوال، فإن فيه إيماناً بما جاء في الكتاب والسنة ، دون تعمق في التوصيف، لأن التعمق يؤدي إلى التشبيه، ودون تأويل، فإن التأويل يؤدي إلى النفي والتعطيل، وخير الأحوال ما فهمه الأوائل من نصوص الوحي، مالك وأضرابه، قبل الاشتغال بالرد على المشبهين والمعطلين، كانوا لا يحبون الكلام فيما سكت عنه النبي ﷺ وأصحابه، ويقولون عن الصفات: أمروها كما جاءت ، ويقولون قراءتها تفسيرها ، وكان كلامهم فيها معدوداً بالحروف ، فمن زاد كلمة لاموه عليها حتى لو كانت صواباً، وقالوا له، هي وإن كانت صحيحة ، فالأولى تركها، لأن السلف لم يتكلموا بها .

قال القاضي عبد الوهاب عند شرحه لعبارة ابن أبي زيد في (الرسالة) : « وأنه فوق عرشه بذاته» « وعلى العرش استوى» ، قال : « العبارة الأخيرة أحب إلي من الأولى .. لأن قوله على العرش هو الذي ورد به النص ، ولم يرد النص بذكر (فوق)، وإن كان المعنى واحداً إلا أن ما طابق النص أولى بأن يستعمل» (3)، وقال الذهبي تعليقا على العبارة نفسها : «وقد تلفظ بالعبارة المذكورة جماعة من العلماء كما قدمناه ، وبلا ريب إن فضول الكلام ، تركه من حسن الإسلام ..» ، إلى

(1) مجموع الفتاوى 354/6

(2) التمهيد 153/7 .

(3) شرح القاضي عبد الوهاب ورقة 13.

أن قال : « وقد نقموا عليه في قوله بذاته ، فليته تركها» (1) .

أقوال علماء المالكية في صفة العلو:

وصف الله تعالى نفسه بصفة العلو في ثمانية عشر موضعا من القرآن ، قال تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ (2) ، وقال تعالى :

أأنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور (3) ، وقال تعالى : ﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾ (4) .

روى ابن عبد البر بسنده إلى الإمام مالك رحمه الله تعالى ، أنه قال: الله في السماء ، وعلمه في كل مكان لا يخلو منه شيء (5) ، وتقدم جوابه للسائل عن قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ وقوله له : كيف غير معقول والاستواء منه غير مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة (6) .

فالإيمان بذلك واجب لورود القرآن به مع الجزم بأن الله عز وجل بائن عن خلقه، ليس كمثل شيء ألبتة، لا يحتاج إلى العرش ، ولا إلى غيره، كان وليس مثله شيء، وكان عرشه على الماء وكان قبل العرش، لا تحويه الأماكن ولا الجهات ، لأنه أعظم منها ، وهو سبحانه قبل الزمان والمكان ، لا تدركه العقول، ولا تجري عليه الأحوال جل وتتره عن المثل والشبيه .

وهذا الاعتقاد هو مذهب أئمة المالكية المتقدمين ، الذين ماتوا قبل بداية المائة الخامسة، لا تكاد تجد واحدا منهم إلى هذا التاريخ يخالف ذلك ، منهم شيخ المالكية في العراق القاضي إسماعيل بن إسحاق (ت 282 هـ) وبقية بن مخلد الحافظ شيخ الأندلس (ت 276 هـ) ، وابن شعبان أبو اسحاق محمد بن

(1) مختصر العلو ص 256 .

(2) طه 5.

(3) الملك 16 .

(4) فاطر 10 .

(5) التمهيد 138/7 ، ومختصر العلو ص 140 .

(6) التمهيد 138/7 ، ومختصر العلو ص 141 .

القاسم (ت 355) ، وابن أبي زيد القيرواني (أبو محمد عبد الله (ت 389 هـ) ، فقد قال في مقدمة الرسالة : وأنه تعالى فوق عرشه المجيد بذاته ، وأنه في كل مكان بعلمه ، والقاضي ابو بكر الباقلاني ت 403 هـ ، وأبو بكر محمد بن موهب التُّجيبِي الحصار، جد القاضي أبي الوليد الباجي لأمه، قرطبي مشهور، من شيوخ المالكية (ت 406) قال ذلك في شرحه لرسالة شيخه ابن أبي زيد، والقاضي عبد الوهاب البغدادي (ت 422 هـ) في شرح (الرسالة)، وأبو عمر الطلمنكي الحافظ أحمد بن محمد (ت 429 هـ) وأبو عمر بن عبد البر (ت 463 هـ) ، في (التمهيد) وغيره، ، والقاضي أبو بكر ابن العربي، والقرطبي صاحب التفسير، نقل ذلك كله عنهم الذهبي في كتاب (العلو للعزیز الغفار)، وكما يأتي التعزيز عن بعضهم — لا كلهم — من كتبهم، خوف الإطالة، وحكى ابن عبد البر إجماع أهل السنة على ذلك، كما في التمهيد وغيره (1) .

قال ابن عبد البر في شرح حديث الأمة التي سأها النبي ﷺ أين الله ، فقالت في السماء قال : « على هذا أهل الحق ، لقوله تعالى : ﴿ءَأْمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ﴾ (2) ، ولقوله : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ (3) ، ولقوله : ﴿تَعْرُجُ الْمَلَكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ (4) ، وقال القاضي عبد الوهاب في شرح قول ابن أبي زيد في (الرسالة) (وأنه فوق عرشه) قال : «والذي يدل على صحة ما ذكره رحمه الله من أنه على عرشه دون كل مكان ، ورود النص بذلك في عدة مواضع ، منها قوله تعالى : ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ — وبعد أن ذكر عددا من الآيات الدالة على ذلك ، وحديث الأمة السوداء — قال : « وإجماع الأمة على أنا متعبدون في الدعاء برفع أيدينا إلى جهة العلو دون السفلى ، ودون اليمين والشمال وسائر الجهات، وهذا ينفي أن يكون في كل مكان ، ولا يعترض على هذا بقوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ ، لأنه إله في الموضعين ، وذلك لا يجب

(1) التمهيد 138/7 ، ومختصر العلو ص 268، وترتيب المدارك 493/4

(2) الملك 16 .

(3) فاطر 10 .

(4) المعارج 4 ، التمهيد 180/ 22 .

كونه في كل موضع كان فيه إلهما ، وذلك كما يقال : فلان سيد العراق والشام ، وفلان ملك بالعراق وخراسان ، يريدون كونه ملكا عند أهلها ، ومطاعا عندهم ، وليس يريدون ذاته في كل موضع يكون فيه ملكا مطاعا ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ ، معناه بالرعاية والحفظ والحيطة ، لا أن ذاته معهم» (1) .

وقال أبو بكر بن موهب القرطبي المالكي في شرحه للفظ الرسالة السابق «وهو فوق عرشه» ، قال : « وهو قول مالك مما فهمه عن جماعة ممن أدرك من التابعين مما فهموه عن الصحابة رضي الله عنهم ، مما فهموه عن النبي ﷺ أن الله في السماء بمعنى فوقها وعليها ، فلذلك قال الشيخ أبو محمد إنه فوق عرشه المجيد بذاته، ثم إنه بين أن علوه على عرشه إنما هو بذاته ، لأنه بائن عن جميع خلقه بلا كيف، وهو في كل مكان من الأمكنة المخلوقة بعلمه لا بذاته ، إذ لا تحويه الأماكن، لأنه أعظم منها ، وقد كان ولا مكان ، ولم يحل بصفاته عما كان ، إذ لا تجري عليه الأحوال» ، إلى أن قال : « وقوله ﴿ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ، فإنما معناه عند أهل السنة على غير الاستيلاء والقهر والغلبة والملك الذي ظنته المعتزلة ، ومن قال بقولهم إنه بمعنى الاستيلاء، وبعضهم يقول: إنه على المجاز دون الحقيقة ، قال : ويبين سوء تأويلهم في استوائه على عرشه على غير ما تأولوه من الاستيلاء وغيره ، ما قد علمه أهل العقول أنه لم يزل مستوليا على جميع مخلوقاته بعد اختراعها ، وكان العرش وغيره في ذلك سواء، فلا معنى لتأويلهم بإفراد العرش بالاستواء ، الذي هو في تأويلهم الفاسد استيلاء ملك وقهر وغلبة» (2) .

والمتكلمون من المالكية في العقيدة قبل المائة الخامسة كلهم كانوا على منهج الأئمة، في إمرار نصوص الصفات كما جاءت دون تكلف ولا تأويل .

وأنكر متأخروا الأشاعرة من المالكية، الذين تأثروا بالكلام والجدل على طريقة المعتزلة على ابن أبي زيد قوله المتقدم: بأنه سبحانه فوق عرشه بذاته، وقالوا

(1) شرح القاضي عبد الوهاب على الرسالة ورقة 13 .

(2) من شرح ابن موهب على الرسالة نقله في اجتماع الجيوش الإسلامية ص 113 .

عنه: إنه لم يكن يحسن فن الكلام (1)، ولا يضره جهله بالجدل مع تمسكه بالأثر. ولا تغتر بما تجده في كتب المتأخرين من المالكية وغيرهم ، كما في (الجوهرة) للشيخ إبراهيم اللقاني، وشرحها للباجوري ، وشرح (الخريدة) للدردير، وشرح المتأخرين من المالكية لرسالة ابن أبي زيد، وغيرها من كتب المالكية بعد المائة الخامسة ، المخطئين لابن أبي زيد ، فإن التأليف في العقيدة منذ بداية المائة الخامسة جرى في الغالب على طريقة المتكلمين في الجدل ، المتأثرة بآراء المعتزلة في باب الصفات ، وإن قال أصحابها أنهم أشاعرة ، وكان التأليف قبل ذلك على منهج الأشعري نفسه ، وهو منهج أهل القرون الخيرة، وأئمة المذاهب الذين يقتدى بهم.

ومن العجيب أن معظم معاهد العلم الشرعي وجامعاته في مختلف بلاد المسلمين ، التي كانت مرتبطة بمناهج جامعة الأزهر، لم يكن يُدرّس فيها من كتب الأوائل في العقيدة شيء ، كرسالة ابن أبي زيد، أو العقيدة الطحاوية ، بل كانت تدرس فيها الكتب المتأخرة التي تأثر أصحابها بالمذاهب الكلامية (كالجوهرة) و (العقائد النسفية) وغيرها ، فنشأ أهل العلم وتبعهم العامة على هذا الاعتقاد المخالف لما كان عليه أئمتهم ، وإذا ألقى إليهم الاعتقاد الصحيح في الصفات ، الذي كان عليه الأئمة الأربعة الذين يقلدوهم في الفروع الفقهية، وكان عليه الأشعري نفسه، الذي يصرحون في مقدمات كتبهم باتباعه — أنكروه واستغربوه ، وقالوا: لا نترك ما كان عليه شيوخنا وأوائلنا ، وذلك لطول ما ألفوا في هذه الكتب المتأخرة من المخالفة لأئمتهم المتقدمين ، حتى صار عندهم هو الصواب .

هذا مع العلم أن (رسالة) ابن أبي زيد كانت ضمن المقررات الدراسية في المعاهد الدينية ، لكن تدرس منها أبواب الفقه فقط ، ابتداء من باب الطهارة ، أما قسم العقيدة الذي ابتداء به ابن أبي زيد رسالته فلا يقرؤونه ، ويقرؤون بدله شرح (الخريدة) للدردير، و(شرح الجوهرة) للباجوري ، ولو اقتصروا في تعليمهم

(1) انظر مجموع الفتاوى 182/5 ، ومختصر العلوص 255 .

العقائد على عقيدة (الرسالة) لربطوا الخلف بأئمتهم ، ولأصابوا الحق .

الكف عن الخوض في الصفات:

الإيمان بهذه الصفات كما جاءت، على مراد الله منها كما يقول الشافعي رحمه الله ، يقتضي أن يقف المسلم حيث وقف به النص، ويستعمل ألفاظ النص ذاتها، دون تعمق ولا تحديد ولا تمثيل، فلا يكيّفها ولا يتكلف فيها ، ولذا استفاض عن الأئمة قولهم أمرؤها كما جاءت، أمرؤها بلا كيف ، وكانوا يقولون ، معناها قراءتها، قال سفيان بن عيينة: كل ما وصف الله به نفسه في كتابه فتفسيره تلاوته والسكوت عنه⁽¹⁾، أي واجب أن نؤمن به، ولا نتوهم ولا نقول كيف ، ومعنى هذا أنهم يؤمنون بما كما جاءت ولا يجنون السؤال عنها ولا الجدل فيها، على خلاف ما شاع اليوم بين كثير من أهل العلم وغيرهم .

سئل الإمام مالك عن أهل البدع ، قال: «أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله تعالى وصفاته، وكلامه وعلمه وقدرته ، ولا يكفون عما سكت عليه الصحابة والتابعون»⁽²⁾ ، وقال للسائل عن الاستواء: «الإقرار به واجب والسؤال عنه بدعة» ، وروى البيهقي بسنده قال: «كان سفيان الثوري وشعبة والحمادان وشريك لا يحدون، ولا يشبهون، ولا يمثلون ، يروون الحديث ولا يقولون: كيف، وإذا سئلوا أجابوا بالأثر»⁽³⁾ ، ومن زاد على ذلك فلن يأمن الزلل .

قال ابن عبد البر: «الكلام في صفات الباري يستبشعه أهل السنة، وقد سكت عنه الأئمة، فما أشكل علينا من مثل هذا الباب بشبهة أمرنا به كما جاء، وآمنا به كما نضع بمتشابه القرآن ، ولم نناظر عليه ، لأن المناظرة إنما تسوغ وتجاوز فيما تحته عمل ، ويصحبه قياس ، والقياس غير جائز في صفات الباري تعالى»⁽⁴⁾ وقال: كان مالك يقول: «أدركت أهل هذا البلد ويعني — المدينة — وهم

(1) انظر فتح الباري 365/15.

(2) الآداب الشرعية 210/1 .

(3) السنن الكبرى 3/3 .

(4) التمهيد 231/19 .

يكرهون المناظرة والجدال إلا فيما تحته عمل ، قال : يريد مالك — رحمه الله — الأحكام في الصلاة والزكاة والطهارة ، ولا يجوز عنده الجدل فيما تعتقده الأفتدة، مما لا عمل تحته أكثر من الاعتقاد⁽¹⁾ .

دفع شبهة المؤولين :

فإن قيل في إثبات هذه الصفات ، من المجيء والترول ، والاستواء ، والوجه، واليد والقدم ، إلى آخر ما ورد ، إثبات للتشبيه ، فلزم التأويل حتى لا يشبه الله عز وجل بمخلوقاته ، كما فعلت المشبهة والمجسمة ، يقال هذا الإيراد لازم أيضا في صفة الحياة والسمع والبصر ، والعلم والقدرة والإرادة الخ ، فالعقل لا يدرك الحياة والسمع والبصر والإرادة إلا هذه الأعراض والحواس التي يتصف بها المخلوق، فهل إرادة الله وحياته وسمعه وبصره هي كحياة وسمع وبصر خلقه؟ لا شك أنها ليست كذلك ، وأنها حياة تليق به ليست كحياتنا ، وسمع يليق به ليس كسمعنا ، وعلم يليق به ليس كعلمنا ، فكذلك الاستواء والترول والقرب والوجه واليد ، هي أيضا يقال عنها: استواء يليق به ، ونزول يليق به ، ووجه يليق به، فالله عز وجل ليس كمثل شيء ، لا يحتاج إلى شيء ألبتة ، لا إلى العرش ولا إلى غيره ، كان وليس قبله شيء ، وكان عرشه على الماء، وكان قبل العرش.

فلما لم تُؤول تلك الصفات ، وهي السمع والبصر... الخ ، لم تؤول هذه، لأن تأويل الصفات معناه أن حقيقتها غير ثابتة لله تعالى ولا مرادة، وذلك يستلزم نفيها، ثم إن الصفات بنوعيتها ما أوله منها المؤولون وما لم يؤولوه ، ثابتة ثبوتها واحدا ، بالكتاب والسنة ، فمن أثبت بعضها بلا تأويل ، ولم يقبل بعضها إلا بتأويل ، كان كمن يأخذ ببعض الكتاب ويرد بعضه .

ولوالد إمام الحرمين أبي محمد الجويني رسالة نافعة في هذا المعنى ، ذكر فيها تحيرَه بادئ الأمر في مسألة الصفات ، ومسألة العلو ، ثم كيف شرح الله صدره لما ذهب إليه أئمة السلف ، وضمن ذلك ردّ الشبه الواردة على القلب بما فيه

(1) التمهيد 232/19 .

مقنع لكل ذي لب (1) .

ما ورد فيه من الصفات تأويل عن السلف:

حمل اللفظ على غير الظاهر منه قد يتعين في بعض نصوص الوحي، لتصحيح الكلام شرعا، أو لتعذر حمله على ظاهره، حتى لا يتناقض الكلام عقلا، وسواء سمينا صرف الكلام عن هذا المعنى المتبادر تأويلا أم لم نسمه، فلا مشاحة في الاصطلاحات، ما دام التفسير بغير المتبادر متعين .

ومن الناس من يفر من استعمال كلمة التأويل في هذه المواطن، حتى لا يقال له: لم قبلت التأويل في بعض النصوص وأنكرت على القائلين به في بعض آخر؟ .

والجواب عن هذا الاعتراض لا يكون بوضع كلمة بدل أخرى، والمؤدى واحد، فذلك يعود بالإضعاف على المسألة في إنكار التأويل برمتها، ولكن الجواب أن يقال: ليس في باب صفات الله عز وجل من قياس، فما فهمه أهل القرون الأولى من النصوص في باب الصفات، وأمروه كما ورد من غير تكيف ولا تأويل، قبلناه، وما أولوه أولناه، فإن ذلك هو الحق والصواب إن شاء الله .

ومما نقل عنهم فيه تأويل، قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ ، قال القرطبي: «وقد جمع في هذه الآية بين ﴿اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾، وبين ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ ، والأخذ بالظاهر تناقض، فدل على أنه لا بد من التأويل، والإعراض عن التأويل اعتراف بالتناقض» ، فمعنى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ أي بعلمه (2) .

وفي مجموع الفتاوى (3) : «أجمع المسلمون من أهل السنة على أن معنى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ ونحو ذلك في القرآن — أن ذلك علمه» ، «فأخبر سبحانه أنه مع علوه على عرشه يعلم كل شيء ، فلا يمنعه علوه عن العلم بجميع الأشياء» ،

(1) مختصر العلو ص 26 .

(2) انظر تفسير القرطبي 237/17 .

(3) 519/5 .

وقال في معنى قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ (1): «أن كل شيء هالك إلا ما كان لوجهه من الأعيان والأعمال وغيرها» (2).

ومثله قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ﴾ ، ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ ، قال في مجموع الفتاوى: «أي بملائكتنا في الآيتين» (3).

وكقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللَّهِ﴾ (4) ، فإن المراد به في استعمالهم الشائع: في حق الله ، وكذا قوله: ﴿فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ﴾ (5) ، معناه: حرب الله بنيانهم، وقوله: ﴿إِنَّمَا نَطَعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾ (6) ، معناه لأجل الله ، وقس على ذلك (7).

ومنه الحديث: «إني أجد نفس الرحمن من قبيل اليمن...» (8) ، فإن معناه تنفيس الله عن المؤمنين كربتهم يكون من أهل اليمن ، قال في مجموع الفتاوى (9) : هم الذين قاتلوا أهل الردة ، وفتحوا الأمصار ، فبهم نفس الله عن المؤمنين الكربات .

ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تَحْزَنَ إِنَّا اللَّهُ مَعَنَا﴾ (10) ، فإن معناه بنصره وتأيدته وحفظه، وقوله: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ (11)، أي بحفظنا ورعايتنا، وكذلك قوله: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي﴾ (12) ، أي على رعاية الله وحفظه ، وفي الحديث القدسي: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تُعِدَّهُ أَمَا عَلِمْتَ

(1) القصص آية 88 .

(2) 427/2 .

(3) 502/5 .

(4) الزمر آية 53 .

(5) النحل آية 26 .

(6) الإنسان آية 9 .

(7) انظر التمهيد 138/7 ، ومجموع الفتاوى 427/2، وفتح الباري 153/17.

(8) مسند الشاميين 149/2 .

(9) 398/6 .

(10) التوبة 40 .

(11) القمر 14 .

(12) طه 39 .

أَنَّكَ لَوْ عُدَّتُهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ...» (1) إلخ ، فإن معناه مرض المؤمن ، واستطعام الجائع ، كما جاء مفسرا في الحديث نفسه (2) .

صفة الكلام:

من الصفات الواجبة لله تعالى صفة الكلام ، وهي صفة قديمة واجبة لله تعالى لذاته، يتصف بها عز وجل على ما يليق به ، فيتكلم بما يشاء، كيف يشاء، متى شاء، وإنما نصدق بكلامه ونؤمن به، ولا نعرف كيف هو كسائر الصفات الأخرى، مع الجزم بعدم مشابته لكلام المخلوقين.

وقد كلم الله عز وجل ملائكته ، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (3) ، وكلم بعض رسله ، قال تعالى: ﴿تِلْكَ الْأَرْسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ (4) ، وممن كلمه الله تعالى موسى ﷺ قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (5) ، وكلم نبينا محمد ﷺ ربه ليلة المعراج ، ففي الصحيح من حديث المعراج ، قال ﷺ: « فرجعت إلى ربي فقلت يا رب خفف عن أمي ، فحط علي خمسا .. » ، وقال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾ (6) ، وقال تعالى: ﴿يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ تَحَرَّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (7) ، ويكلم الله تعالى عباده يوم القيامة في المحشر، مؤمنهم وكافرهم ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ (8) .

وفي الصحيح : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ» (9) ، ويكلم الباري أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار ، فإنه

- (1) مسلم حديث رقم 2569 .
- (2) الأسماء والصفات ص 610 .
- (3) البقرة 30 .
- (4) البقرة 253 .
- (5) النساء 164 .
- (6) الفتح 15 .
- (7) البقرة 75 .
- (8) القصص 65 .
- (9) البخاري حديث رقم 7443 .

يَقُولُ لِلأهلِ الْجَنَّةِ يَا أَهلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ فَيَقُولُ هَلْ رَضِيتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا يَا رَبِّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا» (1) .

وقال ﷺ لجابر: «مَا كَلَّمَ اللهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ، وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كَفَاحًا ، فَقَالَ: يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ ، قَالَ: يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيَةً ، قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يُرْجَعُونَ ، قَالَ: وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا ﴾ آيَةٌ» (2) .

ويقول عز وجل لأهل النار: ﴿ أَخْسَعُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴾ (3) ، وكلمات الله تعالى لا تنفذ ولا نهاية لها: ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَتُ رَبِّي ﴾ (4) .

ونفت الجهمية والمعتزلة صفة الكلام ، كما نفت سائر الصفات الأخرى ، وأنكر الجعد بن درهم أن يكون الله تعالى كلم موسى ، فقتله خالد بن عبد الله القسري يوم الأضحى بعد الخطبة ، وقال: « أَيُّهَا النَّاسُ ارْجِعُوا فَضَحُوا ، تَقْبِلُ اللهُ مِنْكُمْ ، فَإِنِّي مَضِحٌ بِالْجَعْدِ بْنِ دَرْهَمٍ ، فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ اللهُ لَمْ يَكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيمًا ، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُ الْجَعْدُ عَلُوا كَبِيرًا » ، ثم نزل إليه وذبحه (5) .

الكلمات التشريعية والكلمات الكونية:

تنوع كلمات الله تعالى إلى نوعين ؛ كلمات تشريعية وكلمات كونية ، فكلماته التشريعية كتبه المتزلة ، وهي: القرآن ، والتوراة ، والإنجيل ، والزبور ، وصحف إبراهيم ، وصحف موسى عليهما السلام ، وكلماته الكونية هي التي

(1) البخاري حديث رقم 6549 .

(2) سنن الترمذي حديث رقم 3010 .

(3) المؤمنون 108 .

(4) الكهف 109 .

(5) الشريعة ص 197 .

يخلق بها الخلق ، ويقدر بها المقادير ، ويقول للشيء كن فيكون ، والكلمات التشريعية يقف عندها المؤمن المطيع لربه، ويتعدها العاصي ، فالمطيع إذا قيل له لا تعص الله تعالى لا يعصه، والعاصي إذا قيل له لا تعص الله عصاه، والكلمات الكونية يقف عندها المطيع والعاصي، فلا يقدر أحد أن يتعدها، الجميع يخضع لها قهرا، فالمطيع إذا قضى الله عليه بأمر، مرض أو موت، أو فقر أو غنى، أو هلاك مال أو ولد — ناله، والعاصي كذلك، فالكلمات الكونية لا يقدر أحد أن يعصم نفسه منها، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (1) ، قال تعالى: ﴿ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ ﴾ (2) .

القرآن كلام الله:

لم يكن المسلمون في الصدر الأول قبل ظهور البدع يزيدون عن قولهم: القرآن كلام الله ، فلا يقولون مخلوق ، ولا غير مخلوق ، شأن القرآن شأن سائر الصفات الأخرى الواجبة لله تعالى ، كالسمع والبصر ، والقدرة والحياة ، فإنهم لا يقولون عنها: مخلوقة ، ولا غير مخلوقة ، فكذلك القرآن الذي هو كلامه ، لا يقولون عنه مخلوق ولا غير مخلوق ، حتى ظهرت بدعة المعتزلة بخلق القرآن ، فاحتاج الناس إلى نفيها بقولهم: القرآن كلام الله غير مخلوق .

سئل جعفر الصادق الإمام عن القرآن أم مخلوق هو ؟ فأجاب: « ليس بخالق ولا مخلوق، ولكنه كلام الله» (3) ، وكان مالك يقول: كلم الله موسى ﷺ ، ويقول: القرآن كلام الله ، ويستفزع قول من يقول: القرآن مخلوق ويقول: «من قال القرآن مخلوق يوجع ضربا ويحبس حتى يموت» (4) .

ويكفي في صحة إيمان المسلم أن يقول القرآن كلام الله ، ولا يخوض فيه، وهو الذي كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون ، فیسکت عما سکتوا

(1) يس 82 .

(2) هود 43 .

(3) الشريعة ص 77 ، والأسماء والصفات 246 .

(4) الشريعة 79 .

عنه، فإن الصحابة ماتوا وما خاضوا في القرآن ولا في الصفات ، «ومن رأى أن طريقة المتكلمين أجود من طريق أبي بكر وعمر فبئس الاعتقاد»⁽¹⁾ .

قال عمرو بن دينار: «أدركت أصحاب النبي ﷺ فمن دونهم منذ سبعين سنة يقولون: الله الخالق ، وما سواه مخلوق ، والقرآن كلام الله ، منه خرج، وإليه يعود»⁽²⁾ ، ومثل هذا القول مروى عن السفينان وغيرهما من الأئمة ، ومعنى وإليه يعود ، أن القرآن يُسرى عليه ليلا فيرفعه الله إليه ، وينتزعه من صدور الحفاظ، وأوراق المصاحف ، فيصبحون ليس في الأرض ولا في جوف مسلم منه شيء ، قال تعالى : ﴿ وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا ﴾⁽³⁾ .

روى ابن عبد البر بسنده إلى سليم بن منصور بن عمار ، قال: كتب بشر المريسي إلى أبي: أخبرني عن القرآن أخالق هو أم مخلوق ؟ فكتب إليه أبي: « بسم الله الرحمن الرحيم ، عافانا الله وإياك من كل فتنة ، وجعلنا وإياك من أهله ، وممن لا يرغب بدينه عن الجماعة ، فإنه إن يفعل فأولى بها نعمة ، وإلا يفعل فهي الهلكة، وليس لأحد على الله بعد المرسلين حجة ، ونحن نرى أن الكلام في القرآن بدعة، تشارك فيها السائل والمجيب ، تعاطى السائل ما ليس له ، وتكلف المجيب ما ليس عليه ، ولا أعلم خالقا إلا الله ، والقرآن كلام الله ، فأنته أنت والمختلفون فيه، إلى ما سماه الله به تكن من المهتدين ، ولا تسم القرآن باسم من عندك فتكون من الهالكين ، جعلنا الله من الذين يخشونه بالغيب وهم من الساعة مشفقون »⁽⁴⁾ .

وقال في (التمهيد) في شرح حديث الموطأ : «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ فَإِنَّهُ لَنْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ» ، قال: «فِي الاستعاذة بكلمات الله أبين دليل على أن كلام الله منه — تبارك اسمه —

(1) من كلام لابن عقيل ، انظر الآداب الشرعية 204/1 .

(2) السنن الكبرى 205/10 ، والتمهيد 186/24 .

(3) الإسراء 86 ، وانظر مجموع الفتاوى 174/3 ، والعقيدة السلفية في كلام خير البرية ص 196 .

(4) التمهيد 233/19 .

وصفة من صفاته ، ليس بمخلوق ، لأنه محال أن يستعاذ بمخلوق ، وعلى هذا جماعة أهل السنة⁽¹⁾ ، وقال في موضع آخر: «القرآن عندنا كلام الله ، وصفة من صفاته غير مخلوق»⁽²⁾ ، وقال ابن أبي زيد في (الرسالة): « وما يجب اعتقاده أن القرآن كلام الله، ليس بمخلوق فيبيد ، ولا صفة لمخلوق فينفذ»⁽³⁾.

قال الحافظ في الفتح : «ومن شدة اللبس في هذه المسألة كثر نهي السلف عن الخوض فيها ، واكتفوا باعتقاد أن القرآن كلام الله غير مخلوق ، ولم يزيدوا على ذلك شيئاً ، وهو أسلم الأقوال» ، وقال: «والمحفوظ عن جمهور السلف ترك الخوض في ذلك والتعمق فيه والاختصار على القول بأن القرآن كلام الله غير مخلوق ، ثم السكوت عما وراء ذلك»⁽⁴⁾.

فلما خرجت المعتزلة ببدعة خلق القرآن ، وتبنى الحكام مذهبهم فتنوا العلماء به وامتحنوهم ، ومن لم يقل بخلق القرآن سجنوه وعذبوه ، ومن ذلك الوقت صار أهل السنة يطلقون عبارة القرآن كلام الله غير مخلوق ، للرد على الجهمية والمعتزلة، الذين يقولون بخلق القرآن .

التفصيل في مقام التعليم :

أما في مقام التعليم وردّ الشبه ، فكانوا يفصلون الكلام بوجود الإيمان بأن القرآن كله كلام الله غير مخلوق ، مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور، مقروء بالألسنة ، تكلم الله به وألقاه إلى رسوله ﷺ بواسطة جبرائيل عليه السلام ، وهو الذي بين دفتي المصحف ، ويقراه الناس بأصواتهم ، فما يقرؤونه ويحفظونه ويسمعه الناس منهم هو كلام الله ، لأن الله تعالى سمى اللفظ المسموع من القارئ كلام الله ، قال تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴾⁽⁵⁾ ، وقال تعالى : ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا

(1) التمهيد 186/24 .

(2) التمهيد 231/19 .

(3) رسالة ابن أبي زيد 119/1 .

(4) فتح الباري 421/15 و467 .

(5) التوبة 6 .

الْعِلْمَ ﴿١﴾ .

وفي الصحيح: «لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدو كراهية أن يناله العدو»، والمراد ما في المصاحف ، وأجمع السلف على أن الذي بين دفتي المصحف كلام الله (2) ، ولأن الكلام إنما ينسب لمن ابتداء قوله ، لا لمن قرأه وأداه ، ويدل عليه إجماع المسلمين على أن القارئ إذا قرأ فاتحة الكتاب ، قالوا: سمعنا كلام الله، وفرقوا بين أن يقرأ كلام الله تعالى وبين أن يقرأ قصيدة من الشعر، فيقولون في الأول: سمعنا كلام الله ، وفي الثاني: سمعنا قصيدة فلان .

وأما قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ (3) ، فالمراد به: قول رسول مبلغ عن الله، ولفظ الرسول واشتقاقه يشعر بذلك ، بدليل قوله تعالى في الآية بعدها: ﴿ تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

أما فعل التلاوة الذي هو الصوت، فهو صوت القارئ ، وهو حادث مخلوق، والكلام الذي يقرأه صاحب الصوت كلام الباري ، لأن الصوت فعل العبد، وأفعال العباد كلها مخلوقة، وكذلك المداد المكتوب به القرآن ، واللوح والورق، وجلدة المصحف، كله حادث .

رؤية الباري عز وجل :

اتفق أهل العلم على أن الله تعالى لا يراه أحد في الدنيا يقظة بعينه ، فقد سأل موسى عليه السلام أن يرى ربه ، فقال له: ﴿ لَنْ تَرِنِي ﴾ وجاء في الصحيح عن النبي ﷺ: «تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ» (4) ، وأن رؤية المؤمنين لربهم في الجنة ثابتة خلافا للمعتزلة وقد اختلف الصحابة ومن بعدهم في رؤية النبي ﷺ لربه ليلة المعراج رؤية عين ، فجاء في كلام ابن عباس ما يمكن حمله على إثباتها ونفيها ، ونفتها عائشة ، وهو الصحيح، حتى إن عثمان بن

(1) العنكبوت 49 .

(2) انظر فتح الباري 467/15 .

(3) الحاقة 40 .

(4) مسلم حديث رقم 2931 .

سعيد الدارمي حكى إجماع الصحابة على نفيها⁽¹⁾، فقد جاء في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها: «قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا أُمَّتَاهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ؟ ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي مِمَّا قُلْتَ، أَيْنَ أَنْتَ مِنْ ثَلَاثٍ ، مَنْ حَدَّثَكَهُنَّ فَقَدْ كَذَبَ ، مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ ، ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ﴾ ... ، وَلَكِنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَتِهِ مَرَّتَيْنِ»⁽²⁾ ، وفي حديث أبي ذر عند مسلم ، قال: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ ، قَالَ: نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ»⁽³⁾ .

ورؤية الباري عز وجل في المنام جائزة عند الجمهور ، وتختلف الصفة التي يرى عليها عز وجل في المنام باختلاف صفة الرائي ، فمن حاله في الدين والاستقامة وطاعة الله ورسوله حسنة، يراه على أحسن صورة، كما رآه رسول الله ﷺ ، على ما دل عليه حديث معاذ الآتي ، ومن حاله دون ذلك رآه بحسب حاله ، روى معاذ بن جبل حديث احتباس النبي ﷺ عن صلاة الصبح حتى كادت الشمس أن تطلع ، وفيه قوله ﷺ: «... فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي ، فَاسْتَقَلْتُ ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ»⁽⁴⁾ .

الأسماء الحسنى وإحصاؤها :

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾⁽⁵⁾ ، وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾⁽⁶⁾ ، وجاء في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

- (1) مجموع الفتاوى 507/6 .
- (2) البخاري حديث رقم 4855 .
- (3) مسلم حديث رقم 178 .
- (4) سنن الترمذي حديث رقم 3235 ، وقال: حسن صحيح .
- (5) الأعراف 180 .
- (6) الإسراء 110 .

الجنة»(1) .

وإحصاؤها: عدها وحفظها، مع الاعتبار بمعانيها والتعظيم لها، والعمل بما يقتضيه كل اسم منها ، فالحكيم يقتضي تسليم الأمر له، لأن جميع أمره على وفق الحكمة، والقدير تقتضي قدرته أن تخشى سطوته، لأن كل شيء في ملكه، وتحت طوله، والعليم يجب أن لا يُعصى لا سرا ولا جهرا، لأنه مطلع على الخفايا والقلوب، وهكذا .

ومن الأسماء ما يستحب للعبد أن يقتدي بها، ويتحلى بمعانيها ، كالرحيم والعفوّ والكريم، ليؤدي حق العمل بها، وبذلك يحصل الإحصاء العملي مع الإحصاء القولي، الذي هو حفظها والدعاء والتعوذ بها ، وما تقدم هو أرفع مراتب إحصائها، وأدناه مجرد حفظها باللسان، ليثني المسلم على الله بجميعها. قال القرطبي: «المرجو من كرم الله تعالى أن من حصل له إحصاء هذه الأسماء على إحدى هذه المراتب ، مع صحة النية أن يدخله الله الجنة»(2) .

ولم يقع في الصحيح سرد هذه الأسماء، وخرّج الترمذي وغيره الحديث بسرد الأسماء التسعة والتسعين، من طريق الوليد بن مسلم، وقال: هذا حديث غريب، حدثنا به غير واحد عن صفوان بن صالح، ولا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح، وهو ثقة . ورواية الوليد هذه عن شعيب بن أبي حمزة أقرب الطرق إلى الصحة، وعليها اعتمد أكثر العلماء ، والراجح أن سرد هذه الأسماء وتعيينها في الحديث ليس من كلام النبي ﷺ ، وإنما هو مدرج من جمع بعض الرواة، قال الداودي: لم يثبت أن النبي ﷺ عين الأسماء المذكورة ، وقال ابن العربي: يحتمل أن تكون الأسماء تكملة للحديث المرفوع ، ويحتمل أن تكون من جمع بعض الرواة، وهو الأظهر عندي(3) ، وهذا هو الصحيح .

وقد جمعها غير الترمذي جمعا آخر استخرجه من القرآن ، وصحيح السنة ،

(1) البخاري مع فتح الباري 148/17 .

(2) انظر فتح الباري 148/17 ، 471/13 ، وتفسير القرطبي 325/7 .

(3) انظر فتح الباري 471/13 ، وعارضة الأحوذى 34/13 .

منهم سفيان بن عيينة ، والإمام أحمد ، وعلى جمع الترمذي ، اعتمد أكثر العلماء ، وسياقها عنده :

هو الله⁽¹⁾ الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الملك القدوس⁽²⁾ السلام⁽³⁾ المؤمن⁽⁴⁾ المهيمن⁽⁵⁾ العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ⁽⁶⁾ المصور⁽⁷⁾ ، الغفار القهار الوهاب الرزاق الفتاح⁽⁸⁾ العليم .

القابض الباسط⁽⁹⁾ الخافض الرافع⁽¹⁰⁾ المعز المذل السميع البصير الحكيم⁽¹¹⁾ العدل⁽¹²⁾ اللطيف⁽¹³⁾ الخبير الحليم العظيم الغفور الشكور⁽¹⁴⁾ العلي الكبير الحفيظ⁽¹⁵⁾ المقيت⁽¹⁶⁾ الحسيب⁽¹⁾ الجليل الكريم الرقيب⁽²⁾ المجيب⁽³⁾ الواسع⁽⁴⁾ الحكيم⁽⁵⁾ الودود⁽⁶⁾

⁽¹⁾ الله معناه: المعبود ، الذي يألهه كل شيء أي: يعبده كل الخلق ، من آله يأله : عبد ، وإله على وزن فعال — بمعنى مألوه أي معبود وألهه : أجاره وآمنه ، وأله إلى الله كفرح : فزع ولاذ ، واسم الله علم على الإله المعبود بحق ، الواجب الوجود المتصف بكل صفات الكمال تفرد سبحانه بهذا الاسم لا يشاركه فيه غيره ، فلم يسم به غيره ، كما قال تعالى : هل تعلم له سميا ، وهذا بخلاف إله ، فإنه يطلق على الإله الحق وعلى ما يعبد من دون الله من الأصنام .

⁽¹⁾ القدوس: المتزه عن المشاهدة؛ كالحاجة والافتقار إلى الزوجة والولد وغير ذلك .

⁽¹⁾ السلام: الذي سلم من كل عيب وبرئ من كل آفة .

⁽²⁾ القدوس: المتزه عن المشاهدة؛ كالحاجة والافتقار إلى الزوجة والولد وغير ذلك .

⁽³⁾ السلام: الذي سلم من كل عيب وبرئ من كل آفة .

⁽⁴⁾ المؤمن: الذي أخبر عن نفسه بأنه حق وصدق، وأخبر عن عباده المؤمنين بأنهم على صدق في اعتناقهم الإسلام .

⁽⁵⁾ المهيمن: الرقيب والحافظ والمسيطر .

⁽⁶⁾ البارئ: الخالق .

⁽⁷⁾ المصور: هو الذي خلق خلقه بصور مختلفة .

⁽⁸⁾ الفتاح: الحاكم بين عباده، والناصر لمن يريد نصرته، والفتاح لكل الأبواب المغلقة .

⁽⁹⁾ القابض و الباسط: الذي يوسع الرزق على من يريد ويضيقه على من يريد .

⁽¹⁰⁾ الخافض الرافع: الذي يعز من يشاء من عباده، ويذل ويتقمن ممن يشاء .

⁽¹¹⁾ الحكيم: الحاكم .

⁽¹²⁾ العدل: الذي له أن يفعل ما يريد ولا يظلم عنده أحد .

⁽¹³⁾ اللطيف: الرحيم بعباده، العالم بخفايا الأمور .

⁽¹⁴⁾ الشكور: الذي يقبل اليسير من الطاعة ويعطي عليه الأجر الكثير مع الثناء على عباده .

⁽¹⁵⁾ الحفيظ: الذي لا ينسى ما علم ، و الرعاي لمن أراد حفظه من خلقه .

⁽¹⁶⁾ المقيت: القادر .

الودود⁽⁶⁾ ، المجيد⁽⁷⁾ ، الباعث⁽⁸⁾ الشهيد⁽⁹⁾ الحق⁽¹⁰⁾ الوكيل⁽¹¹⁾ القوي⁽¹²⁾ المتين⁽¹³⁾
الولي⁽¹⁴⁾ الحميد⁽¹⁵⁾ .

المحصي⁽¹⁶⁾ المبدئ⁽¹⁷⁾ المعيد⁽¹⁸⁾ المحي المميت المحي القيوم⁽¹⁹⁾ الواجد الماجد⁽²⁰⁾
الواحد الصمد⁽²¹⁾ القادر المقدر المقدم المؤخر⁽²²⁾ الأول الآخر⁽²³⁾ الظاهر⁽²⁴⁾
الباطن⁽²⁵⁾ الوالي⁽²⁶⁾ المتعال⁽²⁷⁾ البر⁽¹⁾ التواب⁽²⁾ المنتقم العفو الرؤوف مالك الملك ذو

- 1 الحسيب: الكافي .
- 2 الرقيب: الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء .
- 3 المجيب: الذي يجيب المضطر إذا دعاه .
- 4 الواسع: واسع العلم والغنى والملك .
- 5 الحكيم: الذي يكون فعله في غاية الإتقان والإحكام ، ولا تكون أفعاله إلا لحكمة على وجه السداد .
- 6 الودود: الذي يحب عباده المؤمنين ويحبونه .
- 7 المجيد: من المجد وهو الجلال والعظمة والرفعة .
- 8 الباعث: الذي يبعث عباده بعد الموت .
- 9 الشهيد: الذي لا يغيب عنه شيء .
- 10 الحق: الموجود حقا .
- 11 الوكيل: هو الكافي والقائم على خلقه بما يصلحهم .
- 12 القوي: القادر .
- 13 المتين: شديد القوة .
- 14 الولي: الناصر .
- 15 الحميد: الذي يستحق الحمد .
- 16 المحصي: المحيط علمه بكل شيء .
- 17 المبدئ: المخترع في خلقه على غير مثل سبق .
- 18 المعيد: الذي يعيد الخلق إلى الموت ثم إلى الحياة .
- 19 القيوم: القائم بنفسه دون احتياج والمقيم لغيره ، والباقي فلا يزول .
- 20 الواجد الماجد: الغني القادر .
- 21 الصمد: الذي يلجأ إليه في الأمور ويُقصد في الجوائح، ولا يفتقر هو إلى شيء .
- 22 المقدم المؤخر: الذي يترل الأشياء منازلها، فيقدم من يشاء ويؤخر من يشاء .
- 23 الأول الذي لا أول لوجوده، والآخر: الذي لا انتهاء لوجوده..
- 24 الظاهر بالحجج والبراهين الدالة على ربوبيته، والظاهر بغلبته وعلوه على كل شيء سواه.
- 25 الباطن: الذي لا تتوهم له كيفية ، المطلع على ما خفي وبطن من الأمور.
- 26 الوالي: المالك للأشياء المستولي عليها.
- 27 المتعالي علو ذات وقهر: المتزه عن صفات الخلق ، المخالف للحوادث.

الجلال والإكرام⁽³⁾ المقسط⁽⁴⁾ الجامع⁽⁵⁾ الغني المغني المانع⁽⁶⁾ الضار النافع النور⁽⁷⁾ الهادي
البديع⁽⁸⁾ الباقي⁽⁹⁾ الوارث⁽¹⁰⁾ الرشيد⁽¹¹⁾ الصبور⁽¹²⁾ .

بالأسماء الحسنى ليست محصورة في هذا العدد:

الصحيح أن أسماء الله تعالى ليست محصورة في هذا العدد التسعة والتسعين⁽¹³⁾ ، بل أسماؤه تعالى أكثر من ذلك ، وأوصلها ابن العربي إلى مائة وستة وأربعين أسما ، ولكن خُص هذا العدد التسعة والتسعون بالذكر ، لأن من أحصاه دخل الجنة ، فإن كثيرا من أهل العلم على أن الأسماء التي من أحصاها دخل الجنة ليست أسماء معينة ، بل المراد من أحصى تسعة وتسعين منها على سبيل البديل دخل الجنة ، ومنهم من يجعلها معينة ، وذهب ابن حزم إلى أن أسماء الله الحسنى ليست إلا تسعة وتسعين اسما فقط ، والصحيح خلافه .

ويدل على عدم حصرها في التسعة والتسعين ما جاء في حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَأَبْنُ عَبْدِكَ وَأَبْنُ أُمَّتِكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ مَاضٍ فِي حُكْمِكَ عَدْلٌ فِي قَضَائِكَ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي

- 1 البر : المحسن إلى خلقه.
- 2 التواب: الذي يتوب على من يشاء ويقبل توبته.
- 3 ذو الجلال والإكرام : الذي يستحق الإجلال والشكر، فلا يجحد فضله.
- 4 المقسط : العادل في حكمه.
- 5 الجامع : هو الذي يجمع الخلائق يوم القيامة، أو هو الذي يجمع صفات المدح.
- 6 المانع: هو الذي يمنع العطاء أو البلاء عن من يريد، وينصر من يريد نصره
- 7 النور : الهادي إلى الحق.
- 8 البديع : الذي أبدع الخلق على غير مثال سابق .
- 9 الباقي : الذي لا انتهاء لوجوده.
- 10 الوارث : الباقي بعد فناء الخلق .
- 11 الرشيد : المرشد والهادي إلى الحق، وكذلك هو في ذاته رشيد لسلامة تدبيره وتزهره عن النفس والخطأ.
- 12 الصبور: الحليم ، انظر شرح هذه الأسماء في (الاعتقاد) ، للبيهقي ص 17 وما بعدها، وعارضة الأحوذى 34/13
- 13 انظر أحكام القرآن 797/2، والأسماء والصفات ص 6.

كِتَابِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي وَنُورَ صَدْرِي وَجِلَاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ هَمِّي إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا» (1) .

وفي الموطأ عن كعب الأحبار أنه قال: «لَوْ لَا كَلِمَاتٌ أَقُولُهُنَّ لَجَعَلْتَنِي يَهُودُ حَمَارًا ، فَقِيلَ لَهُ: وَمَا هُنَّ ؟ ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِ اللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَيْسَ شَيْءٌ أَعْظَمَ مِنْهُ ، وَبِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ ، وَبِأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى كُلِّهَا مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَبَرًّا وَذَرًّا» (2) ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْأَسْمَاءِ غَيْرِ الْمَذْكُورَاتِ فِي حَدِيثِ التِّرْمِذِيِّ : الرَّبُّ ، وَالْمَوْلَى ، وَالْمَحِيطُ ، وَالْكَافِي ، وَالْعَلَّامُ ، وَثَبَتَ فِي السَّنَةِ : الْمَنَانُ ، الْحَنَانُ ، السُّتَيْرُ ، الْجَمِيلُ .

أَسْمَاءُ اللَّهِ لَا تَعْرِفُ إِلَّا عَنِ طَرِيقِ الشَّرْعِ :

أَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى أَعْلَامٌ عَلَى ذَاتِهِ الْمَقْدَسَةِ ، كُلُّ اسْمٍ مِنْهَا يَدُلُّ عَلَى صِفَةٍ لَهُ تَعَالَى كَمَا تَقْدِمُ ، فَالرَّحِيمُ يَدُلُّ عَلَى صِفَةِ الرَّحْمَةِ ، وَالْقَدِيرُ يَدُلُّ عَلَى الْقُدْرَةِ ، وَهَكَذَا ، وَهِيَ لَا تَعْرِفُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ، لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَجْتَهِدَ فِيهَا بِإِضَافَةِ اسْمٍ مِنْ عِنْدِهِ ، فَلَا يَسْمَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا بِمَا سَمِيَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَ لِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (3) ، قَالَ الْمَفْسُورُونَ : مِنَ الْإِلْحَادِ فِي أَسْمَائِهِ تَسْمِيَتُهُ بِمَا لَمْ يَرِدْ فِي الْكِتَابِ أَوْ السَّنَةِ الصَّحِيحَةِ (4) ، مِنْ ذَلِكَ تَسْمِيَةُ النَّصَارَى لِلَّهِ بِالْأَبِّ ، وَتَسْمِيَةُ الْفَلَّاسِفَةِ لَهُ بِالْعَلَّةِ الْفَاعِلَةِ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ .

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَى اللَّهِ اسْمٌ أَوْ صِفَةٌ تُوهِمُ نَقْصًا ، وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَ اسْتِقْطَاقِ ذَلِكَ الْاسْمِ وَرَدَ اتِّصَافَ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ فِي الْقُرْآنِ ، فَلَا يُطْلَقُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِأَنَّهُ زَارِعٌ ، أَوْ فَالِقٌ أَوْ مَاهِدٌ ، أَوْ مَاكِرٌ ، أَوْ بَانٌ ، أَوْ مُسْتَهْزِئٌ ، مَعَ أَنَّهُ ثَبَتَ فِي الْقُرْآنِ : ﴿ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴾ (5) ، ﴿ فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ ﴾ (1) ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ

(1) مسند أحمد 3704 .

(2) الموطأ 1775 .

(3) الأعراف 180 .

(4) انظر تفسير القرطبي 328/7 .

(5) الواقعة 64 .

وَالنَّوَى ﴿٢﴾ ، ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ (3) ، ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ
الْمَكْرِينِ﴾ (4) ، ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا﴾ (5) ، ونقول: إن لله عرشا، ولا نقول: له
سرير، ونقول: هو الحكيم، ولا نقول: هو العاقل، ونقول: عالم، ولا نقول:
عارف ، ونقول: خليل إبراهيم، ولا نقول: صديق إبراهيم، بل يقتصر على ما
ورد، ولا يقاس عليه (6).

ولا يجوز التسمي بالأسماء الخاصة بالله سبحانه وتعالى ، كالرحمن والجبار
والقدوس، ولا التسمي بملك الملوك ، لورود النهي عنه في الصحيح عن النبي ﷺ،
قال ﷺ: «أَخْنَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاكِ» (7) .

اسم الله الأعظم :

أنكر جماعة من العلماء تفضيل بعض أسماء الله تعالى على بعض، وقالوا: أسماء
الله تعالى كلها عظيمة، ليس فيها اسم أفضل من غيره، لأن ذلك يؤدي إلى اعتقاد
نقصان المفضول عن الأفضل، وهو لا يجوز، ومن هؤلاء العلماء أبو جعفر
الطبري ، وأبو الحسن الأشعري ، وابن حبان ، والقاضي الباقلاني ، وأبو الحسن
القابسي ، ونسب هذا القول أيضا إلى الإمام مالك، قال القابسي: «ويحتج له بأنه
ﷺ نقل عنه دعاء في أشياء كثيرة فلم يستجب له، فلو كان عنده اسم أعظم
لعلمه الناس وما خفي عنه ، وكيف يعلمه الناس ولم يعلمه هو» (8) ، واحتجوا
أيضا بأن الآثار عن النبي ﷺ اختلفت في تعيين الاسم الأعظم، ولم يرد في واحد
منها أنه اسم أعظم ولا شيء أعظم منه، فدل على أن المراد بالأعظم: العظيم،
فأسماء الله تعالى كلها عظيمة .

- 1) الذاريات 48.
- 2) الأنعام 95.
- 3) البقرة 15.
- 4) آل عمران 54.
- 5) الذاريات 47، وانظر فتح الباري 481/13.
- 6) انظر التمهيد 136/7.
- 7) البخاري حديث رقم 6205 .
- 8) انظر فتح الباري 482/13 ، والمعيار 170/11 ، وعون المعبود 160/8.

وحمل هؤلاء الأحاديث التي ورد فيها لفظ الاسم الأعظم على أنه بمعنى العظيم ، أو أن المراد بأعظميته زيادة الثواب لمن دعا به، كما جاء ذلك في تعظيم بعض سور القرآن، حيث يراد منه زيادة ثواب القارئ ، لا أن سورة فاضلة وسورة مفضولة ، وقيل المراد بالاسم الأعظم كل اسم من أسماء الله تعالى دعا به العبد مستحضرا عظمة الله تعالى مستغرقا، بحيث لا يكون في فكره حينئذ غير الله تعالى .

وذهب جماعة من العلماء إلى أن في أسماء الله الحسنى اسما أعظم، إذا دعي الله تعالى به أجاب، أخفاه الله تعالى على الناس، ليدعوه بجميع أسمائه، واختلفت أقوال العلماء في تعيين هذا الاسم على أقوال (1) ، وأصحها من حيث السند ما رواه الترمذي وغيره عن بريدة الأسلمي، قال: سمع النبي ﷺ رجلا يدعو، وهو يقول: «اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد، قال، فقال: والذي نفسي بيده لقد سألت الله باسمه الأعظم، الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى» (2) .

(1) انظر فتح الباري 483/13.

(2) الترمذي 515/5 وقال : حديث حسن غريب.

الباب الثالث في السلوك

الفصل الأول

الإيمان والمفاهيم الخاطئة

عزل الإيمان عن السلوك :

من المفاهيم الخاطئة التي أحدثت في علم الكلام ، ولم يكن لسلفنا الصالح بها عهد، فصلُ العمل عن الإيمان ، كانوا لا يعرفون الإيمان إلا بالعمل ، ومن قصر عندهم في العمل قصر في الإيمان ، فكانوا يخشون من نقص العمل نقص الإيمان ، وكان لهذا الفهم الصحيح تأثير إيجابي على حياتهم في العهد الأول ، لأن من خاف نقص الإيمان بنقص العمل شمر على العمل، ولم يتهاون في الطلب ، لأن النقص بعد النقص يذهب بالإيمان كله ، فلا يبقى له أصل ولا فرع، لذا كانت همتهم معالي الأمور وفضائلها ، فملكوا الدنيا شرقا وغربا ، فأسسوا دولة التوحيد وأقاموا العدل ، ومكّن الله لدينهم في الأرض ، وأبدلهم من بعد خوفهم أمنا ، فصلحت بهم الدنيا وصلاح بهم الدين .

كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي عامله على الجزيرة: «إِنَّ لِلْإِيمَانِ فَرَائِضَ وَشَرَائِعَ وَحُدُودًا وَسُنَنًا فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمَلْهَا لَمْ يَسْتَكْمَلِ الْإِيمَانَ فَإِنْ أَعَشَ فَسَأْبَيْنَهَا لَكُمْ حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا وَإِنْ أُمْتُ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ» (1).

ثم اتكلم المسلمون في القرون المتأخرة ، عصور التخلف إلى ما أحدث من الفهم الخاطئ ، في الفصل بين الإيمان والعمل الصالح ، الذي هو أشبه بدعوة فصل الدين عن الحياة ، وذلك على خلاف ما تظافت عليه آيات القرآن ونطقت به ، من اقتران الإيمان بالعمل ، وصورت كتب الكلام أن الخلاف في هذه المسألة — وهي هل العمل الصالح من الإيمان؟ — من قبيل الخلاف

(1) البخاري ، كتاب الإيمان ، باب بني الإسلام على خمس .

اللفظي⁽¹⁾، فرجعوا على أعقابهم القهقري ، فقهرتهم الأمم ، ولم تستقم لهم الدنيا، ولم يستقم لهم الدين .

— أخذت عامة المسلمين اليوم إلى الاعتقاد السائد أن الإيمان هو فقط التصديق بالقلب ، وأن المكلف لا يؤثر على إيمانه ما عمل من معاصي، وأظهر من فساد ، ومهما فرط في حق الله وحق العباد، حتى صار المسلم بذلك لا يختلف عن غير المسلم في ارتكاب الموبقات والمحرمات، وفي الإعراض عما كلفه به ربه من العبادات ، يترك الفرائض ، ويرتكب المخالفات، يأكل الربا ويأتي الزنا، ويتعدى ويظلم، ويكذب ويغش، ويتكلم بالكلمة الكبيرة في الدين لا يدري ما هي دون حسيب من نفسه أو رقيب .

قصر عامة الناس دور الإيمان في النفوس على المساجد ، وأخرجوه من سائر مرافق الحياة الأخرى في السلوك والتعامل ، وما أكثر ما فيها من فرائض مضيعة، فليس للإيمان أثر يذكر في التجارة والأسواق ، ولا في السفر والرحلات ، ولا في السياحة والفنادق ، ولا في الطب والعلاج والمستشفيات، ولا في الجامعات ومعاهد العلم ، ولا في الإدارات والأعمال والوظائف، ولا في الحركة اليومية من حياة الناس.

التجارة والمكاسب:

ففي التجارات صفقات محرمة ، وعقود فاسدة ، وقروض ربوية يسمونها (تسهيلات) من تسمية الشيء بضده ، وذلك من تلاعب الشيطان، قليل يتورع، وغالب الناس لا يسأل أبدا ، أو يسأل بعد إتمام الصفقة ، ونسبة كبيرة من الناس تقف أمام العقود المشبوهة شرعا ، المغرية بعروضها طبعاً ، في مفترق طرق، القلب غير مطمئن والإغراء يُلحّ ، والفتاوى متضاربة ، وسهولة بذلها من أهل العلم على الهواء في المتناول ، وذلك من علامات الساعة وقلة العلم ، والسائل يسأل عن المشابه ، لا ليكفّ ويتورّع ، كما نصح رسول الله ﷺ الأمة «فَمَنْ

(1) انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح 108/1 .

أَتَقَى الْمُسَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرَضَهُ»⁽¹⁾ ، و«دَعَّ مَا يَرِيئُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيئُكَ»⁽²⁾ ،
وإنما ليحطَّ عن كاهله المسؤولة ، ويضعها على كاهل العالم ، فيتخذه جسرا .

المال والتعامل:

إذا أردت أن تعلم محل الإيمان في قلوب الناس ، فلا تنظر إلى زحامهم على
أبواب المساجد ، وأماكن المناسك ، حجاجا وعمارا ، وبكائهم وضجيجهم،
ولكن انظر إلى تعاملهم بالمال ، وإنصافهم للناس من أنفسهم إذا خالطوهم، أو
شاركوهم، أو باعوهم، التعامل بالمال محك يختبر به إيمان المسلم وورعه ، ووقوفه
عند حدود الله تعالى، فالمال شقيق الروح ، وفيه إغراء وإغواء، يصعب معه على
ضعيف الدين النَّصْفَةَ، وترك ما ليس له، ما دام يقدر عليه ولو بالاحتيال والغش،
أو القهر والغلبة، فالدينار والدرهم يَقِفُكَ عَلَى حَقِيقَةِ الرِّجَالِ، ولذلك كانوا
يقولون: اختبروهم بالمفروش والمنقوش، فقد تجرد الرجل يصلي ويصوم ويحج،
ويعجبك مظهره وسمته، فإذا ما خالطته في المال رأيت عجبا، فكأنه إنسان آخر،
يخاصم بهتانا ، ويأكل المال بالباطل ، بل قد يزاحم على صلاة الجماعة في المسجد
في الصف الأول، ويخاصم في المحاكم فجورا، يبحث عن ثغرة في القوانين،
ويستعدي على خصمه بالمخامين، ليستولي على ما ليس له إذا وجد في القوانين
ثغرة ، وذلك من قلة الفقه وقسوة القلب ، فإن ترك الحرام أفضل من العبادة .

فشا سوء المعاملة بين المسلمين ، ووصل إلى حد صار الناس يمدحون به الكفار
ويذمون المسلمين، فظلمَ بذلك المسلمون دينهم الذي يقوم على الحق والعدل،
وبجَّلوا أهل الكفر وقوانينهم التي تقوم على الجور والظلم، فما يتعاقد اثنان على
عمل في الغالب والكثير أو يتشاركان — حتى من أولئك الذين يدل مظهرهم
على المحافظة على دين الله تعالى وشرعه ، والوقوف عند حدوده أمرا ونهيا — إلا
وتسمع عن تعاملهما بعد حين ما يسوء ويخيِّب الآمال؛ مماثلة في دفع الحقوق
والديون، خلف في العهود والمواثيق، تحايل على التنصل من الالتزامات، كثير

(1) البخاري حديث رقم 52 .

(2) الترمذي حديث رقم 2518 .

منهم لا يراجع عمله منذ بدايته ، ليعرف ما إذا كان يتفق مع شرع الله أو يخالفه، فيكون بناء العمل من أساسه على باطل، وما كان أساسه باطلا لا يصير بعد ذلك صالحا، وبعضهم يراجع عمله على الشرع، ولكن يأخذ منه ويترك، لأنه يريد كسبا سريعا، ويرى أن بعض القيود تعوقه عن الصفقات المغرية ، والكسب السريع، فيأخذ من الشرع ما يناسبه، وما لا يناسبه من الأقوال المعروفة المشهورة في الدين إذا كان محتاجا إليها يبحث له عن (محلل) عن طريق الشبكات الفضائية أو مواقع الحاسوب ، والمهم فتوى (ومن قلد عالما لقي الله سالما) ، فصار كل شيء احترافا ، حتى الاستفتاء ، أما فتوى رسول الله ﷺ للأمة في كل عصر ومصر: «دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ»⁽¹⁾ ، فليس لها بيننا مكان إلا من رحم ربك .

عدم الانضباط:

جارى المسلمون الكفار في كثير من منكراتهم التي يحرمها الإسلام ، وزاد العامة من المسلمين على غير المسلمين بسيئة أخرى ، وهي عدم الانضباط في حياتهم، وفي تصريف معاشهم ومعاملاتهم ، فكثر فيهم الغش والكذب، والإخلاف والرشوة ، والاحتيال على أكل المال بالباطل، واستحلال المال العام، والمغالبة على الحقوق، والتهرب من الواجبات ، والتنصل من الالتزامات والعهود، والأنانية ، واستغلال المراكز والوظائف، والامتيازات والعقود، لصالح النفس، والقريب والصديق ، والذي يدفع أكثر ، إلى غير ذلك من الأمراض الاجتماعية الشائعة في بلاد المسلمين ، وليس لها حصر ولا عد.

انضبطت حياة غير المسلمين مع تضييعهم للدين ، لما وجدوا من فوائد في الانضباط فعوّدوا أنفسهم على ذلك ، ونشئوا أولادهم عليه ، وأشربوا محبته في قلوبهم ، ثم سنوا من القوانين ما يحفظ هذا الانضباط ، وطبقوا القوانين بصرامة على الرئيس والمرؤوس ، فاستقام لهم بذلك ما أرادوا من الدنيا ، وازدهرت لهم الحياة ، وتقدمت العلوم ، وصدّروا للعالم حضارتهم واختراعاتهم وثقافتهم،

(1) المصدر السابق .

واستولوا بذلك على ثروات المسلمين وعلى عقولهم ، وزهد المسلمون في العمل الذي هو جزء الإيمان فتخلفوا.

ولعدم الانضباط في حياة المسلمين اليوم مظاهر سلبية أكثر من أن تحصى، هي سبب تخلفهم وذلمهم، وشقاء حياتهم وانتكاساتهم ، لنأخذ منها مثالين يشترك فيهما في الغالب والكثير عامة الناس، يدلان على باقيها :

1 – الاستهتار بالوقت:

الوقت أغلى شيء عند العاقل، وأرخص شيء عند الجاهل ، العاقل يزن كل ذرة منه بمثاقيل الذهب ، والجاهل يئذله برخص التراب ، العاقل يحرص على الانتفاع به في كل نفس من أنفاسه ، ويحسبه بأجزاء الثواني.

لم تعرف البشرية وصفا يعبر عن نفاسة الوقت واغتنامه في الخير أبلغ من قول رسول الله ﷺ: «إِنَّ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبَيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرَسَهَا فَلْيَفْعَلْ»⁽¹⁾ ، وقد بلغ علماء المسلمين في حساب الوقت مبلغا لا يوجد له نظير، قال رجل لعامر بن عبد الله بن عبد قيس – ممن تخرج على أبي موسى الأشعري في النسك والعبادة – : كلمني ، فقال له عامر: أمسك الشمس .

يقول أبو الوفاء ابن عقيل عن نفسه: لا يحل لي أن أضيع ساعة من عمري، إن تعطل لساني عن مذاكرة أو مناظرة ، وبصري عن مطالعة ، أعملت فكري وأنا منطرح ، فلا أنفض إلا وقد خطر لي ما أسطره ، وقد ألف ابن عقيل كتاب (الفنون) ، قال عنه الذهبي: لم يصنف في الدنيا أكبر من هذا الكتاب ، يقال بلغ ثمانمائة مجلد.

وكان يقول: كنت أختار سف الكعك وتحسيه بالماء على مضغ الخبز ، لأجل

(1) المسند حديث رقم 12569 .

ما بينهما من التفاوت في الوقت ، حتى تتوفر له ثوان يغتنمها في شيء ينفعه(1) .

والخطيب البغدادي إذا احتاج إلى المشي في الطريق لا يضيع وقته في المشي دون أن يعود عليه منه شيء ، بل كان يمشي وفي يده جزء يطالعه ، وكان ابن الجوزي يجعل أوقات الزيارات التي لا يقدر على دفعها لبري الأقلام ، وإعداد الورق، وحزم الكراريس ، لأنها أعمال لا بد له منها، ولا تحتاج إلى فكر وحضور قلب، حتى لا يضيع شيئاً من وقته دون نفع(2) .

هذا المقياس الذي يقيس به عامر بن عبد القيس وابن عقيل الوقت، دونه المقاييس اليوم في الدول الصناعية المتقدمة ، فلم يصلوا بعد إلى اختصار أوقات أكلهم بما اختصره ابن عقيل ، إنها الحضارة النابعة من الإيمان، التي لا ترقى إليها الحضارات المادية المجردة، فلما خرج السلوك من دائرة الإيمان، ولم يكن هناك قانون رادع، ولا عقاب صارم، ضيع الناس كل شيء، ضيعوا أوقاتهم وأعمارهم، إما بالجلوس في الأسواق والطرقات ، ومراقبة الناس ، وإما بما اعتادوه من كثرة الزيارات ، ويسمون ذلك مواصلة ، يمضون فيها أكثر أوقات أعمارهم، في أحاديث لا تعود بطائل ، بل إلى الغيبة والمخالفات أقرب .

وإما بالجلوس الساعات الطويلة للشاشات الصغيرة، التي لا يكاد يخلو منها بيت ، وإما للعب بالورق والشطرنج وما استحدث من ذلك في مجالات اللهو واللعب ، وهذا هو الغبن الذي حذر منه النبي ﷺ : «نِعْمَتَانِ مَعْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ»(3).

الوقت هو الكلمة السحرية التي إذا أحسن استعمالها ، وغلا ثمنها ، وحسبت بالثواني والدقائق ، عبد المسلم ربه ، وأنتج الفرد، وتقدمت الأمم، وبنيت الحضارات، وإذا أسئ استعمالها واستوت فيها الدقائق والأيام مع السنين

(1) المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد 2/247 ، وانظر حاشية الشيخ عبد الفتاح أبي غدة على رسالة المسترشدين للمحاسبي ص 147 .

(2) المصدر السابق ص 147 ، عن صيد الخاطر لابن الجوزي .

(3) البخاري حديث رقم 6412 .

والأعمار، وصارت بسعر التراب، تعطلت الحياة، واضمحلت الأمم ، وخربت البلاد .

في الأمم المتقدمة ، تقلع الحافلة والقطار في الموعد، ويصل البريد في الوقت المحدد، ويبدأ العامل في الزمن المقرر، وإتقانه للعمل ومستوى أدائه في الخدمة من الناحية العضلية والعقلية هو في الساعة الأخيرة من الدوام كالساعة الأولى حين يبدأ، وكأنه آله، لا تكلم ولا تمل ، وفي الأمم التي لا تحسب للوقت حسابا، تختفي الحافلات من الشوارع، ويصل البريد المحظوظ بعد شهر، والموظف الأمين من يزور المكتب كل يوم!!.

لرخص الوقت عند المسلمين صار المسلم لا يحس بالخرج إن تأخر عن عمله، أو تخلف عن عهده، خصوصا إذا قال عند العهد: إن شاء الله، فوضعت هذه الكلمة (إن شاء الله) التي تعني العزم والتصميم، وطلب العون من الله على التنفيذ، وضعت لتلمح إلى الإنكاث ، وأصبحت تعني عند ضعاف الإيمان تبييت النية مسبقا على الإخلاف، حتى صار أعداء المسلمين، يتندرون بها على المسلمين .

2 – المغالبة على الحقوق:

من مظاهر عدم الانضباط المنافية لسلوك المسلم ، المغالبة على الحقوق ، لا أقصد الحقوق المادية العينية، كالأموال والعقارات ، فتلك لها شأن آخر ، وإنما الحقوق التي يغفل عنها الناس، حتى إنهم قد لا يعدونها حقوقا ، الحقوق المعنوية المتمثلة في المنافع العامة، التي يكتسبها الإنسان بصفة أسبقته إلى الشيء، أو بصفته مواطنا، أو بصفته إنسانا ، أو بما وضعت الدولة لرعاياها من نظم وقوانين لتحقيق الصالح العام ، مما لا يخالف الشرع ، أصبحت هذه الحقوق غير معترف بها غالبا بين عامة المسلمين، وسلبها والاستيلاء عليها أمر لا يثير الاستنكار ولا الاستغراب ، فمن يقدر على شيء بالمزاحمة والمغالبة، أخذه دون استحياء ولا تردد.

الازدحام غير المنظم شعار الناس حتى في المقابر للعزاء ، مع أن الحادث حادث موت ، والموت اعتبار ، ولكن لا تأثير له على النظام ، فالطبع يغلب التطبع ! لم

يعتد الناس في حياتهم نظام (الطوابير) واحترام الحقوق، لا في المقابر، ولا في الأسواق، ولا في الحج وأماكن العبادة، ولا في ركوب الطائرات والحافلات، ولا في العيادات والمستشفيات، ولا وهم يقودون المركبات في الطرقات .

ففي الطرقات المبدأ السائد هو المغالبة، والاستيلاء على ما للغير، العاجز والضعيف هو الذي يلتزم نظام السير، والباقي يسطو على الطريق من أي جهة كانت، فإذا ما كلمته، أو لم تسمح له بالخروج سمعت من الكلام ما لا يمكن الصبر عليه، فإن سكت سكت عن ظلم وذل، وإن تكلمت وقف سيارته وأخرج السلاح ليقا تل، وتساءل نفسك أين أنت، لا تصدق ما ترى، ما حولك من الظواهر والمركبات وهيئات الأشخاص، كلها ظواهر مدنية، أهلها مسلمون، والأخلاق؟! الله المستعان، لا إيمان في القلب رادع، ولا قانون له سلطان على الجميع نافذ .

المغالبة بالاحتيال والسطو على أوقات الناس وعلى حقوقهم بالتزوير والرشاوى، أو بالمعارف والوجهات والوسائط، أصبحت اليوم في الأعراف السائدة مشروعة، من يقدر على شيء من جهد غيره أو وقته أو ماله أو حقه أخذه ولا يبالي .

السلوك الإيماني في الحفاظ على النظام والآداب العامة وحقوق الآخرين معطل، يقف السائق بسيارته وسط الطريق ليتحدث مع صديقه، ويتوقف بوقوفه الجميع حتى ينتهي من حديثه، ولا يحس بالخرج .

من احتاج إلى الطريق العام لأيّ ظرف من الظروف ركب خيمة وسط الطريق، وأغلقه على الناس أياما عديدة، لا يستأذن أحدا، ولا يرى أنه اعتدى على أحد، فالجميع يجب أن يعذروه، وكأن الطريق ميراث أبيه، رحم الله مالكا، أوقفه جمال على ظهره الماء في الطريق لمسألة، فلم يجبه حتى نحاه عن الطريق، وقال له: الطريق ملك المسلمين جميعا، ليست ملك أبي ولا أهلك .

وإذا كان السبب الذي أغلقت الطريق من أجلها — تعديا — حفل زواج، أضاف المتعدي إلى منع الطريق منع راحة الجيران، بمكبرات الصوت التي تبث

كلاما ساقطا صاحبا، يسمونه غناء، وتمتد هذه الأسواط المنكرة إلى فروع الفجر، فإذا ما حان وقت الأذان هدأت الأصوات، وخمدت الشياطين، قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴾ (1).

كل حقوق الفرد سواء كانت مادية أو معنوية، سواء كفلها له الشرع، أو كفلتها له القوانين الموضوعية للصالح العام بما لا يخالف الشرع، كقوانين السير في الطرقات والمرور، وتنظيم الأسواق وتنظيم الأعمال والإدارات وغيرها، مما يحقق المصلحة العامة — كلها يجب طاعتها واحترامها، وعدم الاعتداء عليها، فلا يجوز المساس بها شرعا، ومخالفتها تُعدّ عصيانا، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (2)، وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (3).

والحقوق بأنواعها مادية أو معنوية لا توبة لمن يتعدى عليها إلا باستحلال أصحابها، قال ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا درهمٌ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ» (4).

استحلال المال العام:

استحلت القاعدة العريضة من الناس المال العام، فمن قدر على شيء منه وأمن المساءلة تعدى عليه ولم يبال، ولا يرون للمال العام حرمة ولا ضوابط.

المال العام فيه حق لكل الأمة، والمعتدي عليه من غير وجه حق متعد على كل الأمة التي لها حق في ذلك المال، والضرر المترتب على كل الأمة أشد من الضرر المترتب على التعدي على فرد واحد، فمن امتدت يده مثلا إلى آلة أو

(1) الأحزاب 58 .

(2) البقرة 190 .

(3) الشورى 42 .

(4) البخاري حديث رقم 2449 .

جهاز ، أو سيارة في (مصنع) أو مؤسسة ، أو مستشفى ، أو مرفق يقدم خدمات عامة، فقد عطل تلك الخدمة ، وشل حركة ذلك المرفق ، وأوقع ضررا بالغاً بعامة الناس، يؤدي إلى تعطيل مصالحهم، وتضييع حقوقهم، وقد يؤدي إلى إتلاف حياتهم .

النقص في الأجهزة، وفي المواد والإمداد، وفي كل السلع التي لا تأتي إلا عن طريق المال العام ، وما يؤدي إليه هذا النقص من إضرار بالمحتاجين إليها — من أهم أسبابه امتداد الأيدي إليها من (الأمناء) عليها في مصدرها الأول، الذين يستحلون المال العام ، فلا يصرف منها إلى الجهات التي تستحقها إلا القليل، وهذا القليل أيضا لا يسلم كله ، بل يناله ما يطوله من الأيدي التي هي الأخرى تستحل المال العام بعد تسليمه إليها، والجميع يبيعون هذا المال العام بأغلى الأثمان إلى تجار القطاع الخاص.

هذا التعدي يُعدُّ من أهم أسباب النقص في السلع والمواد والخدمات في مصدرها الأول، الذي يقدمها مجانا للمستشفيات ، أو بسعر في المتناول الميسور، كالمصانع والمؤسسات، وتوفِّرها خارجها بأضعاف ثمنها، مما لا يقدر عليه عامة الناس، فالعامة من عباد الله لا يقدرّون على إيواء مرضاهم في المصحات الخاصة، ولا يقدرّون على شراء السلع والمواد الأولية اللازمة لبناء بيت مثلا، أو تكوين أسرة — من المحلات التي تبيعها بأضعاف ثمنها، ويكون مصيرهم — بسبب سرقة من تمتد أيديهم إلى المال العام — إما اليأس المؤدي إلى هلاك المريض، أو الحرمان المستمر للمحتاجين، وإما اقتحام الحرام بأكل الربا والرشاوى وانتهاب المال العام كما ينتهب غيرهم، وتتولد على هذا الانحراف سلسلة من المفاسد، تنمو وتكبر وتنوع أساليبها في الاحتيال والفساد والإفساد.

وكل ذلك يتحمل تبعته وأوزاره من تاجر في حقوق العباد وخدماتهم المجانية، ونمى ماله من السلع المخفضة بشتى الطرق والوسائل غير المشروعة، كافتعال الرسائل المزورة باسم الإدارات والمؤسسات، واستغلال الوجاهات والمناصب والنفوذ، وهو مطلوب عند الحساب بالحقوق من كل من تضرر منه من عباد الله.

هذا لون من التعدي على المال العام على المستوى الأدنى، من أصحاب

الوظائف الصغيرة، أما على مستوى المؤسسات ومجالس الإدارات، فالمبدأ السائد بينها — إلا من رحم ربك — أن المؤسسة وما تنتجه ملك من أملاك رئيس المؤسسة، ينميه ويأخذ عمولاته، ويستثمره ويستغله ماديا ومعنويا للرفع من مستواه، وخدمة أملاكه ومشاريعه ومزارعه، وشغله الشاغل الحرص على المنصب، وبذل النفيس والرخيص في الحفاظ عليه، لأن يفقده يفقد كل شيء، عدا سلوك المؤمن، فإنه غير موجود أصلا، فلا يُصاب فيه.

وقد توعد النبي ﷺ من كتم مخيطا من المال العام، فكيف بما فوقه، فقال: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكْتَمْنَا مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (1)، وأشار النبي ﷺ وهو يمر بالبقيع إلى قبر، وقال: هَذَا فُلَانٌ بَعَثَهُ سَاعِيًا عَلَى بَنِي فُلَانٍ، فَعَلَّ نَمْرَةً، فَدُرِّعَ الْآنَ مِثْلَهَا مِنْ نَارٍ (2)، ودُرِّعَ معناه: ألبس عوضها درعا، وهو الثياب السابعة الكاملة أي ألبسها في النار، وقال ﷺ: «مَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمَلُهُ فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَنَظَرَ هَلْ يُهْدَى لَهُ أُمَّ لَا؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَغُلُّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خُورٌ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعُرٌ، فَقَدْ بَلَّغْتُ» (3).

وتوعد الله عز وجل الغال، فقال: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (4)، وأخبر النبي ﷺ أنه يتبرأ من الغال من أمته يوم القيامة فقال: «يقول أغثني فأقول

(1) مسلم حديث رقم 1833 . وحديث: ((من ولي لنا عملا وليس له منزل فليخذ منزلا، أو ليس له زوجة فليتزوج، أو ليس له خادم فليخذ خادما)) خرجه أحمد وأبو داود واللفظ له وسكت عنه هو والمنذري، قال الخطابي: هو محمول على أحد وجهين: أحدها أن ذلك يكون من عمالته التي هي أجرة مثله، وليس له أن يرتفق بشيء سواها، الثاني أن للعامل السكنى والخدمة، فإن لم يكن له مسكن ولا خادم استؤجر له من يخدمه، فيكفيه مهنة مثله، ويكترى له مسكن يسكنه مدة مقامه في عمله، الفتح الرباني على المسند 56/9.

(2) سنن النسائي حديث رقم 862 .

(3) البخاري حديث رقم 6636 .

(4) آل عمران 161 .

لا أملك لك من الله شيئاً»⁽¹⁾ ، وأخبر عمن أخذ شملة من المغنم قبل القسم أنها تشتعل عليه ناراً⁽²⁾ .

ولا خلاف بين الفقهاء أن من أخذ شيئاً من المال العام من غير وجه حق، أو أتلفه، لزمه رده، أو رد مثله أو قيمته، على القاعدة في ضمان التعدي، وإنما الخلاف بينهم في قطع يده، فمنهم من أوجب فيه القطع، وهم المالكية، تمسكاً بالعموم في آية السرقة، ومنهم من منع القطع، وهم الجمهور، للشبهة، فإن لكل الأمة حقا في بيت المال، والحدود تدرأ بالشبهات⁽³⁾ .

السفر والسياحة:

السفر والرحلات ، والفنادق ، والسياحة ، ليس هناك فارق يذكر بين ما هي عليه في بلاد المسلمين ، وبلاد الغرب ، ابتداء من اللغة ، فليست اللغة العربية لغة سياحة، الكلام بلغة الغرب ، ولباس النساء عاملات ، أو نزيلات لباس الغرب، ضحيج الموسيقى والأشرطة ، والمسلسلات لا يفارق المسافر ، لا في الحافلة ولا في الطائرة ، ولا في الباخرة ، ولا في صالات الفنادق التي تعمر ليلها بالخمور والقمار ، والغناء والنساء ، وما إلى ذلك من حبائل الشيطان ، لا تسمع من يقول بسم الله ، ولا توكلت على الله ، ولا من يكبر الله ويوحده ، لا هو راكب ولا هو نازل، بل استبدلوا بالذكر والتكبير عند نزول الطائرات التصفيق والتهريج، كما كانت تفعل الجاهلية عند البيت بدل الذكر والصلاة ، ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً ﴾⁽⁴⁾ — أي صغيرا وتصفيقا .

وليس في جدول السياحة ومواعيدها مكان للصلاة ، فلا إقلاع الطائرات منظور في حسابه إلى صلاة المسلمين التي ربطها الله تعالى بأوقات محددة ، ولا في جدول الحافلات مكان للوقوف للصلوات ، إلا إذا وافق وقت أكل ، أو راحة

(1) انظر البخاري حديث رقم 3073 .

(2) البخاري حديث رقم 4234 .

(3) انظر موسوعة الفقه الكويتية ، مادة: (بيت المال) فقرة 26 .

(4) الأنفال 35 .

للسائق والراكب ، فعلى من يريد الصلاة أن يتحين تلك الأوقات ويبادر ، فإنه إن انتظر ليأكل ، فلا يُنتظر ليصلي إلا على مضض وكره ، ولو قلت لسائق الحافلة قف لي قليلا لأشتري شيئا رأيته في الطريق لاستجاب لك ، ولوجدت من الركاب قبولا ورضا ، لكن إن حان وقت الصلاة وطلب الراكب من السائق أن يقف ليصلي خوف خروج الوقت — مع ندرة من يفعل ذلك — لما وجد استجابة إلا على مضض وكره ، واستخفاف واستهجان ، ولرموه بالشذوذ وقلة الفهم في الدين ، لأنه (عطل المسلمين) ، فهل هذه أخلاق المؤمنين !!؟

الطب والمستشفيات:

الطب والعلاج والمستشفيات ، لا يختلف حاله وحال العاملين فيه عن العاملين في السياحة والفنادق والمستشفيات الأوربية ، فلا الطبيب ولا من يساعده من العاملين والعاملات — حتى المصلين منهم — يتقيد بتعاليم الشرع والدين — إلا من رحم ربك، وهم من الندرة بمكان — لهم في الاستهتار وعدم المبالاة في كشف عورات المرضى ، والخلوة والاختلاط المحرم ما يندى له الجبين ، يطبقون في ذلك ما تعلموه في مستشفيات أوروبا مع المريض ، والأوروبيون يبيحون اختلاء الرجل بالمرأة، ويكشفون العورات دون غضاضة ولا حياء ، حتى في الطرقات والأسواق ، والحمامات ، فليس في ذلك عندهم حرج ولا بأس!! .

إذا دخلت صالة الولادة في مستشفى من المستشفيات العامة رأيت العجب، مناظر لا يقبلها صاحب نفس كريمة ، ناهيك بمن له من دين المسلمين نصيب ، أجساد نساء شبه عارية تتوجع ، هنا وهناك ، والداخلون والخارجون من الطلبة والمتدربين والعاملين المتطفلين ، والمراجعين ، أطباء وغيرهم ، أكثر من القابلات والمداوين .

تعاليم الإسلام تقول : المرأة للرجل كلها عورة ماعدا وجهها وكفيها، ولا يجوز له أن يلمس بشرتها إلا للضرورة ، والمرأة يجوز لها أن ترى من المرأة أعلى بدنها وأسفله ، ماعدا ما بين السرة والركبة، فهو عورة ، لا يجوز للمرأة أن تراه من المرأة إلا للضرورة.

وعليه فالرجل لا يكشف على المرأة ولا يباشرها بيده مادامت هناك طبيبة يمكنها أن تعالج المريضة، لأن الطبيبة يجوز لها أن تباشر المريضة بيدها، ويجوز لها أن ترى منها ما عدا ما بين السرة والركبة، فإن كان العلاج يستدعي كشف العورة، ففي حالة الضرورة، الرجل يعالج الرجل، والمرأة تعالج المرأة، فإن تعذرت هذه الموافقة، فلم يجد الرجل طبيبا رجلا يعالجه، ولم تجد المرأة طبيبة تعالجها ووجدت ضرورة، جاز للرجل أن يكشف عن المرأة، وللمرأة أن تكشف عن الرجل.

أما حديث الربيع بنت معوذ التي قالت: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى ، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ»⁽¹⁾ فمحمول عند العلماء على أنهن يداوين الأزواج والمحارم، أو على أنه كان من غير مباشرة ولامس للبدن، قالوا: ويدل لذلك اتفاق العلماء على أن المرأة إذا ماتت، ولم توجد امرأة تغسلها أن الرجل لا يباشر غسلها بمسّ بدنها، بل يغسلها من وراء حائل عند بعض العلماء، وعند أكثرهم يُيمّمها، وَيَسْقُطُ عَنْهَا فَرَضُ الْغَسْلِ⁽²⁾.

والضرورة التي تستدعي كشف العورة للعلاج يجب أن تقدر بقدرها، دون توسّع أو تساهل وعدم مبالاة، كما هو الحال في المستشفيات التي يستهان فيها في العادة بكشف عورة المريض، وحرمة العورات في تقاليد المستشفى ثانوية.

فمثلا إذا كان يكفي في علاج الجرح مثلا كشف الفخذ، فلا يجوز للطبيب أن يكشف ما زاد عليه، وإذا كانت الطبيبة أو الممرضة يمكن لها أن تقوم بالعمل وحدها، فلا يجوز لها أن تعرض المريض أو المريضة مكشوف العورة أمام جماعة من رفاق المهنة، الذين ليس لحضورهم حاجة في العلاج.

وإذا انتهى الطبيب أو المعالج من الدواء أو الكشف، أول شيء يجب أن يقوم به بنفسه، هو ستر عورة المريض، قبل القيام بأي عمل آخر، لأنه المسؤول عن ذلك، ولأن المريض لا يعلم متى ينهي الطبيب عمله، لا أن يترك الطبيب المريض،

1) البخاري حديث رقم 2882، وفتح الباري 420/6.

2) انظر فتح الباري 420/6.

ويذهب لغسل يديه ، وأحيانا حتى لكتابة الوصفة، والمريض على حاله.

فعلى العاملين في المستشفيات، الخاصة منها والعامّة أن يتقوا الله تعالى في عورات المسلمين والمسلمات ، وأن يعملوا على أن يسود فيها احترام قانون الشرع في الحفاظ على العورات ، التي فرض الله تعالى على المسلمين سترها ، قال تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ (1) ، وقال تعالى: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ (2) ، وفي الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ » (3) ، وقال ﷺ: «... والعينان زناهما النظر» (4) .

ولا يتم ذلك إلا بتوفير الخدمات النسائية للنساء، بأن تخصص للنساء في العيادة طبية، وفي التوليد (قابلة)، وفي معمل التحليل أو غرفة الأشعة امرأة تقوم لهن بالخدمة والتحضير ، حيث تحتاج المريضة لكشف صدرها أو عنقها، وكشف ذلك للمرأة غير ممنوع ، لكنه للرجل ممنوع، وبذلك يُتخلّص من محذور آخر ليس له حساب في عرف المستشفيات، وهو الخلوة بين الرجل والمرأة في غرفة ليس معهما أحد .

الطبيبة المسلمة تحس بالخرج من عدم مراعاة تجنب الخلوة في المستشفيات، حتى إن منهن من تركن المهنة من أجله، وكذلك بعض الأطباء يعانون من هذه المشكلة مرارة، فإن المؤمن لا يطيق التماذي على انتهاك حدود الله والإصرار على ذلك كل يوم، وليس حل هذه المشكلة من الأمر العسير إذا خلصت نية من يديرون المستشفيات، فإن تخصيص خدمات الرجال للرجال، وخدمات النساء للنساء كفيلا بوجود مخرج للمسلم من هذا الأمر.

وقد حرم النبي ﷺ الخلوة وحذر منها أشد التحذير، قال ﷺ: «إِيَّاكُمْ

(1) النور 30 .

(2) النور 31 .

(3) مسلم حديث رقم 338 .

(4) مسلم حديث رقم 2657 .

وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمَّو؟ ،
— أي هل يجوز له أن يخلي بزوجة أخيه — قَالَ ﷺ: الْحَمَّو الْمَوْتُ» (1) ، محذرا
من ذلك، ومؤكدا عليه ، وقال ﷺ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي
مَحْرَمٍ» (2).

وكما أن الخلوة ترتفع بوجود محرم للمرأة ، ترتفع أيضا بوجود طرف ثالث
ثقة، رجل أو امرأة ، ولو غير محرم عند كثير من العلماء ، لقول رسول الله ﷺ:
«لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا عَلَى مُغَيَّبَةٍ إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ» (3) ، وعليه
فبقاء المريضة في الغرفة مع الطبيب بحضور المريضة مثلا ترتفع معه الخلوة، ولا
يكون ممنوعا (4) .

والذي يحل المسألة برمتها أن تترك خدمات النساء — طبيبات وغير طبيبات
— للنساء ويستبعد منها الرجال، ولاشك أن في ذلك فائدة علاجية أيضا علاوة
على الفائدة الأخلاقية الدينية ، فإن استجابة المريضة إلى امرأة مثلها أيسر عليها
وأرفع للكلفة، حيث تستطيع أن تبوح لها بكل ما في نفسها، الأمر الذي قد
يساعد على تشخيص الداء ومعرفة الدواء.

وبسبب البعد عن هذا المسار الصحيح في إدارة وحدات العلاج والمستشفيات،
ووجود الرجال في أماكن خدمات النساء، وأحيانا يكون هؤلاء الرجال المهنيون
في الأشعة أو غيرها من غير المسلمين ، كالنصارى والهندوس، فيزداد الأمر بذلك
سوءا — بسبب ذلك صارت المرأة المحافظة على حياتها تحسب لدخول المستشفى
ألف حساب، وقد تتأخر وتتباطأ كارهة، حتى يفوت الأوان ولا ينفع العلاج.

فرائض الإسلام وسننه تعيش غربة داخل المستشفيات ، حيث يُتوقع الحفاظ
عليها والتقيّد بها ، لما يشاهد فيها من الاتعاظ اليومي والتذكير المتواصل بالموت

(1) البخاري حديث رقم 5232 .

(2) البخاري حديث رقم 5233 .

(3) مسلم حديث رقم 2173 ، والمغيبة: المرأة التي غاب زوجها .

(4) انظر فتح الباري 4/448 ، ومواهب الجليل 2/525 .

والأوجاع والأسقام والآلام ، هل رأيت طبيبا ، أو ممرضا واقفا إلى جنب محتضر يلقنه لا إله إلا الله؟! ، وقد خاطب النبي ﷺ جميع المسلمين بذلك فقال : «لَقِّنُوا مَوْتَكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»⁽¹⁾ ، ثم يغمض له عينيه ، ويشد له لحييه ، كما هي السنة في العمل بمن حضر أجله .

أخبرني طبيب أنه حاول أن يشيع ذلك بين زملائه ، فوجد نفسه كأنه يخاطب أبا جهل ، ولا يخاطب مؤمنين ، والأسوأ في هذا أن المريض إن حضر أجله فيما يسمى بغرفة العناية ، تحضره في الغالب ممرضة بوذية ، أو نصرانية ، لأنه لم يُعمل حساب لما ينبغي من حقوق المسلم عند الموت .

يترك الطبيب غرفة عمله ، ويُطلب لإسعاف مريض ، فلا يُعثر له على أثر ، وتُرَبط أيدي المريض على السرير بجبل شديد ، قد يؤثر فيه ويسبب له عاهة مستديمة لا يبرأ منها ، ويترك أحيانا مربوط اليدين مُوثقا وهو في الرمق الأخير محتاج إلى أن يبل شفثيه بالماء ، فلا يجد من يحل وثاقه ، ولا من يناوله الماء ، أوثقته الممرضة بأمر الطبيب ، وذهب كل إلى حاله ، والصبح رباح ! أوثقوه حتى لا تمتد يده (الآثمة) إلى أنبوب الدواء ، المركب في يده فألمه.. ، ولكن ما الحيلة ، فالمريض أشبه بالأسير!! .

هناك ممارسات متخلفة وسط العاملين في المستشفيات العامة يجرمها القانون ، ويجرمها الشرع وكل عرف ودين ، وهي تدخل تحت خيانة الأمانة، ومنها ما يدخل تحت السرقة والاستيلاء على المال العام دون وجه حق، أو الإهمال أو التسبب، ويترتب على ذلك ضرر بالغ بعامه الناس وعجز عن علاج ما كان يمكن علاجه، وقد يكون سببا في إتلاف الأرواح.

من هذه الممارسات :

1 - اختفاء الأجهزة والمواد من المستشفيات، نقص حتى في المواد الأولية، كمواد التعقيم ، وتضميد الجروح ، والمواد اللازمة للتحاليل الطبية ، ويتوفر ما

(1) مسلم حديث رقم 917 .

اختفى من ذلك في المصحات الخاصة والعيادات .

2 – إذا كان عدم إتقان العامل لعمله وتأديته على الوجه الأكمل في سائر المرافق من الإخلال بالعقود، التي أمر الله تعالى بالوفاء بها، في قوله عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾⁽¹⁾ ، ومن خيانة الأمانة في التكليف المتوعد عليها شرعا، كما قال عز وجل في الحديث القدسي: «ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ...»⁽²⁾ ، أي عاهد عهد المسلمين ثم نكث ، والتكليف كلها أمانة، فالصلاة أمانة ، والصيام أمانة ، وأداء الواجب أمانة ، كل ذلك أمانات – فكيف إذا كان هذا التهاون في مرفق يمس حياة الناس وأرواحهم ، ويعرضهم للموت .

3 – الطبيب المتخصص يترك مرضاه في المستشفى العام إلى من هو أقل كفاية، فلا يراهم حتى يخرجوا من المستشفى ، أو يفوت أوان العلاج ، ويعتني بهم في المصحات الخاصة، ولو حاولت أيها المريض أن تكلم هذا الطبيب المتخصص في المستشفى – بعد أن يئست من إتيانه إليك – لا يقف لك، ولا يلتفت إليك، ولا يرد حتى السلام، زهدا فيك و«بِحَسْبِ أَمْرِي مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»⁽³⁾ .

4 – المتخصص في التحاليل الطبية أو الأشعة التشخيصية لا يدقق عمله، ولا يتقنه، ولا يعطيه من جهده ووقته ما يضمن صحة النتائج ووضوحها التي على أساسها يتقرر مصير المريض ، حتى صار الأطباء لا يطمئنون إلى النتائج التي تعطيها هذه التحاليل لغرابتها وعدم انسجامها مع واقع المريض ، ويطلبون من المريض إعادتها في مكان آخر المرة بعد المرة .

5 – المهنيون في الخدمات، كالأشعة والتمريض وغيرها، غير مؤهلين إنسانيا – قبل التأهيل مهنيا – للتعامل مع المريض، لا يرفقون بعاجز ولا متوجع ، لا في

(1) المائدة 1 .

(2) البخاري حديث رقم 2227 .

(3) مسلم حديث رقم 2564 .

نقله ولا تحريكه، ولا يستمعون حتى إلى كلامه وشكواه إذا طلب منهم عمل ما يريجه، أو يعينهم على أداء عملهم على وجه أفضل ، لأن جميع المرضى في نظرهم جهال ومتطفلون بالكلام ، وهم آلهة لا يخطئون ، فعلى مرضاهم أن يسكتوا ويسمعوا ويطيعوا ، حتى ينتهوا من أعمالهم بالطريقة التي يريدونها ، وهم أدرى بمصلحة المريض!!.

6 - الكثير من الأطباء والمساعدين والمداوين لا يشعرون بالمسؤولية الطبية في التقصير، وقد ينشأ عن إهمال الطبيب أو الممرض وتقصيره جناية ، يترتب عليها ذهاب نفس ، أو إصابة بعاهة مستديمة للمريض لا يقوم بعدها، ويُخفي الطبيب أو المعالج تقصيره حتى لا تلحقه مساءلة القانون ، وأحيانا يشعر بخطئه الذي لا يكون ظاهرا يجرمه القانون ، فيخفيه عن المريض وذويه ، ويحسب أنه كسب القضية ، والله تعالى عليم منه ما أخفاه ، وهو عليه رقيب، ﴿ إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ﴾ ولا شك أن كل مظلوم سيقف مع من ظلمه حين توضع الموازين القسط ليوم القيامة : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ (1) ، والخطأ يرفع الإثم عن المخطئ لقول، الله تعالى: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ ﴾ (2) ، ولكن لا يعفيه من دفع الدية إن كان فيما أتلفه الطبيب دية مقدره، كالنفس والأعضاء ، وإن لم يكن في الجزء المتلف دية مقدره ، فالواجب الأرش أو الحكومة ، وهو التعويض المناسب للضرر الواقع على المتضرر ، يحكم به أهل العدل والخبرة.

المصحات الخاصة:

هذا بعض ما في المستشفيات العامة، أما المصحات الخاصة ، فأمرها المالية تُمرض الصحيح، بعض المصحات لا يقبل إيواء المريض إلا أن يدفع مقدما مبلغا محترما ، حتى لو كان المريض حالته لا تحتمل الانتظار ، أو يتألم ويصرخ، عليك

(1) الأنبياء آية 47 .

(2) الأحزاب 5 .

أن تتركه في الاستقبال حتى تحضر المطلوب ، لأن تعليمات الإدارة هكذا ، ولو رجعت فوجدت المريض قضي نجه ، تكون محظوظا إذا سلمت من أجرة الكشف الذي لم يتم بعد .

لا أريد أن أذكر أصحاب هذه المصحات بمعاملات الكفار في البلاد الأوربية الذين لا تزيد إجراءاتهم عند إيواء المريض — أو حتى عند خروجه وتركه المصحة — عن أخذ عنوانه ورقم هاتفه — لا أريد أن أذكرهم بذلك فأصحاب المصحات أكثرهم ما شاء الله درسوا في تلك البلاد ، وتخرجوا في جامعاتها ، واشتغلوا مع أهلها ، وعلموا سيرتهم في هذا الباب تمام العلم ، وقد يعتذرون لأنفسهم بأن الناس هناك غير الناس هنا — لكن أريد أن أذكرهم بما يجري حولهم في بلدان العالم الثالث ، الذين هم من جلدتنا ولساننا ويسلكون سلوكنا ، لم يعرف عنهم اشتراط الدفع قبل إدخال المريض ولا سمعنا بمن طلبه ، لأنه لا معنى لهذا الشرط ، والمريض داخل لا خارج ، فهو رهينة في ثمن علاجه آخر الأمر ، إذ لم يحدث أن أحدا هرب مريضه ليلا حتى يكون مبررا لهذا الشرط ، ولو وُجد فهو من النُدرة بحيث لا يستدعي تشريعا من أصحاب المصحات يتأذى منه الكافة ، ويعرض المتجئين إلى المصحة إلى الخطر ومعاناة الألم بتعطيل إيوائهم وإسعافهم ، والمتوقع من هذه المؤسسات الإنسانية أن مصلحة المريض فوق كل اعتبار ، ولتشرط المصحة بعد إيواء المريض من الضمانات ما تشاء ، فذلك من حقها .

تسويق السلعة للمريض دون أن يستشار:

لبعض المصحات والعيادات من الوسائل القانونية وغير القانونية ما لا يخطر على البال ، المبدأ السائد بينها فرض تسويق سلعتها على المرضى من غير تمييز ، من يحتاج منهم إليها ومن لا يحتاج ، لها أدوية وأجهزة ومعامل لا بد من تسويقها وتشغيلها بأعلى الأسعار ، فكل مريض عليه من الناحية (الإنسانية) أن يسهم في دعمها.

من المصحات ما له تقليد (معتبر) صمّمته الإدارة ، تحصيلا للمصلحة العليا! وهو أن كل من يتخطى عتبتها للإيواء، لا بد أن يمر بعدد من التحاليل

والتشخيصات ، لا يعفى منها بحال من الأحوال ، سواء كانت لها صلة بشكواه التي أدخلته المصحة ، أو لم تكن ، لأن الاحتياط واجب !.

يخرج المريض بعد الإيواء بقائمة حساب طويلة مملوءة بخدمات طبية وفحوصات وأدوية ، بعضها استلمه وتعرف عليه وبعضها لم يستلمه ولم يتعرف عليه ، أو على الأقل لم يعلم به إلا عند دفع الحساب .

وما استلمه المريض من الخدمات لم يُستشر فيه ، وهذا هو السبب أنه لم يعلم به إلا عند دفع الحساب ، وكأن المريض من حين سلم نفسه إلى المصحة ، سلم معها رشده وأهليته في التصرف ، وحقه فيما يريد وما لا يريد ، وأعطى للمصحة الوصاية المطلقة عليه في أن تفعل به ما تريد ، الشرع والعرف والقوانين المتحضرة في الشرق وفي الغرب ، تحرم أن يأخذ أحد مالا من غيره على خدمة أو عمل لم يُعلمه به ، ولم يؤخذ إذنه فيه مسبقا ، ولا يعرف هذا في الشرائع المتمدنة ، فضلا عن الإسلام ، وأي مال يؤخذ من الإنسان على عمل دون إعلامه به ، وأخذ رضاه مسبقا ، هو من أكل المال بالباطل في دين المسلمين ، حرام ، لا توبة لصاحبه إلا برده ، قال تعالى مشيرا إلى وجوب التراضي في تبادل المنافع: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾ (1) ، وقال ﷺ: «إنه لا يحل مال امرئ إلا بطيب نفس منه» (2) ، وقال ﷺ: «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» (3) .

الواجب على المصحة أن تكتب الدواء للمريض ، والمريض هو الذي يشتريه ، إن شاء منها وإن شاء من غيرها ، فقد تكون له مصادر للدواء أقل تكلفة ، خصوصا أن تسعيرة المصحات كلها توضع في قائمة الحساب على سعر السوق السوداء ، حتى لو كان مصدر الدواء مخازن الصحة ، وعلى المصحة أن

(1) النساء 29 .

(2) مسند أحمد حديث رقم 20172 .

(3) مسلم حديث رقم 2564 .

تخبر المريض أو بعض أهله أنه يحتاج إلى التحليل الفلاني والتصوير الفلاني ، وأنه يكلف كذا وكذا ، فما وافق عليه عمل له ، وما لم يوافق عليه لا يعمل ، لأنه هو الذي سيدفع الثمن ، وهو أحرص على مصلحة نفسه من غيره .

والواجب أن تُبين الأجرة على ما يقدم له من خدمات بنود واضحة ، يخبر بها مسبقاً ، بحيث لا يفاجأ عند الحساب بشيء لم يعلمه ، فإذا قيل له مثلاً أجرة غرفة العمليات كذا ، فمعناه أن كل ما يقدم له داخل غرفة العمليات داخل فيما ذكر ، إلا إذا استثنى شيء بعينه وأخبر به ، لأن أي عقد لا يكون بهذا الوضوح ، واكتنفته جهالة أو غموض ، فهو باطل شرعاً وقانوناً ، والعقود الباطلة بسبب الجهالة محرمة في الشريعة ، لنهي النبي ﷺ عن عقود الغرر (1) .

هذا قليل من كثير مما يجري في المستشفيات والمصحات الخاصة ، لو جمع لخرجت منه كراريس ، يمر علينا من الكرام على مرأى ومسمع ولا يلقي له بال .

ولا نعمم الحكم على الجميع ، فما قلناه هو الشائع والكثير والغالب ، ولكن من الأطباء والعاملين من له من دينه وكرامته خلقه ما يحرص معه على مصلحة المريض العلاجية والمالية حرصه على أمر نفسه ، ويجنبه من النفقات والمصاريف غير اللازمة ما وجد إلى ذلك سبيلاً ولا يألو ، وقد رأيت نماذج من ذلك أجلمهم وأحترمهم وأكبر فيهم هذا الخلق ، ولهم في نفسي منزلة لما يقدمونه من خدمات في المستشفيات المجانية على مستوى من الكفاية عالية للعامة من عباد الله دون تمييز ، فأجر هؤلاء عند الله عظيم وثوابهم جليل ، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً .

معالج المريض ، طبيب ، أو مساعد في علاج ، أو مالك مصحة ، لو أخلص الله عمله ، وأتقنه بالرحمة المطلوبة ، والشفقة المعهودة ، لكان في رحمة الله تعالى ورضوانه ، ولفرّج الله عنه كرب القيامة ، التي لا يقدر على دفعها أحد غير الله عز وجل ، فإن من فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من

(1) مسلم حديث رقم 1513 .

كرب يوم القيامة كما جاء في الصحيح عن النبي ﷺ ، فكيف بمن عمله كله تفريج كرب عن مرضى المسلمين ، لكن إن فرط وأهمل ، أو استغل المضطرين من المرضى والمحتاجين ، على نحو غير مشروع ، فما أكثر خصومه بين يدي الله تعالى .

الجامعات والمعاهد:

الجامعات والمعاهد والمدارس ، نلت من التذكير بالله تعالى ، وتعليم ما يجب من أحكام الدين ، الطلبة والأساتذة والإدارة ، يفكرون في القبول والرسوم، والتسجيل والنجاح والامتحان ، لكن لا يفكرون في تحسين التحصيل العلمي المتدني، ولا في الفضيلة المتردية ، ولا فيما يروونه من التهاون في فرائض الله تعالى والتفريط في إقامة شعائره ، ثم لا يحركون ساكنا للإصلاح، ولا لانتهاك حدود الله تعالى وحرماته.

فلو دخلت ساحة من ساحات الجامعات ، لأنكرت نفسك ، هل أنت في معهد علمي ، أم ملهى ليلي ، لما تسمع من الأنغام الراقصة والصخب والضجيج ، والكلام البذيء أثناء المحاضرات ، ولما ترى من الوجوه الغريبة غريبة في هيئتها وفي سلوكها ، تهور وانحلال ، لا تقيم وزنا لأستاذ ولا حرمة لعفيفة تحتشم وتراعي الآداب ، ليسوا من الجامعة ولا من طلابها ، جاءوا خصيصا للمتعة وقضاء الأوقات ، واستدراج من كن على نمطهم في الهيئة واللباس، والتهور وعدم المبالاة ، والمسؤولون في الجامعة يرون ذلك كل يوم ، ولا يحركون ساكنا.

لا تسمع في الجامعة أذانا ولا ترى صلاة جماعة ، بل الأستاذ لا يأذن للطلاب بالصلاة حتى لو كان وقت المحاضرة يستغرق وقت الصلاة كلها ، فالمحاضرة في نظره أفيد من الصلاة !! .

معظم الأساتذة والطلبة على جهل كامل بكثير من الأساسيات في الدين، وفروض الأعيان ، ويزيد الأمر سوءا، جهلهم بأنهم يجهلون ، فلو سألت أحدهم عن وقت من أوقات الصلاة متى يبدأ ومتى ينتهي ، وما الوقت الذي يجوز تأخير

الصلاة إليه من غير عذر؟ ومتى يحرم التأخير؟ لما وجدت عند أكثرهم جواباً، ولا يرون في جهلهم بهذه الفروض تقصيراً، ولا نقصاناً، فسواء عليهم علموها أو جهلوها، فهي في نظرهم لا تقدم ولا تؤخر، لأنها ليست شهادة علمية يترقون بها، أو يتوظفون، وليست مهمة (رسمية) تعود عليهم بالسفر والعلاوات، ولو اقترحت تدريس هذه الأساسيات في مقررات الجامعة، ليكون شأنها شأن أي علم من العلوم الأخرى التي يحتاج إليها الطالب، لوجدت منهم معارضة شديدة، لأنها ليست من علوم العصر، التي يحتاجون إليها في نظرهم.

تعقد عادة في جامعاتنا دورات التقوية للإداريين والمدرسين والطلبة، في مجالات مختلفة من المعرفة، في التربية، في المحاسبة، في الإدارة، في اللغة العربية، لكن ما سمعنا بعد بدورة تقوية في هذا المجال، لم لا تعقد حلقات لأساتذة الجامعة في تعليم ما فاتهم من أساسيات الدين؟! .

الجامعات الخاصة :

وزادت حالة التعليم سوءاً في بعض البلاد بالتسابق على فتح الجامعات والمعاهد العليا الخاصة، في كل قرية وكل واد، دون إعداد ولا دراسة، ولا كوادر علمية مؤهلة، فمن أراد أن ينشأ جامعة أو معهداً علمياً أنشأ، فاستوى فتح الجامعة مع فتح الدكان، والورشة، ومحل تأجير الكراسي في المتطلبات والشروط، جامعات لا تدعوا إليها حاجة من الناحية التعليمية، بل قد تفسد أكثر مما تصلح، فالذين يلتحقون بهذه الجامعات التجارية هم ضعاف الطلبة، ليؤمّنوا بنجاحهم الذي يتعذر عليهم في غيرها، ذلك أن المؤسسة التجارية؛ مدرسة أو معهداً أو جامعة هي من خلال التجربة ملزمة بتنجيح الطلبة، وإلا قل الإقبال عليها، وعُدَّ المشروع فاشلاً!! .

الموظفون والإداريون:

إننا نعاني بصفة عامة من أزمة في الإدارة، على مستوى العالم الثالث الذي منه معظم بلاد المسلمين إن لم تكن كلها، في الدوائر والمصانع والمرافق العامة في مؤسسات الدولة المختلفة، تسبب وإهمال، وتضييع للأوقات، وخيانة للأمانة،

ورشوة ، وفساد للذمم وعدم انضباط، سببه خروج السلوك من دائرة الإيمان، مع غياب القانون الرادع.

غربة الدين بين الموظفين والإداريين ما أشدها ، الوظيفة في بلاد الروتين، التي منها بلاد المسلمين — في الغالب — واحد من اثنين ، إما وسيلة من وسائل التسلية، أو وسيلة للاحتيال والسحت والرشوة ، والاستيلاء على المال العام ، فإن كان العامل من أصحاب المناصب الذين أوثمنوا على المال العام ، فأول ما يفكر فيه أن يكون أكثر المال له، والقليل منه لغيره ، ويعتبر المؤسسة التي يرأسها من ملكه الخاص، ينميها لنفسه ما دام فيها كما ينمي مزرعته وثرواته ، حتى إذا ما أحسّ بإخراجه منها أفرغ خزينتها ، وأعلن إفلاسها، وذهب إلى حاله .

إن كان مكلفاً بإدارة عطاءات أو مقاولات أصبحت الـ 20% الخاصة به لا تقبل النقاش، إن كان في مرفق يحتاج الناس إليه في استخراج شهادات ، أو رخص أعمال وتجارات أو توقيعات غالية الثمن، أو دفع مستخلصات مالية، يماطل ويسوّف ، ويؤجّل ويتهرّب ، إلى أن يضطر صاحب الحق إلى واحد من اثنين إما أن يترك حقه، فيكون الموظف المتسبب له في تركه كالغاصب الذي لم ينتفع بغصبه ، لا هو حصل منه على شيء ، ولا سلم من وزره ، وإما أن يضطره إلى دفع الرشوة، التي لعن رسول الله ﷺ أخذها ومعطيها، والواسطة فيها، وهي السحت الذي يسميه الناس عمولة.

والرشوة أنواعها وطرقها تعددت هذه الأيام، فقد تدفع بواسطة العملاء، وقد تدفع مباشرة، وقد تدفع عرضاً من المتجردين والمتجردات من الدين والخلق، فتقضى الحاجات ولو كانت محظورة بقضاء الشهوات، وقد تدفع مقايضة بالمصالح والخدمات، فقد صار الناس في المقايضة بالخدمات لا يتسترون ولا يتحرجون، وأول شيء يُنوه به عند التعارف، موقع العمل، والخدمات التي يمكن أن يقدمها من يعرف بنفسه، فإن كان في موقع له أهمية في الخدمات الحياتية، وجد لقوله استحساناً عند سامعه، وحفظ السامع اسمه وعنوانه وهاتفه، وإن كان غير ذلك، كأن يكون طالب علم أو مدرساً، صُرف عنه النظر وُترك لشأنه، وصار الناس لذلك ينصرفون عن الالتحاق بالأعمال النافعة، التي لا ترجى منها مقايضة عاجلة، ويتدافعون

على الوظائف الأخرى التي تصلح للمقايضة، ليصل إليها من يصلح لها، ومن لا يصلح، وبذلك أقفرت معاهد التعليم ومدارسه من المعلمين الناهمين ذوي الكفاية والخبرة .

والمقايضة بالخدمات تُجرأ على طلب ما لا تحله لوائح ولا قوانين، لأغرائها، فهي سلف بمنفعة، وكل سلف مردود! وتكون النتيجة ضياع الضمير، وخيانة الأمانة، بمنع المغلوبين على أمرهم حقوقهم، والتجاوز بإعطاء من تُرجى المقايضة معه ما يمنعه القانون.

أما الموظف الذي لا يملك توقيعا غالي الثمن، فالوظيفة له تسلية، يحضر متى شاء، ويغيب متى شاء، ويوكل من يوقع عنه دفاتر الحضور والانصراف، مُثبتة بالساعة والدقيقة زورا، ثم يبحث عن فتوى لتحليل المرتب إن كان من أنصاف المتدينين، وإلا فهو في غنى عن الحلال، لأنه لم يعد يفكر فيه، وإذا حضر بعد الغياب والتأخر الطويل تجمع مع زملائه، أو زميلاته في غرفة من الغرف، وقضى الساعات الممتعة في التسلية، والمؤانسة والحكايات، اختلاط مشبوه، وخلوة محرمة، وغزل مبطن، ومكالمات في الهاتف في المكاتب مع البنات والنساء لمواعيد اللقاء، من الكبار والشباب على السواء، بحضور الناس دون استحياء، ولشيوع هذا الخلق الذميم، وشيوع المعاصي صار العرف لا يستنكر ذلك، ويقف صاحب الحاجة — وربما كان الوقوف يؤلمه لسنه أو مرضه — على الموظف الزمن الطويل، وهو في مكاملة من هذه المكالمات، لا يلتفت إليه، ولا يرفع إليه رأسا، بل يعد حضوره في ذلك الوقت مصيبة نزلت به!!.

فقد الإحساس بالمسؤولية، وفساد الضمير والتسيب، وتعطيل مصالح الناس، وعدم إتقان العمل، وتراكمه، وإهماله حتى تضيع الأوراق والمستندات، ويضيع معها الحق — صار كل ذلك مظهرا من مظاهر الوظيفة بين المسلمين، يأتي صاحب الحاجة الذي لا حول له ولا طول من مكان قريب أو بعيد، ليراجع الموظف الذي وضعت له لافتة عند رأسه تُذكره بحديث النبي ﷺ: «إن الله يحب

إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه...»⁽¹⁾ ، فيجد المراجع اللافتة ، ولا يجد الموظف ، وإذا وجدته يجده جسداً بلا روح ، عابساً قانطاً ، لم يسمع بعد بأن الكلمة الطيبة صدقة⁽²⁾ ، مع أنها في حقه واجبة وليست صدقة ، فهي جزء من عمله الواجب عليه ، ولم يعرف أن «تبسمك في وجه أخيك لك صدقة»⁽³⁾ ، ولا أن الله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه⁽⁴⁾ ، أين الأوراق ؟ اختفت الأوراق ، أين الملف ؟ ضاع الملف ، وإذا احتج صاحب الشأن أو أظهر عدم رضاه ، وعُرف من حاله أنه ممن لا نفع يُرتجى منه في مكان آخر ، سمع مايسوؤه ، وصك أذنه ما يُثير ويغیظ ، ولو اشتكى الموظفَ الذي عطل له عمله بعد المراجعات المتكررة إلى رئيسه لينصفه منه ، ازداد المَكْر به ، وكان كالمستجير من الرمضاء بالنار ، وعليه أن يئس من الوصول إلى حاجته بعد الشكوى حتى لو أظهر له المدير التعاطف في ظاهر الحال ، لأن رئيس الإدارة في بلاد الروتين يُعدّ الشكوى في أحد موظفيه طعناً فيه شخصياً ! ودليلاً على عدم كفايته ، وضعف قدراته على تسيير العمل ونجاحه ، فالمسألة مسألة اعتبار! .

عمر رضي الله عنه وهو خليفة المسلمين يقف له بلال أو سلمان فيقول له: «لَوْ رَأَيْنَا فِيكَ اِعْوَجَاجًا لَقَوَّمْنَا بِسُيُوفِنَا ، فيقول: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ إِذَا رَأَى فِيَّ اِعْوَجَاجًا قَوَّمَنِي بِسَيْفِهِ»⁽⁵⁾ ، وكان من خطبة أبي بكر رضي الله عنه عندما تولى أمر المسلمين: «... إن أحسنت فأعينوني ، وإن أسأت فقوموني» ، والمدير في أيامنا لا يسمح أن يُتهم مرؤوسه بتقصير ، فضلاً عن أن يُتهم هو ذاته !! والسبب؟ أن الموظف لم يؤمن بعد أن الوظيفة تكليف ومسؤولية ، كما فهمها أبو بكر رضي الله عنه والمؤمنون ، يوم كان الإيمان جزءاً من سلوكهم ، وليست مزايا ومنافع ذاتية ، ولم يؤمن بعد بأن وقته خلال ساعات عمله ملك وظيفته ، وليس له منه شيء لنفسه ، وأن أجره ومرتبته لا يحل له منه إلا بقدر ما أعطى من عمل حقيقي لوظيفته ، وأنه يحرم عليه منه بقدر

- (1) رواه أبو يعلى وفيه مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان وضعفه جماعة ، مجمع الزوائد 98/4 .
- (2) حديث خرجه البخاري ، انظر البخاري مع فتح الباري 56/13 .
- (3) الترمذي حديث رقم 1956 ، وقال: حسن غريب .
- (4) مسلم حديث رقم 2699 .
- (5) حاشية العدوي 122/1 .

تفريطه وتقصيره، فهو على ذلك تعاقد وآجر نفسه، والوفاء بالعقود واجب، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (1).

لابد للوصول إلى الخدمات اليومية المعتادة في الإدارات من شفاعات ووجاهات ووسائط ومعارف، ومن لا يقدم بين يدي طلبه شيئاً من ذلك لا يلتفت إليه، ولا يؤبه به، وهكذا يفعل التخلف، وضعف الإيمان، وعزله عن السلوك، وغياب القانون الرادع، والشعور بالنقص — فعلة في إفساد أحوال الناس ومصالحهم، ونظام حياتهم، والزج بهم في معاناة يومية، تآكل طاقتهم وأمواهم وأوقاتهم وحسناتهم، وتشدهم إلى الورى، في الوقت الذي احتفت فيه هذه المفردات: الوساطة! والتشفع! والمحسوبة! من قواميس الإدارة في البلاد المتحضرة، ليس احتفاؤها ديانة، ولكن لاحترام القانون، قضمن الجميع الوصول إلى الخدمات والحقوق دون عناء، ومن أقصر طريق، ووجهوا طاقتهم وأوقاتهم وجهودهم الضائعة عند غيرهم إلى عمل ما ينفعهم وينفع الناس، فمتى يفيق المسلمون، ويدركون أن في إيمانهم حلقة مفقودة هي السلوك!! .

فتن كقطع الليل:

جاء في الصحيح عن النبي ﷺ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فَتَنَّا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا» (2)، وقال ﷺ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ فَيَبْقَى أَثَرَهَا مِثْلَ الْمَجَلِّ كَجَمْرِ دَخَرَجْتِهِ عَلَى رَجُلِكَ فَتَقْبِضُ فَتَرَاهُ مُتَّبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبَاعُونَ فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ فَيُقَالُ إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ» (3).

الفتن جمع فتنة، وهي ما يبتلى به الإنسان ويختبر به في دينه، وقد شبهها النبي ﷺ لكثرتها وتداخلها وتعاقبها بقطع الليل المظلم، وبأنها تموج كموج البحر،

(1) المائدة 1 .

(2) مسلم حديث رقم 118 .

(3) البخاري حديث رقم 6497 .

وأما تُعرض على القلوب كالحصير عودا عودا ، فهي مُلحّة متكررة متعاقبة، تسدّ الأفق كالظلام الدامس ، وتغمر الناس كما يغمرهم البحر ، لا ينجو قلب من العرض عليها، والناجي من طوارقها قليل ، من الناس من تأخذه أحمدة واحدة، ومنهم من تنكت في قلبه نكتة صغيرة ، ثم لا تزال تكبر وتفسد ، وتعفن حتى يصير القلب أسود مربدًا ، لا يعرف معروفًا ، ولا ينكر منكر ، ومن عصمه الله تعالى منها أنكرها ، فخرج على قلب أبيض مثل الصفا ، كما أخبر النبي ﷺ ، وفيما يلي نماذج من هذه الفتن الملحّة المتكررة في أيامنا:

فتنة الاعتقاد:

فتنة العقيدة هي أشد الفتن ، وإن كان في غيرها ما يؤدي إليها ، وهي أنواع، وغالبا ما تكون بإتباع فرق وطوائف وأحزاب تنكبت سواء السبيل ، وهي كثيرة تزيد أمهاتها على السبعين، كما أخبر النبي ﷺ ، الناجي منها واحدة ، وهم من كان على مثل ما عليه النبي ﷺ وأصحابه ، وسلف الأمة ، إذ لا يشك أحد في أنهم من الطائفة الناجية، المرحومة، المرضي عنها من ربها ، ومن كان على طريقهم كان ناجيا مثلهم ، وما عدا سبيلهم من السبل، مما تسمى باسم آخر اقترب منهم أو تباعد ، فاتباعه هو من الفتنة في العقيدة ، وقربه من رحمة ربه يكون بقدر قربه مما كان عليه سلف الأمة ، وبعده عنها بقدر بعده عنهم ، فمن شاء أن يسدّد ويقارب فليسدّد ، ومن شاء أن يباعد فليبعد ، قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ (1) ، والناس عن عقائدهم لا يتزحزون، وهم بها فرحون، مهما كانت باطلة أو ناقصة، كما أخبر القرآن: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ (2) .

منهم العلماني الذي يأخذ من الدين ويترك ، ويرى في تحكيم شرع الله وحكمه تخلفاً ورجوعاً إلى الورى ، ومنهم المفرط المحرف للكلم عن مواضعه، المؤول لواضح دلالات القرآن ، المنكر لبيان السنة وتشريعها للأحكام ، ومنهم

(1) الأنعام 153 .

(2) الروم 32 .

المتشدد المكفر لعامة المسلمين ، أو المفسق لهم والمبدع ، كما كان حال الخوارج ، ومن هج هجهم ، وقاربهم ، ومنهم المتشيع المبغض للصحابه ، الذين زكاهم القرآن ، المدعي حب آل البيت ، أو المتعلق بالتفسيرات الباطنة للشريعة ، المعرض عن ظواهرها التي بينها النبي ﷺ بأفعاله وأقواله وتقريراته ، ومنهم من يجعل للدين باطنا وظاهرا ويجعل لنفسه الحق في تقسيم أمر الدين إلى حقيقة وشريعة.

وبالجملة فكل الفرق والاتجاهات الفكرية والعقائدية في العصر الحاضر هي فروع ضربت بصلة ممتدة ونمت من أصول أسلافها القديمة ؛ سبأية ، أو خارجية ، أو معتزلة ، أو جهمية ، أو شيعة رافضة ، أو باطنية ، أو إباضية إلى غير ذلك ، وإن لم تتسم بتلك الأسماء ، وسبيل الله تعالى واحدة ، وما عداها فهو من السبل التي أخبر القرآن أنها تفرق عن سبيل الله ، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال : «خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا ، قَالَ : ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذِهِ السُّبُلُ ، وَلَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾» (1) .

الافتتان بالأضرحة:

ومن فتنة العقيدة المنتشرة في بلاد المسلمين شرقها وغربها ، الفتنة بالأضرحة وكراماتها ، والأكل باسمها والتعيش عليها ، وجعل أعياد سنوية لها تُشد إليها الرحال ، وتذبح عندها القرابين ، وتلتمس عندها الحوائج ، مع الزعم أن من حضرها غفرت ذنوبه ، وأعطى سؤله ، وقضيت حاجته ، وشفي مريضه ، وفُرِّجت كربتة ، وحُلَّت ضائقته ، إلى آخر مما لا يقدر عليه إلا الربُّ تبارك وتعالى ، ولم يعط قط لمخلوق ، بل زادوا على ذلك عجبا ، فجعلوا لها تخصصات كتخصص العيادات الطبية ، القبر الفلاني لمرض الرأس والصداع ، و(الشقيقة) ، وآخر لمرض العين ، وآخر (للريشة) وآخر تذهب إليه إن كنت تريد العمرة أو الحج ، إلى غير ذلك من الخرافات والكذب الذي لا يصدقه شرع ولا عقل ، قال تعالى في حق رسوله ﷺ : ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ

(1) مسند أحمد 4423 .

اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوْءُ ﴿١﴾ ، وما لا يملكه الرسول ﷺ لنفسه لا يملكه لغيره ، فقد قال ﷺ لأهل بيته : «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، يَا بِنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا ، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ» (2) ، وإذا كان هذا في حق رسول الله ﷺ في حياته فكيف بمن دونه من الأموات ، هذا من جهة الشرع ، أما من جهة العقل ، فإنه إذا كان هذا أو ذاك من الأموات قادرا على شفاء مريض ، فلم لم يشف نفسه من المرض ، وهو حي ، فدفع عن نفسه الموت؟! .

فتنة اللسان :

من فتنة القول أن الناس لا يؤاخذون أنفسهم بما تنطق ألسنتهم ولا يحاسبونها ، وقد تكون الكلمة كبيرة من موبقات الذنوب ، أو تستلزم الشرك ، يكررها الناس ويألفونها في حياتهم ، وتعيش معهم ، «فِيصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا ، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا ، يَبِيعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا» (3) ، كما أخبر النبي ﷺ ، وفي قوله يبيع دينه بعرض من الدنيا إشارة إلى أن من هذه الفتن ما يؤدي إليه الطمع والتعلق لمن عنده الدنيا ، فيرضيه بكلمة تأخذ منه دينه ، مقابل عرض من الدنيا .

يجلس الرجل عند من له إليه حاجة ، فيجده يتكلم بما لا يجوز ؛ يبيح الحرام ، ويمدح الباطل ، أو يخوض في آيات الله بغير حق ، أو يطعن في الشرع باختراعات من عنده ، فيجامله عليها لأجل حاجته عنده ، فيبيع دينه بعرض من الدنيا ، قال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ تَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ (4) ، ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ (5) ، وقال ﷺ : «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ

(1) الأعراف 188 .

(2) مسلم حديث رقم 205 .

(3) مسلم حديث رقم 118 .

(4) الأنعام 68 .

(5) النساء 140 .

بِالْكَلِمَةِ يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» (1) ، قال تعالى: ﴿ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ (2) ، «وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ» (3) ، فهذا بعض من فتنة القول .
فتنة الانقياد للشهوات :

أما فتنة الانقياد إلى الشهوات ومد العينين إلى زهرة الحياة ، فكلما فتح على الناس من الدنيا وزخرفها ، فتح عليهم منها باب جديد ، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴾ (4) ؛ فتنة جمع المال ، وكسبه وتصريفه ، فتنة النساء وما أكثرها ، إغراء بتقليد ما ينفع وما يضر ، إغراء في اللباس والزينة ، والتبرج ، والاختلاط ، والخروج لحاجة ولغير حاجة ، والمرأة زوجة ، وأخت وأم ، فما يقع للأبعاد منهن يقع للجيران ، وما يقع للجيران يقع للأخت وللزوجة ، فإما أن يُطيع الرجل زوجته وأهله في رغباتهم ، وهي لعب ولهو وزينة وتفاحر وتكاثر ، وإما أن يكون غريبا منبوذا شاذا معزولا ، وما عساه أن يقاوم التيار؟ وهذا من الفتنة في الأهل ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (5) .

البيوت ألفت سماع الغناء ، وتضييع الساعات الطويلة ، أمام الشاشات الصغيرة ، والمسلسلات التي لا يُرى فيها مهما اختلفت برامجها إلا مضمون واحد، تشترك فيه على تباين أهدافها وتخصصاتها — هو استهلاك الوقت والافتتان بالدنيا ، وماديات الحياة وشهواتها ، وإشراؤها في القلب ، حتى تملك على المرء نفسه ، فيصبح وينام عليها ، ولا يفكر في غيرها ، ولا في الحصول إلا عليها، ليبذل بعد ذلك الغالي والنفيس في اقتناء تلك الماديات، والحصول على تلك الشهوات ، والتخلق بأخلاق أهلها ، والتشبه بهم في لباسهم ، وفي كلامهم،

-
- (1) مسلم حديث رقم 2988 .
 - (2) النور 15 .
 - (3) سنن الترمذي حديث رقم 2616 .
 - (4) طه 131 .
 - (5) التغابن 15 .

وفي سلوكهم ، وفي اهتماماتهم السيئة ، فيبذل أئمن ما عنده للحصول على أخط ما عندهم .

يبذل العرض والشرف ، ويبذل الدين والمروءة ، كل ذلك للوصول إلى بعض ما أشربته نفسه من الفتن ، التي يمسي ويصبح عليها ، والحصيلة كلها آثار سيئة، أهونها ما تورثه من قسوة القلب وبلادة الحس عند المسلم ، والتعلق بسلبيات الحضارة الغربية ، بتقليد أهلها في كل ما يفسد الأخلاق ويعلم الجريمة ويرفع الحياء ، الأم والبنات يلبسن القصير والعاري ، الذي يكشف الصدور والأكتاف ، والأبناء داخل البيت مع الأخوات عُرِّي الأفخاذ ، في لباس قصير محدد ، تبرز منه العورة المغلظة، بل يخرجون بذلك اللباس إلى الطرقات مع القبعة على الرأس ، تطبيقا لما اعتادوا رؤياه من خلال الشاشات على واقع حياتهم ، ومن لم يصل إلى هذا المستوى في اللباس العاري ، فهو لا يزال متخلفا!! .

الكيس لا يعطي الفرصة لهذه الشاشات الصغيرة في البيوت لتسرق وقته ووقت أسرته وأطفاله ، وتفسد أخلاقهم وسلوكهم ، بل يراقبها بحذر ، فلا يأخذ منها إلا ما كان محقق النفع ، وهو قليل قليل .

لون آخر من الفتن ، حفلات النساء في الأفراح، وأسبوع المواليد، في الصالات، وفي الفنادق بالفرق الغنائية و (الزمزومات) بآلاف الجنيهات — يحضرها النساء كاسيات عاريات كاشفات الأفخاذ والصدور ، يخدمهن ولدان وشباب من مختلف الجنسيات ، والمتدينات يشترطن عند إقامة هذه الحفلات أن يقوم بالخدمة فتيات ، وينسين الإسراف والتباهي والتجسس والتلصص (بالكميرات) الخفية السرية، والظاهرة العلنية، الذي لا تأمنه المرأة في مثل هذه الأماكن!! .

رب البيت الذي جعله الله تعالى راعيا في أهل بيته ومسؤولا عن رعيته ، إن سلس له قيادهم ، واتفوا الله تعالى وأطاعوه ، وميزوا بين ما ينفعهم وما يضرهم، فليحمد الله ، وهذا هو النادر المستثنى من القاعدة ، ومن كان على القاعدة والأصل الذي عليه أكثر الناس ، فإنه إن أراد السلامة ونصح لأهل بيته كما أمره ربه، ففرض عليهم آداب الإسلام وشرائعه ، ومنع عنهم غوائل الشيطان

وَمُضَلَّاتِهِ ، فِي مَأْكَلِهِمْ وَمَلْبَسِهِمْ ، وَمَدْخَلِهِمْ وَمَخْرَجِهِمْ ، وَتَعْلِيمِهِمْ ، وَحَلِّهِمْ وَتَرْحَالِهِمْ ، وَتَرْوِيحِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَقَضَاءِ أَوْقَاتِهِمْ — عَاشَ غُرْبَةً بَيْنَهُمْ ، وَاحْتِاجَ فِي مَجَاهِدَتِهِمْ عَلَى الْحَقِّ إِلَى مَجَاهِدَةِ الْعَدُوِّ ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ (1) ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ عَلَى مَا يَهُوونَ هَلَكَ وَهَلَكُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَأَلَهُ عَنْ رَعِيَّتِهِ .

وَمَعْنَى كَوْنِهِ مَسْئُولًا: أَنَّ اللَّهَ سَيَقْفَهُ لِلْحِسَابِ وَيَسْأَلُهُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، هَلْ بَدَلَ لَهُمْ مِنَ الرِّعَايَةِ وَالْوَقْتِ وَالنَّصِيحِ وَالتَّرْبِيَةِ مِنْذُ أَنْ وُلِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مَا يَعْلَمُهُمُ الْفَضَائِلَ، وَشُرَائِعَ الدِّينِ وَسُنَنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَمْ تَهَاوَنَ وَفَرَطَ ، وَتَرَكَ الْحَبْلَ عَلَى الْغَارِبِ ، وَقَضَى مَعْظَمَ وَقْتِهِ خَارِجَ الْبَيْتِ، فِي الزِّيَارَاتِ وَالْحِكَايَاتِ، وَمُؤَانَسَةِ الْأَصْحَابِ، وَلَعِبِ الْوَرَقِ أَوْ شَبَّهَهُ مِنَ الْمَلْهِيَاتِ ، حَتَّى اسْتَفْحَلَ الدَّاءَ، وَكَبَّرَ الْأَبْنََاءَ عَلَى سَرَقَةِ الْجِيرَانِ ، وَتَعَاطَى الْمَخْدِرَاتِ، وَتَرَكَ الدِّرَاسَةَ، وَمَصَاحِبَةَ أَهْلِ السُّوءِ ، وَاتَّسَعَ الْخَرْقُ عَلَى الرَّاقِعِ ، وَوَجَدَ نَفْسَهُ عَاجِزًا أَمَامَ طُوفَانِ جَارِفٍ ، وَانْحِرَافٍ وَاضِحٍ، وَفَتَنٍ مَتَلَحِّقَةٍ أَضَلَّتْهُ كَمَا أَضَلَّتْ غَيْرَهُ .

تَرْبِيَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَرَعَايَتِهِمْ، وَتَفْقُدَهُمُ الْمُتَوَاصِلِ الدَّائِمِ سَاعَةً بِسَاعَةٍ ، عِبَادَةَ، يُؤَجَّرُ عَلَيْهَا وَلِي أَمْرِهِمْ، وَأَيُّ عِبَادَةٍ! يَطَاعُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا، وَتَكُونُ سَبَبًا فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَتَنَالُ بِهَا أَعْلَى الدَّرَجَاتِ، لِأَنَّهَا مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ إِنْ أَحْسَنَهَا وَأَعْطَاهَا حَقَّهَا، وَهِيَ مُقَدِّمَةٌ عَلَى السُّنَنِ وَالْفَضَائِلِ، وَلَوْ كَانَتْ عِبَادَاتٍ مُحْضَةً، كَالْأَذْكَارِ وَالْمُنَاسِكِ الْمُنْدُوبَةِ، لِأَنَّهَا حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَيْهِ، وَلَا يَفْرُطُ فِي الْوَاجِبِ ، لِأَيُّ بِالسُّنَنِ وَالْمُنْدُوبَاتِ إِلَّا الْبَاطِلَ الْعَاطِلَ، وَمَنْ بَعُدَ عَنِ الْفَلَاحِ، جَاءَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَّرَ عَلَيْهِنَّ وَأَطْعَمَهُنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ مِنْ جَدَّتِهِ ، كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (2) ، وَقَالَ ﷺ: «... فَإِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِجْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِجْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» (3) ، وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ: «... إِنَّ لِرَبِّكَ

(1) التَّغَابِنُ 14 .

(2) سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ حَدِيثٌ رَقْمٌ 3669 .

(3) الْبُخَارِيُّ حَدِيثٌ رَقْمٌ 1975 .

عَلَيْكَ حَقًّا وَلِنَفْسِكَ عَلَيَّكَ حَقًّا وَلِأَهْلِكَ عَلَيَّكَ حَقًّا فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ» (1)

غربة الحق:

معنى ما جاء عن النبي ﷺ في الفتن: أن الساعة لا تقوم حتى يأتي على الناس زمان لا يعرفون معروفًا ولا ينكرون منكرًا (2) ، أنه ترجع للدين غربته كما بدأ، ويصبح القابض على دينه كالقابض على الجمر، يستهجن الناس عمله ، وينكر تمسكه كل من حوله ، حتى أهله وجيرانه وذويه، فإن صعوبة أن يحمل الإنسان على الحق أهل بيته وجيرانه وذويه، أتت من جهة أنهم لا ينكرون ما أنكروه، ولا يستحسنون ما استحسنه ... انقلبت الموازين واختلت المعايير ، صار المنكر معروفًا، والغريب مألوفًا، والحياء والفضيلة عجزًا وجمودًا ، والانحلال تحررًا ورُقياً ، والصدق والأمانة غفلة وبلاهة، والكذب والخلف ذكاء وفطنة ، أليسوا هم مثل الناس؟! فلم التقيد والانضباط، والتحفُّظ والحزم وحياة الجد ، على حين أن حياة الجيران ، والأقارب والأصحاب هو ولعب، وانحلال وانطلاق بلا قيود ، ما قدروا عليه بإمكاناتهم قدروا ، وما لم يقدرُوا عليه وصلوا إليه بإمكاناتهم الآنفة الذكر ، بثلم الدين، وبذل العرض ، واستعمال مهارات العصر ، فما المانع أن نكون مثلهم!؟

(زي الناس)!! :

كبرت كلمة شاعت على الأفواه ، ليس مثلها في اقتحام الشر وتبريره لفظًا، سلاح فتاك في تدمير الأخلاق يبرر به المخطئون أخطاءهم ، فإذا قيل لأحدهم كيف تفعل هذا؟ مما لا يشك هو نفسه في فساده وإفساده ، قال (زي الناس) ! ليس أضل ممن عمى الله قلبه، وأضل سعيه ، فأعرض عن قول ربه ، وهدى نبيه ﷺ ، واحتج على إعراضه عن ربه بعمل الناس الباطل ، وضلالهم الفاسد ، قال

(1) البخاري حديث رقم 1968 .

(2) معنى حديث رواه أحمد في مسنده حديث رقم 6925 .

تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (1)،
وقال تعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ (2)، وقال سبحانه: ﴿ مَن عَمِلَ صَالِحًا
فَلْتَفْسِهِ ۗ وَمَن أَسَاءَ فَعَلِيَٰهَا ﴾ (3)، وقال ﷺ: « لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً تَقُولُونَ إِنَّا أَحْسَنُ
النَّاسِ أَحْسَنًا وَإِنَّا ظَلَمْنَا ظَلَمْنَا ، وَلَكِنِ وَطَّنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّا أَحْسَنُ النَّاسِ أَنْ
تُحْسِنُوا ، وَإِنَّا أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا » (4) .

(1) الجاثية 18 .

(2) المدثر 38 .

(3) فصلت 46 .

(4) سنن الترمذي حديث رقم 2007 .

الفصل الثاني من شعب الإيمان

فرائض وسنن مضيعة:

كثيرون يعرفون من الإيمان كلمة التوحيد ، والقيام ببعض الفرائض كالصلاة والصيام والحج ، ويجعلون ذلك هو الإيمان والدين الكامل! كم في الدين من فرائض غير هذه الأركان مضيعة ، يغفل عنها المسلمون ؟ وكم فيه من سنن وآداب هي من العمل الصالح ، يزهد فيها الزاهدون ؟.

لا يجوز الإقدام على عمل حتى يعلم حكم الله فيه:

من الفرائض المضيعة ، التي تبنى عليها صحة كثير من الأعمال أو فسادها في حياة الناس ، مع الغفلة عنها ، أنه لا يجوز الإقدام على أمر حتى يعلم حكم الله فيه، الشائع في الناس اليوم أنهم يقدمون على الأمر الذي لا يعرفون حكمه في الشرع، ما دام معلوم الكسب ، رابح الصفقة ، وما دامت ترتاح إليه النفس ويشتهيها الطبع ، أو تحبه النساء ، ويرغبه الأهل ، ويوافق الأعراف والعادات، ولا يخطر العمل بهذه القاعدة على البال .

الإقدام على العمل قبل معرفة حكمه يترتب عليه مفاسد لا تحصى، يترتب عليه أن الإنسان قد يمضي أعواما وأعواما من عمره يحلل الحرام ، أو يحرم الحلال، أو يتقرب إلى الله تعالى ويعبده على بدعة أو يبدع ما ليس بدعة ، وينكر ما هو سنة ، قد يعقد العقود الفاسدة، ويأكل أموال الناس بالإثم والباطل ، أو ينكر ما لا يجوز إنكاره ، أو ينفق ماله وجهده في معصية ، يظنها قرابة وجهادا وطاعة ، يعتقد أنه يحسن بذلك صنعا، وهو من الأخسرين أعمالا ، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا ، وقد عرض نفسه للمحنة فيما يحسبه سنة ، على حين أن المحنة أصابته من جهله بالسنة، تمضي السنون وهو على ذلك يضرب في عمايات وأخطاء ، معتقدات خاطئة ، أو معاملات فاسدة ، أو عبادات مختلفة ، حتى ألف

ما هو عليه ، فإذا حاولت منه تصحيحا لبعض ما ألفه في تعبده أو كسب معاشه ، ورافق سني عمره هذا الأمد الطويل ، سمعت عجبا ، كأنك تأتيه بدين جديد: ولسان حاله يقول : ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة ، وهنا تكمن الخطورة، فالبدعة عنده أصبحت ديناً، وفطم الناس عما يألّفونه دونه الصعاب والشدائد ، ونحت الجبال بالأظافر أهون من تحويل صاحب بدعة عن معتقده كما يقولون.

النصح في الدين من الإيمان :

النصح في الدين من الأمور التي كان رسول الله ﷺ يأخذ عليها البيعة، كما يأخذها على عقد الإيمان ، ففي الصحيح من حديث جرير بن عبد الله البجلي، قال: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»⁽¹⁾، والنصح ضد الغش ، ومعناه : توخي ما ينفع الغير ، وينصلح به أمره في دينه ودنياه ، من قول أو عمل ، في الأمور الباطنة ، والظاهرة ، فالباطنة كحب الخير والمودة للمؤمنين ، ونفي الحسد والبغض والكراهية والتكبر عليهم، والظاهرة ، بتحذيرهم مما يضرهم وإرشادهم إلى ما ينفعهم ، وكف الأذى عنهم باليد واللسان .

هذا هو معنى النصح لعباد الله الواجب على عامة الناس ، الذي كان جزءاً من بيعة الإيمان ، ولا أخالك واجداً في قانون البشر قاعدة في التعامل أشمل للخير، ولا أسعد للغير ، من هذا المعنى الذي دلت عليه كلمة النصيحة — تفي بما يجب للمسلم على المسلم من حقوق وما يُرغَّب فيه من آداب وسلوك، وتعدّ كل تقصير في حق الغير ، من قريب ذي رحم ، أو جار أو أخ في الإسلام ، غشاً، ونقضا لجزء من البيعة على الإيمان .

والنصح المخاطب به كل مسلم هو النصح لله ولرسوله ، ولكتابه ودينه، ولعامة المسلمين .

(1) البخاري حديث رقم 57 .

النصح لله:

فالنصح لله ، يكون بتوحيده ، وتزويجه ، والاستسلام إليه ، والانقياد له ، والإيمان والخضوع لأمره ، والتحاكم إليه ، وإخلاصه وحده بالعبادة دون سواه ، وعبادته بما شرع من الدين ، لا بما تحبه النفوس وتمواه ، ومحبهه وتقديمها على النفس والأهل والمال ، وتطبيق ذلك كله قولاً وعملاً واعتقاداً ، بحيث إذا حكم الله بحكم وقف المسلم عنده ، وامثله وطبقه على نفسه ، وألزم به أهله وبيته ، ولا يتعداه إلى غيره ، فالنصح لله ثمرته : الإيمان والعمل الصالح ، اللذين هما الطريق إلى رضوان الله والسعادة في الأولى والآخرة.

النصح لرسول الله ﷺ:

والنصح لرسوله ﷺ يكون بالإيمان بنبوته ، وتصديقه في كل ما جاء به عن ربه ، والشهادة له بالرسالة ، وأنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وأنه أكرم الخلق على الله ، وسيد الأولين والآخريين من عباد الله ، في الدنيا والآخرة ، والتزام طاعته فيما أمر به ونهى عنه ، وموالاته من والاه ومعاداته من عاداه ، وتوقيره وتعزيه ومحبهه وتقديمها على النفس والمال والأهل ، ومحبة آل بيته ، وتعظيم سنته ، وإحيائها بعد موته بالتفقه فيها ، والذب عنها ، والعمل بها ، ونشرها ، والدعوة إليها ، والتخلق بأخلاقه الكريمة ، واعتقاد أن كل حسنة وخير وفلاح يفعلها أحد من هذه الأمة ، هو سببه ومصدره والداعي إليه ، فله من الخير مثله من غير أن ينقص من أجور العاملين من أمته شيء .

والنصح لأئمة المسلمين بطاعتهم في الحق ، ومعاونتهم عليه ، وتذكيرهم به.

النصح لكتاب الله :

والنصح لكتاب الله ، يكون بالإيمان به ، وتحسين تلاوته ، وتدبر آياته ، وتوقيره وتعظيمه ، والتحاكم إليه عند التنازع ، وحمل نصوصه على الدلالة الواضحة الصحيحة ، التي تحمل عليها ألفاظ الشارع دون تحمل وتكلف ، أو تأويل فاسد ، وعند اختلاف الدلالة وقابلية الاجتهاد ، يقدم الفهم الذي عليه خير القرون ، الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالفضل والخير .

وأهل العلم في هذا أعظم شأنًا من غيرهم ، فإنهم المعنيون بهذا الأمر ، كما قال تعالى: ﴿ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾⁽¹⁾ ، وأشد من كتمان العلم ، تحريف الوحي وتأويله على غير وجهه ، فمن حرف كلما عن مواضعه ، أو أوله على غير وجهه لدنيا ، أو هوى في نفسه ، كان ممن لا خلاق لهم في الآخرة ، ولا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم ، ولا يذكهم ولهم عذاب أليم .

النصيحة الملقاة على كاهل العلماء:

من الإيمان أن ينصح أهل العلم لدين الله ، ويترهوه عن الأقوال الباطلة المناقضة لما بعث الله به رسوله ﷺ من البينات والهدى ، وأن يفتوا الناس بالصحيح من الأقوال ، ويحملوهم على الحق ، ولا يوافقوهم على جهالاتهم وأخطائهم وأهوائهم ، فيكسبونهم بموافقتهم إياهم على باطلهم — بحضوره معهم ، وإقرارهم عليه ، أو الدعوة إليه — مشروعية ما هم عليه في أعين الناس ، يضلون بها كثيرا منهم ، وبذلك يحملون أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم ، قال تعالى: ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ ﴾⁽²⁾ .

ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعلية وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ، وكل من هو منسوب إلى أهل العلم ويقتدي به الناس معني أن يصون نفسه عن حضور الشبهات ، بله المخالفات والمحرمات ، ولا يتأول له من المخارج ما يتأول لغيره من العامة ، لأنه يمثل الشرع الشريف ، وهو قدوة المسلمين ، فإنه أحق من يتتره وينأى بنفسه عن بذلها في كل موطن ، لأن الله عز وجل اختاره واصطفاه لحمل شريعته ، وتبليغ دينه ، فليتحر الصواب والأحوط في أقواله وأفعاله ، فإنها عند الناس القدوة والشرع .

لا ينبغي لمن علمهم الله علما أن يجاملوا العامة في أعمالهم الخاطئة ، ومعتقداتهم الفاسدة ، فيقروهم عليها ، ولا أن يبرروا للمجتمعات ، متمدنة كانت أو متخلفة ، خروجها عن أحكام الشريعة ، تحت ضغط تغيرات العصر ، ومتطلبات المدنية ،

(1) آل عمران 187 .

(2) النحل 25 .

أو دفعا لتهمة التخلف ، التي لا ينفك أعداء الإسلام عن رمي المسلمين بها، ليستحثوهم على الاقتراب من مفاهيمهم المنحلة ، وشعاراتهم اللادينية ، تحت مبدأ التيسير ورفع الحرج ، أو التأويل للنصوص بما يلائم العصر ، أو استناد إلى آراء متأخرة أخلطت العقائد والتعبيدات بكثير من الخرافات، في كتب تحتاج هي ذاتها إلى تمحيص وتحقيق ، لغرابة ما جاء فيها ، ومخالفته لما تضافرت عليه النصوص ، وما فهمه منها الأولون، وما دونوه في الكتب المتقدمة ، خصوصا إن كثيرا من هذه الآراء المتأخرة صدرت من أصحابها في عصور اتسمت بالركود العلمي، ونشطت فيها الخرافات في المعتقدات ، وابتعد الناس فيها عن منابع التشريع ، وما كان عليه الأئمة المتقدمون ودونوه في أمهات الكتب ، فلا يجوز التعلق بما جاء من الترخيصات في كتب المتأخرين مما لا دليل عليه ، ولا أصل له في كتب المتقدمين ، والإعراض عما سواه من البينات الواضحة في هدي خير العباد ، وهدي خلفائه وأصحابه، وأئمة الدين الذين بهم يُقتدى ، والنقل عنهم صحيح بالسند المتصل ، فالأخذ بمثل هذه الآراء والأقوال الغريبة المتأخرة في مقابل ما ذكر من النصوص الواضحة المسندة — خصوصا في مسائل العقائد — من أعظم الخطر في الدين.

فالعاقل من عامة الناس من التجار والعمال والصناع لا يفعل ذلك في مسألة من أمور الدنيا ، والخطب فيها هيّن ، إذ لو عرض له أمران أحدهما مأمون السلامة ، والآخر يحتمل السلامة والخطر ، فإنه لا يرضى لنفسه إلا بصفقة مأمونة ، فكيف بأهل العلم الذين بصّرهم الله تعالى بدينه ، وأخذ عليهم الميثاق: ﴿لَتَبَيِّنَنَّهٗ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾⁽¹⁾ ، كيف يتركون الواضح المنقول بالسند الصحيح عن المعصوم ، وعن خير القرون ، إلى أقاويل متأخرة ، مخالفة لهم ، ليس فيها للمفتي بها رواية ولا إسناد⁽²⁾ ، ولا تُدرى ظروف أصحابها عند صدورها عنهم ، ولا ما إذا كانوا قد تركوها أو أقاموا عليها ، ثم هي بعد ذلك قول من لم

(1) آل عمران 187 .

(2) فإن قيل إن تدوين العلم وشهرة نسبة الكتب إلى أصحابها أغنت عن الرواية والإسناد ، يقال هذا صحيح ، ولكن ذلك لا يتم إلا بعد التحقيق ومقابلة المطبوع منها على مخطوط معتمد .

تثبت له عصمة ، يؤخذ من قوله ويترك .

فالواجب على من أعطاه الله تعالى علما أن يبذل النصح للمسلمين ، بالإنكار على ما علق بمعتقداتهم وعباداتهم من مخالفات ، وتنبيههم إلى ما لحق معاملاتهم وعقودهم من فساد ، لا بإقرارهم عليها ، والبحث لهم عن المبررات والمعاذير، فهو داعية إلى الله ورسوله ، وأولى الناس بالنصح لعباد الله ، ورسالته إحقاق الحق ، ودعوة الناس إليه ، وتصحيح عقائدهم وأعمالهم ابتغاء رضوان الله تعالى، وليس مؤولا يؤول النصوص على الرغبات ، ويرر الأخطاء ، ويبارك ما تهواه النفوس من العوائد والتقاليد ، فإن الناس غاية لا تدرك كما يقول الشافعي رحمه الله: «فعليك بالأمر الذي يصلحك فالزمه ، ودع ما سواه ولا تعانه»، ومن ابتلي بفتوى فأول ما يبدأ به نفسه فليحرزها، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾، كتبت عائشة إلى معاوية رضي الله عنهما: «سَلَامٌ عَلَيْكَ ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ التَّمَسَ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ ، وَمَنْ التَّمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ»⁽²⁾.

واجب أهل العلم أن يحملوا العامة على الحق ، وينكروا عليهم جهالاتهم، ويبدلوا جهدهم في تعليمهم لتصحيح أعمالهم ، لا أن يُفرغوا وسعهم في الاعتذار لهم ، والتمحل لتصحيح أخطائهم ، وعمل من يفعل ذلك عمل الغاش غير الناصح ، المفرط فيما أوتمن عليه ، كالطبيب الذي يُطمئن المريض ويوهمه أنه صحيح لا يحتاج إلى دواء ، والداء في أحشائه يسري، حتى يقضي عليه⁽³⁾ .

تحري الفتوى بصحيح الأقوال:

من الأمانة للعلم ألا يأخذ العالم بالتسليم كل ما يجده في كتب المتأخرين ، فإن

(1) التوبة 62 .

(2) الترمذي حديث رقم 2414 ، وقد اختلف الترمذي في وقفه ورفعها ، وصحح ابن حبان الحديث مرفوعا ، انظر تحفة الأحوذى شرح حديث رقم 2414 .

(3) ينظر كتابي الغلو في الدين ص 5 .

فيه الحق والباطل ، والغث والسمين ، وليعرض ما وجده في هذه الكتب من كل ما هو من الدين ، ويُتقرب به إلى رب العالمين ، يعرضه على ما فهمه الأولون والأئمة الذين يقتدى بهم من سنن الإسلام وهدية، فيأخذ به ، ويترك ما تركوه ، فإنهم كانوا أكثر الناس علما وأقلهم تكلفا ، وأبعدهم عن الخرافات والإحداث في الدين، وألزم بتقوى الله تعالى ، وهدى رسوله ﷺ من غيرهم ، فأصول العلوم الشرعية على عهدهم قد دُوّنت وأُسِّست ، وما أتى به من بعدهم فهو تبسيط وتوسيع لما قعدوه وبنیان على ما هم أسسوه ، وبيان لما أجملوه ، وما خالفهم أحد في شيء يعول على مخالفته .

وما جدّ من النوازل لا يمنع من النظر فيه ، لكن ينظر فيه على طريقة المهتدين المهديين ، طريقة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، فيما جد عليهما ، كان أبو بكر رضي الله عنه إذا جد عليه أمر نظر ، فإن وجد فيه لرسول الله ﷺ حكما حكم به، فإن لم يجد جمع ما كان معه من الصحابة واستشارهم فاجتهدوا ، وعمر كان يعرض النازلة على ما حكم به رسول الله ﷺ ، فإن لم يجد له فيها حكما ، نظر هل حكم فيها أبو بكر بشيء ، فإن حكم بما فلا يتعدى حكمه ، فإن لم يجد جمع من معه من الصحابة واجتهدوا ، هذه سيرة من أمرنا رسول الله ﷺ بالاقتراء بهم ، فينبغي لمن تأخر عنهم أن يسلك مسلكهم ، فينظر فيما فهمه أهل القرون الأولى في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، مما له تعلق بالنازلة باستنباط أو تخريج عليه ، فلا يتعداه ، خصوصا إذا اتفقوا ، كما في مسائل الاعتقاد ، فالنجاة لا تكون في اتباع غير سبيلهم ، فإنهم الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالفضل، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ۝ ﴾ (1) .

النصيحة المطلوبة من عامة المسلمين:

والنصح لعامة المسلمين المطلوب من كل مسلم : أن لا يظلمهم ولا يُسلمهم ، ولا يبغضهم ولا يحسدهم ، ولا يغشهم ، ولا يخونهم ، أو يتخونهم،

(1) النساء 115 .

ولا يغبنهم ، ولا يغتاهم ، ولا يشهد عليهم بزور ولا كذب ، ولا يدعي عليهم
بباطل ، ويوصل إليهم حقوقهم ، ولا يجحدها ، ويعين محتاجهم ، ويرفق
بضعيفهم ، وينصر مظلومهم ، ويعود مريضهم ، ويعفو عن مسيئتهم ، ولا يقطع
لهم رحما ، ولا يؤذي جارا ، ويدعو لهم بظهر الغيب ، وأن يحب لهم ما يحب
لنفسه ، ويبدأهم بالسلام ، ويصل من قطعه ويعطي من حرمه ، ويعفو عن
ظلمه ، هذا بعض النصيح للمسلمين ، الذي يقاس به إيمان المؤمنين ، وهو من
خصال الإيمان وشعبه ، انظر كم فيه من فرائض مضيعة وسنن مهجورة ، وكأن
الكلام عليها صار ضربا من الخيال ، لبعده عن واقع الناس ، الذين جعلوا الفرائض
لا تتعدى أركان الإسلام الخمسة ، إلا من رحم ربك .

الحب في الله والبغض في الله:

الحب في الله هو محبة أحد لصفة فيه تقرب إلى الله تعالى ، كاتّصافه بالإيمان
والتقوى ، أو الصدق والعمل الصالح ، أو لعلمه ، الذي يرجى به هداية الناس
ونفعهم في الآخرة ، والحب على هذا الوجه من الإيمان ، وهو راجع إلى محبة الله
تعالى ورسوله ، فمن أحب أحدا لهذه الصفات ، فإنما أحبه لأجل الله ، وذلك من
الطاعة لله عز وجل .

وكل مسلم مأمور بمحبة الله ورسوله ﷺ ، ومحبة المؤمنين ممن كان على صفة
من صفات الإيمان والعمل الصالح ، سواء كان حيا أو ميتا ، فمحبة الأموات من
الأنبياء والصحابة والتابعين والعلماء والعباد والصالحين ، واجبة كمحبة الأحياء
من أهل الإيمان والطاعة ، ومن أحب المرء لا يحبه إلا الله وجد حلاوة الإيمان ،
وكان ممن يظلمهم الله تعالى في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله ، ومن أحب مسلما
لإيمانه وطاعته في الله لا لشيء آخر ، قال له الملك: إني رسول الله إليك بأن الله
أحبك كما أحبته فيه ، كما جاء في الصحيح عن النبي ﷺ (1) .

وكما يجب الحب في الله يجب البغض في الله ، والترك في الله ، فمن أحبته

(1) صحيح مسلم حديث رقم 2567 .

لطاقته واستقامته ونفعه لعباد الله بما يعود عليهم في صلاح دينهم ، عليك أن تبغض غيره في الله لمعصيته وظلمه وتفريطه ، ويعطى كل مسلم من المحبة والبغض بقدر ما فيه من خير أو شر ، فالمسلم لو لم يكن فيه إلا الإيمان فإنه يُحب لإيمانه وينصر لإيمانه ، ولا يجوز خذلانه وموالاته الكافر عليه ، فمن فعل ذلك يوله الله تعالى ما تولى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ (1) ، وهو وعيد شديد أكده الله تعالى في آيات كثيرة من القرآن ، نفى فيها الإيمان عن ناصر كافرا على مسلم، أو أيدته عليه وتوالاته ، ﴿ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ (2) ، ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ (3) ، ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ (4) .

ويبغض المسلم لعصيانه وظلمه بقدر ما فيه من ظلم وعصيان، والبغض يكون بالقلب ، ويكون بالفعل والهجر، والأصل في الهجر والبغض للمعصية حديث الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ، فإن النبي ﷺ أمر بهجرهم وترك كلامهم ونبذهم حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت، قال تعالى: ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (5) ، وكما تعظم محبة المسلم بعظم الطاعة، يعظم بغضه بعظم المعصية ، فليس بغض كبغض .

هجران أهل البدع:

من الدين والإيمان هجران المبتدع الداعية إلى بدعته، وهجران الفاسق والعاصي الجاهر بفسقه ، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ ﴾

(1) المائة 51 .

(2) المائة 80 .

(3) المجادلة 22 .

(4) التوبة 71 .

(5) التوبة 118 .

(1)، قال القرطبي: إنها دالة على هجران أهل الكفر والمعاصي من أهل البدع وغيرهم، فإن صحبتهم كفر أو معصية، إذ الصحبة لا تكون إلا عن مودة (2)، وقال تعالى عن المنافقين: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾ (3)، قال الضحاك: دخل في هذه الآية كل محدث في الدين مبتدع إلى يوم القيامة، وقد أمرت الآية باجتناهم والنهي عن القعود معهم ومجالستهم، لأن من لم يجتنبهم يكون قد رضي فعلهم، والرضا بالضلال ضلال، فكل من جلس مجلسهم ولم ينكر عليهم يكون شريكا لهم في الوزر (4)، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ تَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ (5)، قال ابن العربي: وهذا دليل على أن مجالسة أهل الكبائر لا تحل، وقال ابن خويزمناد: منع أصحابنا مجالسة الكفار وأهل البدع، وألا تُعتقد مودتهم، ولا يسمع كلامهم، ولا مناظرتهم.

وقد قال بعض أهل البدع لأبي عمران النخعي: اسمع مني كلمة واحدة، فأعرض عنه، وقال: ولا نصف كلمة، ومثله مروى عن أيوب السخيتاني، وقال الفضيل بن عياض: «من أحب صاحب بدعة أحبط الله عمله، وأخرج نور الإسلام من قلبه، ومن زوج كريمته من مبتدع فقد قطع رحمها»، أي لأن المبتدع يُطلب هجره (6).

وكانوا يقولون: لا تجالسوهم وإن ذبوا عن السنة، لأنهم لا يفعلون ذلك إلا لترويج باطلهم، ولو اعتقدوا محبة السنة حقا ما أقاموا على البدعة، قال مالك: ولا يُسلم عليهم، وهجرهم إنما هو لإجائهم بالهجر إلى اعتقاد الحق وليتأدب بذلك غيرهم، وقد ترك النبي ﷺ الصلاة على المدين والغال، وحالهما أحسن

-
- (1) هود 113 .
 - (2) الجامع لأحكام القرآن 93/9 .
 - (3) النساء 140 .
 - (4) انظر الجامع لأحكام القرآن 397/6 .
 - (5) الأنعام 68 .
 - (6) الجامع لأحكام القرآن 16/7 .

من حال المبتدع الداعية ، ونهى الناس أن يكلموا الثلاثة الذين تخلفوا عن الجهاد مجرد أنه خاف عليهم النفاق .

ولا غيبة في المبتدع الداعية، والمجاهر بالمعصية، بذكر حالهما بالفسق لمن يسأل عنهما ، فإن كان المبتدع غير مجاهر ببدعته ، فإنه ينصح ويكلم عسى أن يتوب، ولا يجتنب ولا يشهر به ، فإن الستر على المسلم مطلوب ، وهو من الإيمان، ومن ستر عن مسلم ستره الله يوم القيامة كما جاء في الصحيح عن النبي ﷺ .

فينبغي هجر المبتدع الداعي إلى بدعته ، وعلى أهل الفضل أن يهجروه حيا وميتا ، ولا يشيعوا جنازته زجرا لأمثاله⁽¹⁾ ، وكان السلف ينهون عن النظر في كتب أهل البدع والاستماع إلى كلامهم والمقام معهم، لما يورثه من الظلمة وفساد القلب ، قال ابن القاسم سمعت مالكا يقول : لا يحل لأحد أن يقيم بيلد يسب فيها السلف⁽²⁾.

ولهجر المبتدع شرطان :

1 – أن تكون النية في هجره طاعة الله تعالى ، كراهية للبدعة ذاتها ، لأنها معصية وظلم ، لا لأمر آخر من أمور الدنيا .

2 – أن يكون في الهجر مصلحة ، إما لأن هجرانه يزجره ويزجر أمثاله ، أو يقوى به إيمان من هم على الحق إذا رأوا صاحب البدعة مهجورا ، فإن لم يكن في الهجر مصلحة يقوى بها الحق ، بأن كان لا تأثير له أصلا ، أو كان الهجران يؤدي إلى منكر أشد لم يكن مطلوبا ، فصاحب الحق مع صاحب البدعة كالطبيب مع المريض ، يختار له أنسب الأدوية بالمقدار الذي ينفعه ، حين يظن أنه ينفعه ويحقق مصلحة الدين ، فإن كان الدواء يُهيج على المريض أوجاعا أخرى كامنة في بدنه، ولا مصلحة معه، ففي إعطائه إياه هلاكه⁽³⁾.

(1) انظر الآداب الشرعية 229/1 ، وموسوعة الفقه الكويتية ، مادة: (بدعة) فقرة 37 .

(2) أحكام القرآن لابن العربي 484/1 .

(3) انظر مجموع الفتاوى 212/28 .

قال ابن عبد البر : في حديث كعب — في قصة الثلاثة الذين خلفوا — دليل على أنه جائز أن يهجر المرء أخاه إذا بدت منه بدعة ، أو فاحشة يرجو أن يكون هجرانه تأديبا له وزجرا عنه⁽¹⁾. وفي زاد المعاد⁽²⁾ : «وفيه — أي حديث الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك — دليل على هجران الإمام والعالم والمطاع لمن فعل ما يستوجب العتب ، ويكون هجرانه دواء له ، بحيث لا يضعف عن حصول الشفاء به ، ولا يزيد في الكمية والكيفية عليه فيهلكه ، إذ المراد تأديبه ، لا إتلافه» .

فالهجر لبعض الناس أنفع ، والتأليف لبعضهم أنفع ، وقد كان النبي ﷺ يتألف قوما ، ويهجر آخرين⁽³⁾ .

إماطة الأذى عن الطريق:

قال ﷺ: «الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»⁽⁴⁾ ، وفي الموطأ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ»⁽⁵⁾ ، وفي لفظ آخر: «حوسب رجل فلم يوجد له من الخير إلا غصن شوك نحاه عن الطريق فغفر له»⁽⁶⁾ ، وفي لفظ عند مسلم ، فقال : «وَاللَّهِ لَأُنْحِيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ فَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ»⁽⁷⁾ .

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَأَنَّهُ تُؤْذِي النَّاسَ»⁽⁸⁾ ، وعن أبي برزة ، قال: «قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَا أُدْرِي لِعَسَى

(1) التمهيد 118/6 .

(2) 24/3 .

(3) انظر مجموع الفتاوى 206/28 .

(4) مسلم حديث رقم 35 .

(5) البخاري حديث رقم 654 .

(6) التمهيد 13/22 .

(7) مسلم حديث رقم 1914 .

(8) مسلم حديث رقم 1914 .

أَنْ تَمْضِيَ وَأَبْقَى بَعْدَكَ فزَوَّدَنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْعَلْ كَذَا أَفْعَلْ كَذَا أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ وَأَمْرٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ» (1) ، وفي رواية قال قلت: «يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفَعُ بِهِ قَالَ اعْزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ» (2) .

وعلى هذا فهم أصحاب رسول الله ﷺ الإيمان وخصاله ، إمطة الأذى عن الطريق عندهم من الإيمان ، لأن دفع الضرر عن المسلمين وإرادة الخير لهم، هو مقتضى الدين والنصيحة والمحبة للمؤمنين ، وهذه الخصلة من الإيمان التي شكر الله فاعلمها ورآه النبي ﷺ يتقلب في الجنة هي على صغرها تشرح صدور المؤمنين ، لأنها تدل على حضارة هذا الدين منذ أن أكمله الله عز وجل على لسان نبيه ﷺ ، وما تحمله رسالته الخالدة للبشرية من نظم الحياة الشاملة الراقية ، بالمفهوم العصري للرقى والحضارة، التي شملت فيما شملت المحافظة على نظافة الإنسان ، ونظافة البيئة ، وإزالة الأذى عن الطريق ، بتحسينها ، وتمهيدها ، وإصلاح الفاسد منها ، وإقامة المعوج ، وإضاءة المظلم ، وتوسيع الضيق وإزالة كل عائق يفسد بهاءها وجمالها ، وطيب هوائها ونقاؤها، فإن ذلك وغيره مما يوفر الأمن والراحة البدنية والنفسية للسالكين فجاجها ، راكبين أو ماشيين ، كل ذلك داخل في إمطة الأذى عن الطريق ، الذي هو من شعب الإيمان ، يؤجر عليه العبد ويشكر الله تعالى فاعله ويثاب ، وتغفر به ذنوبه ، ويتقلب به في نعيم الجنة ، ويوصي به النبي ﷺ من طلب منه من أصحابه أن يزوده بشيء بعده ينفعه الله تعالى به .

وكان المسلم حين يحافظ على هذه الشعبة من شعب الإيمان، بهذا المفهوم الشامل المتحضر يسير في شوارع أرقى مدن العالم حضارة ونظافة وجمالا ، حيث يستحي المار أن يبصق تحت قدميه ، لما يخشى من تلويث الطريق ، ولما يخشى من الاشمزاز من فعله والإنكار عليه.

أين هذا الإيمان الذي يؤكد عليه حديث إمطة الأذى عن الطريق، مما عليه

(1) مسلم حديث رقم 2618 .

(2) مسلم حديث رقم 2618 .

تصرفات المسلمين في أكثر بلاد المسلمين ، إنهم لا يشعرون بمسؤولية تقصيرهم في هذا الجانب الإيماني في حياتهم اليومية ، يخرج الجار كناسة بيته بما تضمنه من عفونات وروائح كريهة فيلقونها وسط الطريق ولا يبالي ، هذا إن كان مع جاره على مودة ووفاق ، وإلا فلا يجاوز بها باب جاره على غفلة منه ، فيدخل فيمن لا يأمن جاره بوائقه ، ويكون ممن حرم الله تعالى عليه الجنة كما جاء في الصحيح عن النبي ﷺ (1) .

ونشأ عن هذا التهاون جبال من الأوساخ والمخلفات والعفونات في طرقات المسلمين ، واضطروا لحرقتها بالنار داخل المدن ووسط السكان ، وبذلك تصل سمومها ودخانها وروائحها الكريهة كل بيت ، فتلوّثت البيئة ، ودفع الجميع الثمن باهضاً، بظهور أمراض بينهم استعصت على العلاج .

فليعلم من به شيء من التهاون في هذه الشعبة من شعب الإيمان أن الله عز وجل لا يعزب عنه مثقال ذرة ، ولا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ، وكل شيء عنده في كتاب ، يضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً، وأن من آذى المسلمين في طرقاتهم ، ونشأ عن أذاه ضرر مباشر أو بعيد ، مما لا يخفى عن علم الله — هو مسؤول عما صنع ، ومقتص منه لمن ظلمه ، فانظر يا من تؤذي المسلمين في طرقاتهم كم من خصماء لك بين يدي الله تعالى .

الإنفاق في السفه والبخل في الواجبات:

تنفق الأسرة أموالاً كثيرة هي إلى السفه أقرب منها إلى الرشاد ، ليست من ضروريات الحياة ولا من لوازمها ، منها ما الإنفاق فيه من الكبائر وصریح الحرام، كالخمر والمخدرات والزنى والنساء ، والإنفاق على معاصي أخرى، كأشرطة الغناء والخلاعة والعري ، ومشاهدة الدعارة والصور العارية التي صارت بفضل الشبكات والقنوات الفضائية في متناول كل من يريد .

ومنها ما هو متع وتسلية ، بعضها مباح ، وأغلبه محرم أو مشبوه ، لا تكاد

(1) البخاري حديث رقم 6016 .

تجد بيتا في الأحياء ذات الدخل المحدود غير مشترك في البث الفضائي ، أو لم ينصب صحننا يلتقط به محطات آخر الليل ، أو لا ينفق على السجائر كل يوم دينارا على الأقل ، في الوقت الذي يترك الماء الأسود وغير الأسود يجري من بيته إلى الطرقات ، ويرمي خرق المحايض وبراز صغاره خارج بيته على خطوات ، ولا يستقطع من نفقاته الطائشة لمن يؤجره على نقل ما يكف أذاه عن المسلمين ، أي سفه وتفريط في حقوق المسلمين أيين من هذا !!؟ المؤمن الذي يستحق وصف الإيمان يستقطع من قوته الضروري، من خبز يومه، مكتفيا بنصف شبع بطنه لمن يقوم له بهذا الواجب المتعين ، لا أن ينفق ماله على السفاهة ، ويرمي بعفنه على عباد الله ، يؤذيههم به صباح مساء.

الصبر من الإيمان:

ليس كالصبر عون على إتقان العمل، وأداء الحقوق، والقيام بالواجبات على أحسن وجه وأكمله ، لذا كانت أكثر خصال الإيمان وشعبه داخلة تحت الصبر، حتى ورد أنه نصف الإيمان .

الصبر على العمل ابتداء ودواما :

ما من عمل من الأعمال الصالحة بأنواعها ، في العبادة والمعاملة والوظيفة للمعاش ، إلا ويحتاج إلى الصبر في مراحلها الثلاثة ، قبل البدء ، وفي الأثناء ، وبعد الانتهاء ، ففي البدء يكون الصبر بتصحيح النية ، والإخلاص ، وتصفيته من شوائب الرياء ، وهوى النفس ، وحب الثناء والمدح ، وإطلاع الناس ، ولا أشق على النفس من معالجة ذلك، ولعل هذا من أسرار تقديم الصبر على العمل في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾⁽¹⁾ ، وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾⁽²⁾ .

والصبر في الأثناء هو الصبر على العمل بعد الدخول فيه ، وذلك بإتقانه

(1) هود 11 .

(2) البينة 5 .

وإكماله وأدائه على أحسن وجوهه، وأفضل صورته، ومراعاة كامل آدابه وفضائله، ولعل هذا من أسرار وصف المستحقين لأجور عملهم بالصبر في قوله تعالى: ﴿ نِعَمَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ ﴾ (1)، أي على إتقان العمل وإتمامه، فكثيرا ما يصيب العامل فتور وتطيف وقصور، وأحيانا تفريط وإهمال، لقلة الصبر في العمل، فالتفريط والإهمال، عادة ما يكون — عند ضعيف الإيمان، مع غياب القانون الرادع — في الإخلال بالأعمال التي يتقاضى الناس عليها الأجور، ولا تعود عليهم خسارتها بطريق مباشر إذا أهملوها، كعمال الحكومات، والمصانع، والمؤسسات، في البلاد التي ضعف فيها إيمان المؤمنين وصبر العاملين أو غاب.

وأما الفتور والقصور مع المحافظة على هيئة العمل وصورته، فيظهر جليا فيما كان من العمل عبادة لله خالصة، لا ينتظر العامل فيها مودة صديق، ولا مكافأة ذي جاه وسلطان، فقد يصلي المصلي، ويصوم الصائم كيفما اتفق، فلا يحسن ركوعه ولا سجوده ولا خشوعه، ولا يترك في صومه اللغو والرفث، فلا يصبر على ذلك كله، فإذا ما دعاه صديقه أو ولي نعمته من العباد لأن يقوم له بعمل، صبر عليه، وبذل وسعه في أن يكون العمل على أتم وجه وأحسنه وأتقنه، وتلقاه بتكلف الاعتناء به، ليرضيه ويحصل على ثنائه أو مكافأته، مع تماونه في أداء ما وجب لله عليه، والله بذلك أحق، والصبر على أداء ما يستحقه أوجب، وشكر الله تعالى لمن عمل به وصبر، أنفع وأكمل فإنه يوفى الصابرين أجرهم بغير حساب.

والصبر على العمل بعد الفراغ منه يكون بعدم ذكره وعدم التحدث به، وترك المن والشهرة والإعجاب بالنفس، وتخليصه من السمعة والرياء، وكل ما يبطله ويحبطه، قال تعالى: ﴿ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ (2)، وقال تعالى: ﴿ لَا تُبْطِلُوا صِدْقَتِكُمْ

(1) العنكبوت 58 .

(2) محمد 33 .

بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴿١﴾ .

الصبر على المصيبة :

الصبر على المصيبة معناه : التَّجَمُّل والتَّجَلُّد ، وضبط النفس ، والسيطرة عليها، وعدم إظهار الجزع والهلع ، وذلك بتغليب باعث الدين في النفس ، على باعث الشهوة والرغبة العاجلة ، وقد ذكر الله تعالى الصبر في أكثر من سبعين موضعا في القرآن ، ومدح الصابرين على المصيبة مدحا لم يجعله لغيرهم ، فجمع لهم ثلاث خصال ؛ ثناء الله تعالى عليهم ، ورحمته ، ووصفهم بالمهتدين ، قال تعالى : ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ (2) ، وما من قرينة إلا وأجرها بتحديد ومقدار ، إلا الصبر فقال سبحانه وتعالى عنه : ﴿ إِنَّمَا يُؤَفِّقُ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (3) ، ولا يتم الصبر إلا بمطابقة القلب للسان والأعمال ، فلا ينفع التجميل باللسان ، والعمل مخالف ، أو القلب جازع بما فيه ، متطلع للشهوة المحرمة، وطاعة الشيطان ، فإذا قال المصاب بلسانه: إنا لله وإنا إليه راجعون ، عليه أن يكون في قلبه تسليم لله بقضائه حقا ، وعمله على مقتضى الصبر صدقا ، فلا يصدر منه لفظ اعتراض ولا لوم ولا استغراب يناقض ذلك ، فلا يقول مع الاسترجاع لم يارب ؟ ولا كيف حصل هذا لي ، أو لم لا يحصل لغيري ، أو لم أتوقع حصول ما حصل لي ، ولا يصدر منه عمل مخالف ، كلطم الخدود ، وشق الجيوب ، أو الإخلال بواجب أو ترك أمر ، كتأخير زواج أو عدم المشاركة فيه ، حزنا من أجل المصيبة فإن ذلك يتضمن الاعتراض على القدر ، المنافي للصبر .

والصبر على المصائب لا يفيد صاحبه إلا إذا تجمل به عند الصدمة الأولى ، أول نزول المصيبة ، فمن صبر عندها رزق الهداية والرحمة ، وثناء الله تبارك وتعالى عليه ، قال ﷺ : «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» (4) ، وصبر العاقل في

(1) البقرة 264 .

(2) البقرة 157 .

(3) الزمر 10 .

(4) البخاري حديث رقم 1383 .

أول لحظة، وصبر الأحمق بعد ثلاث ، ولا مزية للصبر بعد ثلاث فكل الناس بعدها يصبر، ويخرج عن مقام الصابرين من أظهر الكآبة والحزن غير المعتاد من حياته ، في ملبس ، أو فراش ، أو مطعم ، أو أجل عملا أو نكاحا ، أو غير ذلك من كل ما هو داخل تحت اختياره ، من أجل المصيبة ، لأن المفقود عارية من الله رُدَّت إليه ، فلا يستدعي إظهار الحزن والكآبة .

والقدوة في ذلك ما صنعه الصحابية الجليلة أم سليم زوج أبي طلحة رضي الله عنه، أخفت عن أبي طلحة موت ابنه وتهيأت له كعادتها في فراشه ، وأخبرته في الصباح بالمصاب ، ولشأنها العظيم في ذلك بارك الله لهما في ليلتهما، فرزق الله من حملها ذلك سبعة من الولد، كلهم قرؤوا القرآن وحملوا العلم ، والصبر الجميل هو أن لا يعرف صاحب المصيبة من غيره ، ولا يخرج عن حد الصبر توجع القلب ودمع العين (1) .

الصبر ثلاثة أنواع:

والصبر ثلاثة أنواع ، صبر على المصائب بالتجلد وعدم الجزع والتسخط على القضاء ، وصبر على الطاعات بالمداومة عليها والإتيان بها على أكمل وجه، ابتداء ودواما وانتهاء كما تقدم ، وصبر عن المعاصي والحرام بكف النفس عنه.

الابتلاء بالنعمة أشد من الابتلاء بالنقم :

صبر ذي النعمة على العافية بأداء ما يجب عليه فيها ، أشد من الصبر على البلاء، فإن الاطمئنان إلى النعم والملاذات مع صحة البدن ووفرة المال والجاه، واتساع الرزق ، وكثرة الأتباع سبيل إلى الظلم والبطر والطغيان ، قال تعالى: ﴿ كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ ﴿١﴾ أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى ﴿٢﴾ ، وحذر الله تعالى أهل السعة أن تلهيهم أموالهم وأولادهم عن ذكر الله ، قال تعالى: ﴿ يَتَأْتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (3) ،

(1) انظر إحياء علوم الدين 72/4 .

(2) العلق 6 ، 7 .

(3) المنافقون 9 .

ويقول عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه: «ابْتُلِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالضَّرَّاءِ فَصَبَّرَنَا ، ثُمَّ ابْتُلِينَا بِالسَّرَّاءِ بَعْدَهُ فَلَمْ نَصْبِرْ» (1) .

والابتلاء بالنعم يأتي من جهة الاطمئنان إلى الدنيا والركون إليها، والاسترسال في الفرح بها، والحرص عليها ، وقد حذر الله تعالى من ذلك ، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ ﴾ (2) .

ويأتي أيضا من جهة نسيان أن ما أعطيه الإنسان منها من متاع وولد ونعم هو عارية، قد يُسلبه ويفقده في أي لحظة شاء الله تعالى ذلك، ومع نسيان هذه الحقيقة يجزع الإنسان أشد الجزع إذا مسه الضر ، ويتصور وقوع المصيبة كأنه اعتداء عليه ، لا قدر يجب التسليم له ، يغفل المتسخط عن أن أصل النعمة هبة أعطيت له بعد أن كان لا شيء عنده ، كما يغفل عن الحقوق الواجبة عليه إزاءها ، كالشكر والذكر والزكاة والصدقة ، والنجدة ، والمعروف ، وإغاثة اللهفان بالمال ، واليد واللسان، وهذا هو السر في أن الابتلاء بالنعم أشد من الابتلاء بالنقم، لما للنعم من حقوق وتبعات، ولأن الصبر على الجوع عند فقد الطعام أخف من الصبر عليه عند حضوره، ومن العصمة ألا تجد .

(1) سنن الترمذي حديث رقم 2464 ، وقال: حديث حسن .

(2) يونس 7 ، 8 .

الفصل الثالث

حماية التوحيد

سد ذرائع الانحراف في العقيدة:

أقام الإسلام أول ما أقام في نفوس المسلمين التوحيد ، وأركان الإيمان ، فلما استقر ذلك وأكمل ، شرع من الأحكام ما يحمي التوحيد والإيمان ، ويحققه على أكمل وجه ، وذلك بسد أبواب نواقضه ومفاسده التي تؤدي إلى الشرك وعبادة غير الله ، وبذلك أكمل الله تعالى الدين ، وأتم على عباده النعمة ، فلم تترك الشريعة بابا من الفضائل يرسخ التوحيد ، ويقوي الإيمان إلا فتحت ، ودعت إليه ورغبت فيه ، ولم تترك بابا للانحراف والمفاسد يخل بالتوحيد وينقص الإيمان ، أو يذهب به إلا سدته ، وحذرت منه أعظم تحذير ، بالنهي الصريح ، أو بضرب الأمثلة وأخذ العبرة من الأمم السابقة ، ممن خرجوا عن طريق الحق ، وما آل إليه حالهم من الكفر والعصيان ، وما نزل بهم من العذاب ، في مبتدعات ظنوها في بادئ أمرهم عبادات وطاعة تقرب إلى الله تعالى .

وفيما يلي التنبيه على أهم التطبيقات العملية السلوكية ، التي شرعت لحماية الإيمان والتوحيد في عقيدة المسلم:

إخلاص العمل لله ومراتبه :

إخلاص العمل لله معناه ، ألا يقصد به غيره ، وقصد غيره بالعمل معناه الرياء ، والرياء لا يقبل الله تعالى معه عمل ، فإن الله عز وجل يقول للمرائين: «اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا ، فَانظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً»⁽¹⁾ ، فمن كان عمله لله والدار الآخرة ، كان سعيه مشكورا ، وأجره موفورا ، وعمله مقبولا ، ومن كان عمله لحظ نفسه وزينة الدنيا وإرضاء العباد ،

(1) مسند أحمد حديث رقم 23119 .

عجل الله تعالى له من الدنيا ما كتبه له منها ، وليس له في الآخرة من نصيب ، قال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ (1) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (2) ، وقال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصَلُّهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا ﴾ (3) وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا ﴾ (4) ، وقال تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزَدْنَا لَهُ فِي حَرْثِهِ ، وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾ (5) ، وليس على النفس شيء أشق من الإخلاص ، لأنه ليس لها منه نصيب ، وكان بعضهم يقول : كم أجتهد في إسقاط الرياء عن قلبي ، وكأنه نبت فيه على لون آخر (4) .

وكان من دعاء مطرف بن عبد الله : اللهم إني استغفرك مما تبت إليك منه ، ثم عدت فيه ، واستغفرك مما جعلته لك عن نفسي ، ثم لم أوف به لك ، واستغفرك مما زعمت أني أردت به وجهك ، فخالط قلبي منه ما قد علمت (5) .

وأكمل العمل ما قصد به وجه الله ابتداء ودواما ، ولم يحصل منه للنفس حظ في الدنيا أصلا ، من شهرة ، أو مال ، أو ذكر حسن ، لا ابتداء ولا انتهاء ، وهي المرتبة الأولى في الإخلاص ، مرتبة من أنفق حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ، فبلغ من الإخلاص غايته ، ولم يرج من غير الله شيئا .

ويلحق بهذه المرتبة وإن كانت دونها ، مَنْ كَانَ عَمَلَهُ لِلَّهِ خَالِصًا ، ثُمَّ أَلْقَى اللَّهَ لَهُ الثَّنَاءَ الْحَسَنَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ ، ففرح بفضل الله ورحمته واستبشر ، دون أن يغير ذلك قلبه وإخلاصه لله ، ففي صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : «أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ ، قَالَ : تِلْكَ

(1) هود 15 .

(2) الإسراء 18 .

(3) الشورى 20 .

(4) جامع العلوم والحكم ص 24 .

(5) جامع العلوم والحكم ص 24 .

عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ» (1) ، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيَسْرُهُ فَإِذَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ أُعْجِبَهُ ذَلِكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَهُ أَجْرَانِ أَجْرُ السِّرِّ وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ» (2).

المرتبة الثانية: أن يكون أصل العمل لله ، ثم تطرأ على صاحبه نية الرياء والإعجاب بالنفس ، فإن كان مجرد خاطر ودفعه ، عن نفسه ، فلا يضره ، ولا يفسد العمل اتفاقاً ، وإن استرسل معه فيحتاج إلى تجديد نية إن كان العمل لا ترتبط صحة أوله بآخره ، كالقراءة والذكر ، وإنفاق المال وتعليم العلم ، فإن لم يجدد نيته لله كان العمل الطارئ باطلاً .

أما العمل الذي ترتبط صحة آخره بأوله ، كالصلاة والحج ، فقبل طرؤ الرياء أثناءه يفسده ، لدخول الرياء عليه ، وقيل : لا يفسده ، عملاً بأصل النية الصحيحة ، ويدل على عدم الفساد ما رواه أبو داود في المراسيل عن عطاء الخراساني : أن رجلاً قال يا رسول الله إن بني سلمة كلهم يقاتل ، فمنهم من يقاتل للدنيا ، ومنهم من يقاتل بنجدة ، ومنهم من يقاتل ابتغاء وجه الله ، فأيهم الشهيد ، قال : كلهم ، إذا كان أصل أمره أن تكون كلمة الله هي العليا (3) .

المرتبة الثالثة: أن يكون الباعث على العمل وجه الله وحمد الناس ، بأن يريد صاحبه الدار الآخرة وعرض الدنيا ، فهذا من العمل الباطل ، خرج النسائي من حديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ مَالَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا شَيْءَ لَهُ ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا شَيْءَ لَهُ ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا ، وَابْتِغَى بِهِ وَجْهَهُ» (4) .

(1) مسلم حديث رقم 2642 .

(2) الترمذي حديث رقم 2384 .

(3) جامع العلوم والحكم ص 23 .

(4) النسائي حديث رقم 3140 .

التحذير من الغلو :

مما حمى به الإسلام التوحيد ، أنه حذر من الغلو والإفراط في كل ما يعتقد أن مودته من الإيمان ، ومحبه من الدين ، كالغلو في الأنبياء والأولياء والشيوخ ، والغلو في الكرامات وجعل لكل شيء ميزانا ، إذا طغى وجاوز حده تحول إلى ضده ، فأوجب محبة الأنبياء والأولياء والصالحين والتصديق بكراماتهم ، وجعل محبتهم من الإيمان ، لأن من أحبهم أحب الله تعالى ، وأحب طاعة الله ، وطاعة رسوله ﷺ ، ولكن محبتهم ليست هي الغلو فيهم ، فمحبتهم طاعة ، والغلو فيهم معصية ، والفرق بين المحبة والغلو قد يلتبس على الجاهل والغافل ، لكن لا يلتبس على العالم ، والمؤمن المتيقظ .

فالغلو فيهم مجاوزة الحد في مدحهم وإطرائهم ، ونسبة أمور إليهم هي من خصائص الربوبية ، ولم يجعلها الله لأحد من خلقه ، والمغالي لا يقف به الغلو عند حد ، بل يبدأ غلوه صغيرا ، ثم يتدرج به حتى يجعله يعتقد ما لم يشرعه الله تعالى ، فقد غلا النصارى في عيسى ﷺ ، وانتهى بهم الأمر إلى أن جعلوه ربا ، قال تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتُهُ ﴾ (1) ، وقال ﷺ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ » (2) .

التحذير من الغلو في رسول الله ﷺ :

مما جاء في كلام وفد بني عامر حين قدموا على رسول الله ﷺ : « فَقُلْنَا : أَنْتَ سَيِّدُنَا ، فَقَالَ : السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، قُلْنَا : وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا ، فَقَالَ : قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضَ قَوْلِكُمْ ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ » (3) ، فهاهم عن المبالغة في المدح ، وقال لهم تكلموا بما يحضركم من القول ، ولا تتكلفوا ، كأنكم وكلاء للشيطان ، تنطقون على لسانه ، وقال ﷺ : « لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتْ

(1) النساء 171 .

(2) ابن ماجه حديث رقم 3029 .

(3) أبو داود حديث رقم 8806 .

النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» (1) ، وفي المسند عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : «يَا مُحَمَّدُ ، يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدَنَا ، وَخَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا ، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَاكُمْ ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنَزَلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» (2) .

فليس من محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوقيره المبالغة في مدحه بما لا يجب ، أو طلب شيء منه هو من خصائص الربوبية ، بل ذلك مما يغضب الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم .

الغلو في الأولياء وتعارضه مع التوحيد :

غالى كثير من الناس في الأولياء ، وفي الخوف منهم ، حتى اعتقدوا أنهم يخرجون من قبورهم ، ويحضرون مع أهل (الحضرة) في الأضرحة ، وأن لهم تصرفاً ومقامات، ينفعون من انتمى إليهم، ويضرون من يعترض عليهم ، حتى صاروا يخشونهم ولا يخشون الله تعالى ، ويرهبونهم ولا يرهبون الله تعالى ، ويقدمون لهم النذور، ويطلبون منهم الحاجات، ويعتقدون فيهم النفع والضرر ويخافونهم.

يخلف الواحد منهم بالله كاذباً ، ولا يخشى سطوته وانتقامه ، ولا يخلف بالولي كاذباً ، خوفاً من أن يكسر الولي ظهره ، أو يخلي له داره ، أو يفقده ولده، أو يصيبه بداءٍ لا يقوم منه .

وقد أدت المبالغات والغلو في الأولياء إلى أن صارت مكانة الأولياء في قلوب العامة عند نزول المكروه أقرب إليهم من الباري عز وجل ، فإذا ما مسّ الواحد منهم ضرر فزع إلى الولي بالنذر والاستغاثة ، (يا سيدي فلان) ، دون شعور ولا تردد ، فانظر كيف فعلت المبالغة في التعظيم فعلها في الغفلة عن الحي القيوم .

(1) البخاري حديث رقم 3445 .

(2) مسند أحمد حديث رقم 12141 ، إسناده صحيح ورجاله ثقات.

والذين يندرون للولي ويستغيثون به ، وينادونه لتفريج الكرب ، وتخفيف المصائب ورفع الشدائد ، إذا قيل لهم: إنه لا يُرجى غير الله تعالى ، فهو وحده الذي ينفع ويضر ، وأن النذر والدعاء عبادة ، والعبادة لا تكون إلا لله ، وافقوا على ذلك ، وقالوا هو الله ، والولي واسطة لا ينفع ولا يضر ، لكنه أقرب منا إلى الله ، وله دلالة على مولاه ، لذا نتقرب به إلى الله ، فإن بُعدنا عن الله تعالى ومعاصينا تحجبنا عن إجابة الدعاء .

لو سلمنا أن هذا هو حالهم حقيقة ، وأنهم لا يقصدون مع الله غيره ، مع أن أكثرهم لا يسلم من اعتقاد أن للولي تأثيرا وتصرفا ، خصوصا عندما ينادى الولي ويستغيث باسمه عند نزول المكروه ، فإنه لو لم يعتقد له نفعا لما ناداه ، لأن نداء من لا يقدر على دفع الضرر عند نزول الضرر عبث ، لا يصدر من عاقل ، بدليل أنك لا تجد أحدا يستغيث بفاسق ، أو ينادي عند الشدة ظلما ، لجزمه بعدم نفع الفاسق والظالم .

أقول حتى لو سلموا من هذا الاعتقاد على بُعد السلامة منه ، فإن ما يفعلونه يؤدي إلى مفسد ، وهي أنه مخالف لما طلبه المولى عز وجل من عباده ، فإنه سبحانه لم يطلب منا أن نتوسط بأحد إذا اتجهنا إليه لسمع دعاءنا ، أو يرفع ضررنا ، بل قال سبحانه: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ (1) ، ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ (2) ، ودعاء الأنبياء في القرآن: ربنا، ربنا، بدون واسطة ، وقد أمرنا ربنا بالاعتداء بهم ﴿ فَبِهَدْيِهِمْ أَقْتَدِهِ ﴾ (3) ، وبين لنا المولى عز وجل أن الاستعانة لا تكون إلا به وحده لا بغيره ، فعلمنا في فاتحة الكتاب التي نكررها كل يوم في صلاتنا : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ ، أي لا نعبد إلا إياك، ولا نستعين إلا بك ، وإلى ذلك أيضا أرشدنا ووجهنا رسول الله ﷺ : «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ» (4) ، فما

(1) البقرة 186 .

(2) غافر 60 .

(3) الأنعام 90 .

(4) الترمذي حديث رقم 2516 ، وقال: حسن صحيح .

بالنا نتنكب عن هدي الله تعالى وهدى رسوله ﷺ إلى تخرّصات ليس عليها أثارة من علم .

الغلو في الكرامات يتعارض مع التوحيد :

شحت كتب المناقب والكرامات المتأخرة، كمجمع الأسرار في مناقب محمد ابن عيسى، ومختصر البرموني في مناقب عبد السلام ، بخرافات وادعاءات لا أول لها ولا آخر ، نسبوها إلى بعض الأولياء زورا وبهتانا من غير تمحيص ولا تحقيق، علمي، ولا عرض على الشريعة ، وفيها ما هو كفر صريح ، ينشرها على العامة الذين يدعون حب الأولياء، ليزداد التعلق بهذه الكرامات ، وبمن يمت لها بسبب أو دعوى، وفائدة ذلك عند الذين يعيشون على هذا الأمر الوصول إلى أموال الناس والهيمنة عليهم باسم بركة الولي الفلاني، وكرامات الولي الفلاني، وأدى ذلك إلى أن صارت الألسنة تلهج بتمجيدهم والخوف منهم ، وبالغوا في أمرهم، حتى نسبوا إليهم أن من لم يعتقد فيهم، ويسلم لهم فيما قالوه من حق وباطل، يسلب منه الإيمان ، ويموت على الكفر ، أو تُخلى داره، ويروون في ذلك كرامات وحكايات، وقعت لفلان ، وفلان من الناس ، سلب من أحدهم الإيمان لاعتراضه على الشيخ بظاهر الشرع ، إلى أن جاء تائبا ، ويريدون بذلك أنه يجب التسليم بكل ما ينسبونه إلى الولي ، سواء كان ما نسبوه إليه مشروعاً ، يجوز قوله ، أو كان منكراً من القول وزوراً، فلا بدّ من التسليم ، وإلا جاء النذير ، وهذه الحكايات هي من كيد إبليس وجنوده، لأن الاستسلام إليها ونشرها يؤدي إلى إبطال الشرع وتكذيب الرسل ، يصنعها المتعيشون على أبواب الأضرحة من الخدام والأتباع، الذين صاروا من أثرياء الناس ، دون كسب ولا صنعة .

يروى الشعراني أن شخصاً أنكر حضور مولد الشيخ أحمد البدوي ، فسلب الإيمان ، فلم يكن فيه شعرة تحن إلى دين الإسلام ، فاستغاث بالشيخ ، فقال بشرط أن لا تعود ، فقال: نعم ، فردّ إليه إيمانه (1) .

(1) الطبقات الكبرى ص 162.

هذا الكلام وشبهه وأشدّ منه كثيرا ، منسوب إلى عبد السلام الأسمر ،
وامحمد بن عيسى الذي تنسب إليه الطريقة العيسوية ، وغيرهما من الأولياء ،
وكلّ مسلم يعرف قدر الأولياء ، ومترلتهم عند رهم، لا يتردد قطعا في أن كل
ولي لله تعالى بريء منه ، لأنه يستحيل على ولي من أولياء الله تعالى محب لله
ولرسوله وللمؤمنين ، أن تكون كراماته سلب الإيمان عن المؤمنين ، وإخراجهم
من الدين ، ومحبة أن يموتوا على الكفر ، أو محبة إخلاء ديارهم ، أو إهلاك
ذرائعهم وأموالهم ، فإن هذا من الفساد في الأرض، الذي لا يصلح لأولياء الرحمن
، ولا يصلح إلا لأولياء الشيطان ، وقطاع الطرق .

ومن ينسب إلى أولياء الله تعالى هذه الكرامات ، فقد ظلمهم واعتدى عليهم،
ونقص قدرهم ، واتهمهم بالتعاون مع الشيطان ، في إخراج الناس من النور إلى
الظلمات، ومن الإيمان إلى الكفر ، ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ
إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ
﴿(1) .

ومن نسب إلى أولياء الله هذا الظلم لا يكون من أوليائهم ، ولا من محبيهم،
ولا من مرديهم ، ولا من أتباعهم ، وإن زعم ذلك ، بل خليق به أن يكون من
أعدائهم ومبغضيهم ، لأنه نسب لهم فعل ما لا يجوز شرعا ، وما هو كبيرة من
المعاصي ، إن لم يكن كفرا ، فقد ذكر العلماء في باب الردة : إن من قال لغيره:
أما لله كافرا ، وكان قاصدا لذلك ، فإنه يكفر ، لأن الرضا بالكفر كفر ، وإن
قصد مجرد التغليظ ، ففي كفره خلاف(2) .

فتكون نسبة مثل هذه الكرامات إلى الأولياء من الشرور ، والباطل الذي لا
يرضاه الله تعالى لأوليائه ، ومن نسب لهم ذلك فقد عاداهم ، وقد توعد الله تعالى
في الحديث القدسي أن من عادى له وليا فقد بارزه بالحرب .

ففي مختصر البرموني مثلا من القصائد والكلمات المنسوبة إلى عبد السلام

(1) البقرة 257 .

(2) انظر الخرشبي مع حاشية العدوي 65/8 .

الأسمر أو غيره من الأولياء ، لو كانوا أحياء ، وهم على ما يُظنّ بهم من الولاية والعلم مارضوا بنسبتها إليهم ، ولأوجعوا قائلها نكالا وتأديبا ، بل لأقاموا عليه حد الزندقة ، لما في بعضها من الغلو المفرط في تقديس الذات ، ومشاركة الله تعالى فيما علم يقينا اختصاصه به من العلم والقدرة مما يوجب اعتقاده لغير الله تعالى الردة واستتابة قائله ، كالصعود إلى السماء، وإلى الرب تعالى كما يأتي في الكلام المنسوب إليه .

قال خليل المالكي في باب الردة ، وهو يعدد ما يكون به المسلم كافرا: «كإلقاء مصحف في قدر ... أو ادعى أنه يصعد إلى السماء ، أو يعانق الحور» ، وفي الشفاء للقاضي عياض: «وكذلك من ادعى مجالسة الله والعروج إليه ، ومكالمته ، يعني أنه كافر بإجماع المسلمين»⁽¹⁾ .

فهل يصدق عاقل أن وليا من أولياء الله تعالى يقول للناس في قصائده التي يطلب منهم أن يرددوها ويتعبدوا بها — يقول لهم فيها : إنه صعد إلى العرش وسدرة المنتهى ، وأنه صعد إلى الربّ تعالى⁽²⁾ ، وأن رب العزة تجلّى له ، وأنه يعلم ما في السماء وما تحت الأرض ، وما في اللوح، وما كان وما سيكون ، وما هو مثبت في اللوح ومنسوخ⁽³⁾ ، وأنه يعلم ما في الكون والملكوت ، وأنه يُبْرِى ويضُر ، وأحْيى الله الموتى على يده⁽⁴⁾ ، وأن الشرق والغرب والعرب والعجم في قبضته⁽⁵⁾ ، وأنه يحضر لأتباعه عند الترع ، فيفوزون بحسن الخاتمة .

وأن له في الجنة والنار أمرا ونهيا ، وأن له علوما لا نفاذ لها⁽⁶⁾ .

كل واحدة من هذه الدواهي توجب الردة والكفر ، فكيف إذا اجتمعت .

(1) مواهب الجليل 280/6 .

(2) مختصر كتاب روضة الأزهار لمخلوف 103 ، والأصل (روضة الأزهار) للبرموني غير مطبوع

(3) المصدر السابق .

(4) المصدر السابق .

(5) المصدر السابق .

(6) مختصر البرموني ص 99 .

أليس هذا من الدسائس في الدين على الأولياء والصالحين ، ألا يتقي الله عز وجل من يردّد مثل هذه القصائد والحكايات ، ويقتني الكتب التي اشتملت عليها، ويظن أنه يتعبد بها ، وهو يجعل لله ندا .

ألا يتقي الله من يجلس إلى هذه الحكايات والقصائد ، أو يسمع من يردّها، ولا ينكر عليه ويحذره ، إن التآليف المشتملة على مثل هذا الكلام ، حتى لو صحت نسبتها إلى أصحابها ، لا يجوز شرعا تداولها ، ولا قراءتها ، ولا يقتدى بأهلها فيها باتفاق الأمة ، لما تؤدي إليه من الفساد في الدين .

وبعض هذه الكتب اشتملت مع ما فيها من الباطل على كلام من الحق ، كالأمر باتباع القرآن والسنة ، والافتداء بهدي النبي ﷺ ، والتوصية بالأذكار المشروعة ، والأوراد القرآنية .

وهي بذلك تكون أخطر على الناس من الكتب التي تجرّدت للباطل ، لأن هذا يُعظّم الاغترار بها ، والركون إليها ، لما اشتملت عليه من الحق، وذلك لعدم تردّد الناس في مناقبة ما كان باطلا صرفا ، ليس فيه وجه حق ، فالزيف المحض سرعان ما يضمحلّ ، بخلاف المختلط بالحق ، فإن له ثباتا حتى ينفي عنه أهل الحق انتحال المبطلين ، وجهل الغالين .

تخويف الناس بالكرامات وإفساد العقائد :

الناس بحاجة إلى تعلّم التوحيد تطبيقا وعملا ، لا تعلّمه مجرد دروس نظرية فحسب، تجد الواحد حتى من الدارسين في التخصصات الدينية يدرس مادة (التوحيد) في كتبه ، المشتملة على ما يجب الإيمان به ، وما يجب لله تعالى من التوحيد ، وانفراده بالتأثير والقدرة المطلقة ، والإرادة المطلقة ، والعلم الذي لا يشاركه فيه أحد وليس له حد ، يدرس كل ذلك وغيره من صفات الباري وكمالاته .

ولكنه في الجانب العملي التطبيقي في حياته ينساق مع معتقدات العامة، يخاف الأموات والأضرحة ، وينسب إليهم من الأفعال والأقوال والغيبيات والتأثيرات مما يسميه كرامات ما يتنافى مع ما تعلمه في معاهد العلم ، ومع ما يتنافى مع إيمانه،

فيتطير ويتشاءم ، ويخاف الضر والنفع من غير الله تعالى ، ويحسب ألف حساب لكلمة من مدع للبركة تزيًا بزّي المجاذيب وأهمل نفسه ، ولو أراد هذا الأخير أن يسلب منه ماله لسلبه ولا يقدر أن يمتنع ، خوف أن يصيبه منه ضر ، فاستوى من تعلم ومن جهل ، وصار المتعلم بسلوكه حجة للجاهل يستند عليها ليقيم على جهله ، ولا يسمع من أحد نصحا ولا تعليما .

الحلف بغير الله:

الحلف تعظيم للمحلوف به ، والخالف إنما يحلف بأعظم شيء يعتقد ، ولما كان الله عز وجل أعظم شيء عند المؤمن ، كان حلفه المشروع إنما هو بالله أو بصفة من صفاته ، ولا يجوز له الحلف بغير الله ، لأنه لا شيء غير الله يعظم تعظيمه ، ومن حلف بشيء غير ربه فكأنه عظمه تعظيمه ، فسبب منع الحلف بغير الله تعالى الخوف من أن يعظم المخلوق تعظيم الخالق ، فكيف إذا بمن يجرأ على أن يحلف بالله كاذبا ، ولا يخشى انتقامه ، ولا يحلف كاذبا بأحد الأموات ممن يعتقد فيهم الصلاح خوف أن يخلي له داره ، ويعاجلوه بالعقوبة ، بس الجاهل بمقام الله العظيم ، سبحان الله !! لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله .

ومن فعل ذلك جاهلا بمقام ربه ، غير متعمد لتعظيم غيره عليه ، فإنه يؤدب تأديبا بليغا ، أما من قصد ذلك فجعل مترلة العبد فوق مترلة الرب فقد خرج عن الإسلام ، ففي الصحيح من حديث عمر رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم ، فمن كان حالفاً فليحلف بالله وإلا فليصمت» (1) ، وفي رواية: «ألا من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله» (2) ، وفي حديث عبد الرحمن ابن سمرة ، قال ، قال رسول الله ﷺ: «لا تحلفوا بالطواغي ولا بأبائكم» (3) ، وفي حديث أبي هريرة ، قال قال رسول الله ﷺ: «من حلف فقال في حلفه واللات والعزى ، فليقل: لا إله إلا الله» (4) ، واللات اسم صنم كانوا يعبدونه في

- (1) البخاري حديث رقم 6108 .
- (2) البخاري حديث رقم 3836 .
- (3) مسلم حديث رقم 1648 .
- (4) البخاري حديث رقم 4860 .

الجاهلية.

وبذلك يعلم التحذير مما يجري على ألسنة الناس دون أن يقصدوه من الحلف بما ظاهره الخروج عن الملة ، كهو يهودي ، أو نصراني ، أو برئ من الإسلام ، أو من القرآن ، ومن قال ذلك وحث لا يرتد إن قصد باليمين مجرد الامتناع عن الشيء ، ولم يقصد الإخبار عن نفسه ، فإن أخبر بذلك عن نفسه في غير يمين ، وقال : هو يهودي فهو ردة ، ولو كان هازلاً أو جاهلاً⁽¹⁾ ، قال ﷺ : « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ : إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا »⁽²⁾ ، وقوله : فهو كما قال ، قال المنذري : ليس على إطلاقه في نسبه إلى الكفر ، بل المراد أنه كاذب ككذب المعظم لتلك الجهة ، ولا يكون كافراً إلا إن أضمر ذلك في نفسه ، وهو قول ابن عباس وأبي هريرة وعطاء وقتادة ، وجمهور الفقهاء ، وقوله : « فلن يرجع إلى الإسلام سالماً » ، أنه لن ينجو من الإثم ولو برّ فيه ، لما في هذا الحلف من الاستخفاف واللامبالاة .

أما قسم الله تعالى بمخلوقاته ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴾⁽³⁾ ، ﴿ وَالضُّحَىٰ ﴾⁽⁴⁾ ، وقوله تعالى : ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾⁽⁵⁾ ، فهو مما لا يقاس عليه ، لأن الله تعالى أن يقسم بما يشاء من الأمور التي تدل على قدرته وعظمته ، وليس ذلك لغير الله ، ومن العلماء من يرى أن في هذه الآيات حذف ، تقديره : ورب الضحى ، ورب الليل ... الخ .

وأما قول النبي ﷺ : « أفلح وأبيه إن صدق » ، الذي ظاهره الحلف بلفظ الأب ، فالجواب عليه أن لفظه (وأبيه) غير محفوظة في الحديث عن محتج به ، كما قال الحافظ ابن عبد البر ، فقد روى الحديث مالك وغيره من الحفاظ بدونها ، ومنهم من رواه بلفظ : « أفلح والله إن صدق » ، وهذا أولى من رواية من روى (وأبيه) ،

- 1 انظر الشرح الكبير 28/2 .
- 2 صحيح أبي داود حديث رقم 2793 .
- 3 الليل 1 .
- 4 الضحى 1 .
- 5 الحجر 72 .

لأنها لفظة منكورة، تردّها الآثار الصحاح، وعلى فرض صحة ثبوت هذه اللفظة، فهي منسوخة لنهي النبي ﷺ عمر عن الحلف بها في الحديث المتقدم⁽¹⁾، ولم يرد بعد النهي إباحة، ولذلك قال عمر وهو يروى الحديث بعد موت النبي ﷺ: «فَمَا حَلَفْتُ بِهَا ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا»⁽²⁾.

نسبة الاختراع والإبداع لغير الله :

الإبداع والاختراع معناه الإنشاء والخلق على غير مثال سابق ، فالله سبحانه وتعالى هو الخالق المبدع قال تعالى: ﴿ أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾⁽³⁾ ، وقال تعالى: ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾⁽⁴⁾ ، ولا يجوز إطلاق هذا اللفظ بهذا المعنى على غير الخالق سبحانه ، فلا يقال: فلان مبدع ، ولا فلان مخترع على معنى : نسبة الفعل والتأثير له على الحقيقة ، ففي حديث زيد بن خالد الجهني قال: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءَ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطْرِنًا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا ، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»⁽⁵⁾.

ترجم القرطبي في (المفهم) لهذا الحديث: (باب نسبة الاختراع لغير الله حقيقة كفر)⁽⁶⁾ ، وذلك يعني أن من اعتقد أن خلق الأشياء أو إبداعها من فعل غير الله حقيقة ، أو اعتقد أن المطر من فعل الكواكب ، كان بذلك كافرا ، أما من اعتقد أن الله تعالى هو الخالق والمبدع على الحقيقة ، وهو المنزل للمطر على الحقيقة،

(1) انظر التمهيد 367/14 و158/16 والمغني 678/8.

(2) البخاري حديث رقم 6647 ، (ذاكرا) أي من نفسي ، (آثرا) أي ناقلا عن غيري بأن أقول: قال فلان: وأبي .

(3) النمل 64 .

(4) البقرة 117 .

(5) البخاري حديث رقم 846 .

(6) المفهم 258/1 .

ولكنه تكلم بذلك دون أن يقصد أن لغير الله تأثيرا ، كما يشيع الآن على السنة كثير من الكتاب في الصحف والمقالات والإذاعات دون وعي ولا إدراك، متأثرين في ذلك بغير المسلمين ، أو بمن ينتسبون إلى الإسلام اسما — فهو مخطئ من جهتين ؛ من جهة مخالفته للشرع الذي حذر من إجراء هذا اللفظ على اللسان ، ومن جهة تشبهه بمقالة أهل الكفر الذين أمرنا بمخالفتهم ، قال ﷺ: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ» (1) ، وقال ﷺ: «خَالِفُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى» (2) .

ولا يدخل في النهي الإخبار عما يتوقع حدوثه بناء على الأسباب التي يتيحها العلم ، أو تعرف من التجارب ، كأن يستدل باتجاه الرياح أو انخفاضها على توقع نزول المطر ، أو برودة الجو ، أو حرارته ، إلى غير ذلك، وقد روي: «إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة» (3) .

تسمية المخلوق بالرب والمولى والسيد :

لفظ الرب والمولى ، والسيد معرّفا بالألف واللام لا يطلق إلا على الله تبارك وتعالى، فلا يجوز إطلاقه على المخلوق (4) ، كأن يقال فلان الرب ، ويجوز إطلاقه على المخلوقين مضافا، في موضع الإخبار والتعريف والوصف، كما في حديث «أن تلد الأمة ربتها» (5) ، وكما في قوله تعالى حكاية عن يوسف ﷺ: ﴿أذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ (6) ، وقوله : ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ (7) لا في موضع الدعاء والنداء، فلا يقال للمخلوق : يا ربي .

ويجوز استعمال لفظ الرب مضافا إلى غير العقلاء كالجماد والحيوان، فيقال:

- (1) البخاري حدي رقم 5892 .
- (2) سنن أبي داود حديث رقم 652 .
- (3) عزاه الهيثمي إلى الطبراني في الأوسط، وقال: تفرد به الواقدي، قال الهيثمي: في الواقدي كلام، وقد وثقه غير واحد، وبقية رجاله لا بأس بهم، وقد وثقوا، أقول: بل الواقدي متروك كما في التقريب، انظر مجمع الزوائد 220/2 والمفهم 260/1 ، وتقريب التهذيب 6175 .
- (4) تفسير القرطبي 182/1 .
- (5) البخاري حديث رقم 50 .
- (6) يوسف 42 .
- (7) يوسف 50 .

رب الدار، ورب الدابة ، ومنه قوله ﷺ في حديث اللقطة: «دَعَهَا فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا» (1) ، ولا يجوز أن يتحدث الإنسان بذلك عن نفسه ، كأن يقول السيد لعبده: اسق ربك ، أو أطعم ربك ، أو يقول المملوك لسيد ربي ، أو ربي ، ولا أن يقول السيد: عبدي وأمتي ، بل يقول المملوك سيدي ومولاي، ويقول السيد فتاي وفتاتي ، وغلامي وجاريتي ، لأن حقيقة العبودية لا تكون إلا لله تعالى، وحقيقة الربوبية لا يستحقها إلا الله ، فلا تجوز المضاهاة ، لما فيها من التشبه والتشريك ، ولا فرق في ذلك بين الحر والعبد، ففي الصحيح من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ: أَطْعَمَ رَبِّكَ ، وَضِيَّ رَبِّكَ ، اسقِ رَبِّكَ ، وَلَيَقُلُ: سَيِّدِي مَوْلَايَ ، وَلَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي أَمْتِي ، وَلَيَقُلُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي» (2) .

وفي رواية: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمْتِي ، كُلُّكُمْ عِبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ ، وَلَكِنْ لَيَقُلُ: غُلَامِي وَجَارِيَّتِي ، وَفَتَايَ وَفَتَاتِي» (3) ، قال الخطابي: سبب المنع أن الإنسان مربوب متعبد بإخلاص التوحيد لله، وترك الإشراك معه، فكره له المضاهاة في الاسم ، لئلا يدخل في معنى الشرك (4) .

واختار القرطبي في المفهم أن المقصود من النهي الوارد في الأحاديث السابقة هو الإرشاد إلى اختيار أحسن الألفاظ في الاستعمال ، واجتناب المشترك منها ، حتى لا يقع المتكلم في الاحتمال، وهو إرشاد عنده وأدب من غير إيجاب ولا تحريم (5) .

سب الدهر:

الدهر: معناه الليل والنهار ، وتقليبهما ، وتصريفهما ، وسب الدهر كان عادة في أهل الجاهلية ، وجرى مجراهم كثير من أهل العصر ، كان أهل الجاهلية

(1) . 2428

(2) البخاري حديث رقم 2552 .

(3) مسلم حديث رقم 2249 .

(4) فتح الباري 488/5 .

(5) المفهم 555/5 .

ينسبون الأفعال إلى الدهر ، فجرى على ألسنتهم من مثل قولهم : تَبَّاً للدهر، وقد فعل بي كذا ، وفعلت بي الأيام كذا، تبا للأيام ، يا خيبة الدهر ، فيذمونه إن حصل لهم ما يسوؤهم ، ويمدحونه إن حصل لهم ما يسرهم ، وقد حرم الله ذلك ونهى عنه أشد النهي ، فالذي يسب الدهر إنما يسبه لاعتقاده أن له فعلا وتأثيرا، فهو في الحقيقة كالذي يسب الله عز وجل ، لأن الفاعل على الحقيقة هو الله تعالى، ولذلك جاء في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤذِنِي ابْنُ آدَمَ يَقُولُ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ ، فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ ، فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا» (1) ، وقال ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» (2) .

وليس الدهر من أسماء الله تعالى ، فإن أسماءه توقيفية ، وليس منها الدهر، ومعنى فإني أنا الدهر أي أنا الذي أفعل ما ينسبونه إلى الدهر من التأثير ، فإن الدهر ليل ونهار ، وأنا أقلبهما وأصرفها .

ومن نسب شيئا من الأفعال إلى الدهر واعتقد تأثيره حقيقة كان كافرا دون شك ، ومن جرى سب الدهر على لسانه دون أن يعتقد تأثيرا ولا خطر بباله أنه يسب الله تعالى ، فليس بكافر، ولكنه تشبه بكلام أهل الكفر ، وفعل ما نهى الله تعالى ورسوله عنه ، فالواجب عليه التوبة والاستغفار ، وأن يتعلم من أمور دينه ما يصحح به اعتقاده وعمله .

التألي على الله :

التألي على الله معناه : التحكم عليه بفعل شيء أو تركه ، وهو لا يجوز ، فإن الواجب التأدب مع الله عز وجل في الأقوال والأحوال ، وعلى العبد أن يعامل نفسه بكامل العبودية ، ويعطى للمولى قدره ، وما يجب له من أحكام الربوبية، فلا يتألى على الله بشيء ، ولا يتحكم عليه بأنه يفعل كذا أو لا يفعل كذا ، ظلما وتخرصا فالله عز وجل يحكم على عباده ولا يحكمون عليه ويقضي على الخلق ولا

(1) مسلم حديث رقم 7491 .

(2) مسلم حديث رقم 2246 .

يقضون عليه بشيء ، ويملك من الناس ولا يملكون عليه ، ويجير على عباده ولا يجار عليه ، قال تعالى: ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ۗ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ (1) ، ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ﴾ (2) ، ﴿ فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾ (3) ، وفي الصحيح عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ» (4) .

والمتألي على الله على هذا النحو ، إن كان مستحلا لنفسه حق التحكم على الله، غير معذور باجتهاد خاطئ فهو كافر ، ويكون إحباط عمله الوارد في الحديث، لأجل الكفر ، وأما إذا لم يكن مستحلا لذلك ، وإنما قال ما قال لما غلب عليه من الخوف من معصية الله ، فحكم بإنفاذ الوعيد على العاصي — فليس بكافر ، ولكنه مرتكب كبيرة ، ليأسه وقنوطه من مغفرة الله ، وجهله بمقام الألوهية، فيحمل إحباط عمله على أن هذه الكبيرة التي اقترفها ذهبت بأعماله الصالحة، ورجحت عنها ، فكأنه لم يبق له عمل صالح يُعتد به (5) .

أما إذا كان الحلف على الله على جهة حسن الظن بالله، ممن يعظم الله ويخشاه ويتقيه، فذلك جائز ، وقد وقع ذلك ممن علم الله صدقهم وإخلاصهم من عباده المحبتين ، وهو معنى قوله ﷺ: «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِلْأَبْرَةِ» (6) ، وقد قال أنس بن النضر لرسول الله ﷺ عندما أراد القوم القصاص من الربيع: «وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثَنِيَّتَهَا» (7) ، فأبرّ الله قسمه ، ورضي الطالبون بالدية بعد أن كانوا يريدون القصاص ، وكان البراء بن مالك بن النضر أخو أنس أحد هؤلاء الذين لو أقسموا على الله لأبرهم ، قال يوم حصن تُسْتَر حين اشتد القتال: أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم وألحقتني بنبيك، فأبرّ

- (1) الأنعام 18 .
- (2) القصص 68 .
- (3) البروج 16 .
- (4) مسلم حديث رقم 2621 .
- (5) انظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم 607/6 .
- (6) مسلم حديث رقم 2622 .
- (7) البخاري حديث رقم 2703 .

الله قسمه واستشهد⁽¹⁾ .

التشريك في المشيئة والقدرة:

مما حمى الإسلام به التوحيد أنه لا يجوز أن يُشرك مع الله غيره من المخلوقات في مشيئته أو قدرته ، فلا يقال ما شاء الله و شاء فلان ، ولولا الله وفلان ، وأنا بالله وبك ، كل هذه الألفاظ ورد النهي عنها، لما فيها من تشريك غير الله معه في المشيئة والقدرة .

والصواب أن يقال: ما شاء الله ثم ما شاء فلان ، ولولا الله ثم فلان ، وأنا بالله ثم بك ، لما في العطف بثم من تقديم مشيئة الله تعالى وقدرته على قدرة غيره ومشيئته ، بخلاف العطف بالواو، فإنه منهي عنه، لأنه يقتضي التشريك ، فقد خرج النسائي أن يهوديا أتى النبي ﷺ فقال: «إِنَّكُمْ تُنَدُّونَ وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةَ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ، وَيَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ»⁽²⁾ .

وروى ابن عباس عن النبي ﷺ: «إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ وَلَكِنْ لِيَقُلْ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ»⁽³⁾ ، وفي رواية: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهِ عَدْلًا ، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»⁽⁴⁾ .

وإذا كان التشريك بواو العطف في قولهم (لولا الله وأنت) منهي عنه، فما بالك بمن لا يذكر الله أصلا ولا يخطر له على بال ، فيقول لمن أسدى إليه معروفًا: لولاك لما كان كذا ، أو ليس لي غيرك ! فكم في استعمالات الناس للألفاظ اليومية من جفوة ومجانبة للأدب في حق الباري سبحانه وتعالى؟! .

(1) انظر الترمذي 692/5، والإصابة 282/1 والمفهم 610/6.

(2) النسائي حديث رقم 3773 .

(3) سنن ابن ماجه حديث رقم 2117 .

(4) مسند أحمد 1842 ، وفتح الباري 347/14 .

التوسل الجائز:

التوسل و الوسيلة له في اللغة معان ، منها : الرغبة في الأمر والتقرب بالعمل الصالح ، كما في قول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ (1) ، أي يتسابقون في القرب من ربهم بالأعمال الصالحة ويرغبون في ذلك، ومن معانيه أيضا: أن يتقرب المتوسل بحرمة آصرة تجعل المتوسل إليه يعطف على المتوسل .

والتوسل الجائز هو التوسل إلى الله تعالى بالعمل الصالح ليستجيب دعاء الداعي، وهو جائز بالاتفاق ، وله وجوه ، منها تقديم الصدقة بين يدي الدعاء، ومنها الدعاء في السجود ، لقول النبي ﷺ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ» (2) .

ومنها التوسل إلى الله عز وجلّ بعمل سابق أخلص العبد فيه لربه ، كما في حديث الثلاثة الذين أطبقت عليهم الصخرة في الغار ، فتوسل أحدهم بما كان عليه من بر والديه ، فانزاحت عنهم الصخرة قليلا ، وتوسل الثاني بالعفة حين طاوخته ابنة عمه على نفسها ، فخاف الله بعد أن جلس منها مجلس الرجل من المرأة وقام ، فانزاحت قليلا عما كانت عليه ، وتوسل الثالث بتنمية الأمانة لصاحبها دون علمه ، ففرج الله عنهم (3) .

ومن التوسل الجائز في الدعاء التوسل بدعاء عبد مؤمن حاضر ، أو بظهر الغيب ، لقول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ (4) ، أي ادع لهم عند أخذ الزكاة ، ومنه قول النبي ﷺ حين أتاه عبد الله بن أبي أوفى بركاته: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ آلِ أَبِي أَوْفَى» (5) ، ولما جاء في الصحيح عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَوْفَى لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمَّ لَهُ

(1) الإسراء 57 .

(2) مسلم حديث رقم 482 .

(3) البخاري حديث رقم 2272 .

(4) التوبة 103 .

(5) البخاري حديث رقم 1498 .

قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَدَعَا اللَّهَ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوْ الدَّرْهَمِ ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ» (1) ، وتوسل عمر رضي الله عنه بدعاء العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء، وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا ، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ» (2) .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: «لَا تَنْسَنَا يَا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِكَ» ، قال عمر: «فَقَالَ كَلِمَةً مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي بِهَا الدُّنْيَا» (3) .

ومن التوسل الجائز أيضا بالاتفاق التوسل إلى الله تعالى بأسمائه الحسنی وصفاته العلی ، لقول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (4) ، وفي الحديث عن أنس رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسًا وَرَجُلٌ يُصَلِّي ثُمَّ دَعَا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ» (5) .

«وَسَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا يَدْعُو وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ» (6) .

التوسل المختلف فيه:

من التوسل المختلف فيه التوسل بذات النبي صلى الله عليه وسلم وجاهه عند ربه ، بأن يقول الداعي: اللهم استجب لي بجاه نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ، فهذه الصيغة في الدعاء لم تكن

(1) مسلم حديث رقم 2542 .

(2) البخاري حديث رقم 1010 .

(3) سنن أبي داود حديث رقم 1498 .

(4) الأعراف 180 .

(5) أبو داود حديث رقم 1495 .

(6) الترمذي حديث رقم 3475 .

معهودة عند الصحابة، ولا التابعين، ولا متعارفا عليها بينهم ، فمن العلماء من منعها، وقال: لو كانت جائزة لأرشد النبي ﷺ إليها أصحابه، ولقدموها بين يدي دعائهم، ولنقلت إلينا ، لأنه لم يترك بابا للخير إلا ودلهم عليه، ولم يرد عنه ﷺ ما يحتمل أن يدل عليها إلا حديث واحد ، وهو حديث الضرير ، فعن عثمان بن حنيف رضي الله عنه «أن رجلاً ضريراً البصر أتى النبي ﷺ ، فقال: ادع الله أن يعافيني ، قال: إن شئت دعوت ، وإن شئت صبرت فهو خير لك ، قال: فادع ، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي ، اللهم فشفعه في» (1) .

هذا الحديث ، صححه أكثر الحفاظ، ومن العلماء من أعله، سندا ومتنا، لعدة أمور؛ منها جهالة أحد رواته (2) ، ولأن في قصته: « وأن عثمان كان يحتجب من رعيته»، وعثمان رضي الله عنه لم يكن يحتجب عن الرعية ، بل كان يجلس على المصاطب يعلم الناس الوضوء ، ومنها قول الرجل للنبي ﷺ عند ابن خزيمة والحاكم: «اللهم شفعه في وشفعني فيه» (3) ، وهذا خطأ ظاهر ، إذ كيف يشفع الرجل في النبي ﷺ إلا أن يكون المراد بالشفاعة سؤال الدعاء ، بمعنى أن الرجل يدعو للنبي ﷺ والنبي ﷺ يدعو للرجل برد بصره ، فيصح الكلام ، ولا يكون في الحديث حينئذ دلالة على المطلوب ، لأن التوسل بدعاء الغير جائز بالاتفاق ، وقد روى عن الإمام أحمد في هذا النوع من التوسل بالنبي ﷺ خاصة قولان بالمنع والجواز، وقيل رواية الجواز عنه محمولة على السؤال بالإيمان به وبمحبتة ، لا بذاته ، فلا تكون من محل النزاع (4) والأحوط للمسلم فيما اختلف فيه بالإذن والمنع الترك خصوصاً في أمر له مساس بالعقيدة وهذا هو الراجح في المسألة إن شاء الله .

(1) الترمذي حديث رقم 3578 ، وانظر تحفة الأحوذى 25/10 .

(2) وهو أبو جعفر ، قيل هو الخطمي وهو ثقة ، وقيل هو الرازي وهو صدوق سيء الحفظ، انظر تحفة الأحوذى 24/10 ، وتقريب التهذيب ترجمة رقم 819 .

(3) صحيح ابن خزيمة 225/2 ، والمستدرک 458/1 بتحقيق مصطفى عبد القادر .

(4) انظر قاعدة جلية في التوسل والوسيلة ص 63 ، 94 .

التوسل المحظور:

منعت الشريعة التعلق بغير الله في كشف الضر وتفريج الكرب ، ومنعت اتخاذ الوسائط والشفعاء من دون الله، قال تعالى: ﴿ أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴾ ﴿٤٤﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿١﴾ ، ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ ﴿٢﴾ ، والشفاعة معناها الطلب من الله عن طريق غيره ، فمنعهم القرآن من ذلك وأمرهم أن يطلبوا الشفاعة ممن يملك الأمر كله ﴿ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا ﴾ ﴿٣﴾ ، وبين لهم أن شفاعة غيره لا تغني شيئاً إلا أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى ، ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتِطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴾ ﴿٤﴾ .

ومن قال إن هذه الآيات وأمثالها خطاب لأهل الجاهلية الذين يعبدون الأوثان ، وليس في أهل التوحيد من يعبد الأوثان ، يقال له نعم هي لهم ، ولكن القرآن ذكر ما كانوا عليه للتحذير من عملهم ، وللاعتبار بحالهم ، فلا يجوز للمسلم أن يفعل فعلهم، ويتشبه بهم ، فقد قال ﷺ «خالفوا المشركين» ﴿٥﴾ ، وقال ﷺ: «خالفوا اليهود» ﴿٦﴾ ، فمن فعل فعلهم أو شابههم في أحوالهم أصابه ما أصابهم ، والقرآن ليس خاصاً بأمة من الناس ، ولا بعصر من العصور ﴿ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ ﴿٧﴾ ، إلى قيام الساعة ، وقد قال الله تعالى خطاباً للمؤمنين: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ ﴿٨﴾ ، فلم يرشد المؤمنين أهل التوحيد إلى شفعاء وسائط إلى الله تعالى ، وقد خاطب النبي ﷺ ابن

(1) الزمر 44 .

(2) النجم 26 .

(3) الزمر 44 .

(4) الأعراف 197 .

(5) البخاري حديث رقم 5892 .

(6) سنن أبو داود حديث رقم 652 .

(7) الأنعام 19 .

(8) البقرة 186 .

عباس ، وهو من أهل الإيمان ، فقال له: «إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ» (1) .

إن الداعي لا يحتاج إلى واسطة ليسمع الله تعالى دعاءه ، مهما كان بعده من ربه في العصيان ، إن الشيطان بعد أن طرد من رحمة ربه وأبعد ، دعا ربه بدون واسطة وأجيب ، ولم يلتجئ إلى الملائكة يتقرب بهم ليحيب الله تعالى دعاءه ، بل ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ (2) ، والمشركون ﴿ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنِ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (3) ، فاستجاب الله تعالى لهم ، كما أخبر سبحانه ﴿ فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ (4) ، والمؤمن مهما كان ضالا فهو أسعد حالا بربه ، وأرجى لرحمته من إبليس وجنوده .

ومن مفاسد الالتجاء إلى المخلوق فيما هو من شأن الخالق أنه حتى مع التسليم بما يدعيه أولئك من إفراد الله تعالى بالضر والنفع ، فإن التوسط بالشفعاء فيه تشبه بأهل الشرك والجاهلية ، فإنهم أيضا كانوا يقولون عن الأوثان: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ (5) ، ولم يكونوا يعتقدون قط أن للأوثان قدرة على الخلق والضر والنفع ، ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ (6) .

ثم إن شدة التعلق بالوسائط والشفعاء من الأولياء ، والتمادي على ذلك ، بحيث تلهج بهم الألسنة ، كما هو مشاهد ، ويُذكرون ويُنادون ، ويستغاث بهم ، وينسى الخالق تبارك وتعالى ، نهايته أن يصل بأهله إلى ما وصل إليه حال أولئك الذين ذكرهم الله عز وجل: ﴿ وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ (7) ، وذاك الشرك بعينه .

(1) سنن الترمذي حديث رقم 2516 .

(2) الحجر 37 .

(3) يونس 22 .

(4) يونس 23 .

(5) الزمر 3 .

(6) لقمان 25 .

(7) الزمر 45 .

الاستغاثة بالمخلوق:

لا يجوز لأحد أن يستغيث بمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل ، فلا يستغيث المسلم بالنبي ﷺ ولا بالملائكة ، ولا بالصلحين ، فلا يجوز لمن وقع في كرب أو ضيق ، أو محنة أن يقول : يا محمد ، ولا يا عبد السلام ، ولا يا بدوي ولا يا بن عيسى ، قال تعالى عن المشركين : ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ (1) ، وقال تعالى : ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ (2) ، وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴾ (3) إن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ (3) ، وقال ﷺ : « إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ » (4) ، وفي الحديث الصحيح إن الغال يأتي يوم القيامة : « يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْتَنِي ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ » (5) ، فالاستغاثة بغير الله لدفع الضر لا تجوز بحال من الأحوال ، وأهل الجاهلية على كفرهم وشركهم كانوا عند الكرب والفرع يخلصون النداء لله ، ولا يدعون معه غيره ، قال تعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِّ وَجْرَيْنَ مِنْهُمْ بَرِيحٌ طَيْبَةٌ فَفَرَحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنِ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (6) ، هذا حال الجاهلي المشرك عرف قدرة الله عند الضيق ، وأنه لا ينجيه من كربته سواه ، فكيف يرتكب المسلم ما لم يقبله قلب الجاهلي ، فيدعوا المخلوق لينقذه أو يشفيه ، أو يعطيه ، المخلوق عاجز ميت ، لو كان يملك لغيره شفاء ، أو حاجة لنفع نفسه وأحرزها .

(1) الإسراء 67 .

(2) الزمر 36 .

(3) فاطر 14 .

(4) الترمذي حديث رقم 2516 .

(5) البخاري حديث رقم 3073 .

(6) يونس 23 .

تشيد الأضرحة وبناء القبر:

نهى النبي ﷺ عن تشيد الأضرحة ، وبناء القبور ، وأمر بهدم المائل منها وتسويته بالأرض ، حماية للتوحيد ، حتى لا يؤدي ذلك إلى تقديسها وتعظيمها والتمسح بها ، والتوجه إليها لقضاء الحوائج ، كما هو مشاهد اليوم في كثير من بلاد المسلمين، ففي الصحيح من حديث أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي رضي الله عنه : «ألا أبعثك علي ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: «أَنْ لَا تَدَعَ تَمَثَلًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ» (1) ، وفي الصحيح من حديث جابر رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ» (2) ، وفي رواية: «وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا» (3) ، فلا يحل لمسلم وهو يسمع هذا النهي أن يشيد قبرا، أو يبني عليه ، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (4) .

اتخاذ القبور مساجد :

نهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد ، وأن يصلى إليها أو تتخذ عيدا يجتمع الناس عندها تعظيما لها ، لعبادة أو غيرها ، وذلك حماية للتوحيد ، وقد أخبرنا ﷺ بما أدى إليه تعظيم القبور في الأمم قبلنا من الشرك تحذيرا لأمته .

خرج مالك في الموطأ عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» (5) ، وفي الصحيح عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت ، قال رسول الله ﷺ في مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ : «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، لَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَوْ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» (6) .

(1) مسلم حديث رقم 969 .

(2) مسلم حديث رقم 970 .

(3) سنن الترمذي حديث رقم 1052 .

(4) انظر تفصيل المسألة في كتاب (الغلو في الدين) للمؤلف ص 112 .

(5) الموطأ حديث رقم 416 .

(6) البخاري حديث رقم 1390 .

وقال ﷺ: «اشتد غضبُ الله على قوم اتخذوا قبورَ أنبيائهم مساجد» (1) ،
وقال ﷺ: «ألا وإنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ
مَسَاجِدَ ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ ، إِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ» (2) ، وعندما
ذكرت أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهما لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها في
الحبشة فيها تصاوير ، قال : «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا
عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ ، فَأَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ» (3) .

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الأصنام التي عبدها الناس في الجاهلية (وَدَّ
وَسُوعَ وَيَعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرَ) كانت أسماء رجال صالحين من قوم نوح ، فلما
هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون
أنصاباً وسموها بأسمائهم ، ففعلوا فلم تُعبَد ، حتى إذا هلك أولئك وتسخَّ العلمُ
عُبدت (4) .

وقد تمالك العامة على تعظيم القبور وإقامة الأعياد عليها ، اتباعاً للمألوف
وهوى النفوس ، وتزيين الغافلين ، ووعود الجاهلين ، معرضين عن هدي النبي
ﷺ ، غير مبالين بتحذيره ونهيه ، قال تعالى : ﴿ فليحذر الذين تخالفون عن أمره - أن
تصيبهم فتنة أو يُصيبهم عذابٌ أليمٌ ﴾ (5) .

النذر للأضرحة والذبح عندها:

حذر الإسلام من الذبح عند القبر ، وجعله من عادات الجاهلية ، فلا يجوز
للمسلم أن يسوق حيواناً ليذبحه في مكان من الأمكنة ، تبركاً بذلك المكان ، لا
بنذر ولا بغيره ، إلا إلى مكة في حج أو عمرة ، قال ﷺ: «لا عقْرَ في الإسلام» (6)

1) الموطأ حديث رقم 416 .

2) مسلم حديث رقم 532 .

3) البخاري حديث رقم 427 .

4) البخاري حديث رقم 4920 .

5) النور 63 .

6) سنن أبي داود حديث رقم 3222 .

، وذلك حماية للتوحيد ، لأن النذر والتقرب بالذبح عبادة ، والعبادة لا تكون إلا لله ، فمن توجه بها إلى غير الله فقد ضل ضللا بعيدا ، وسبب هذا الداء ما يشاهد في بلاد المسلمين من تعظيم الأضرحة، والتآكل باسمها حتى صار حراسها يتقاتلون على خزائنها، وعلى النذور التي تقدم إليها من الجاهلين والغافلين .

فيجب على العلماء وعلى كل من أعطاه الله فهما وعقلا من عامة المسلمين إنكار تشييد هذه الأضرحة، وما يقام فيها من احتفال وعبادات، واستقباحه ، والزجر عنه أشد الزجر قبل فوات الأوان ، فلا يجوز لمسلم فعل ما ذكر، ولا حضوره ولا الرضى به ، ولا السكوت عنه ما أمكنه ذلك ، لأنه من المنكر العظيم، الذي يؤدي إلى الذهاب بعقائد المسلمين ، ويناقض التوحيد .

الفصل الرابع من مظاهر ضعف الإيمان

التطير والتفاؤل:

التطير أصله الشيء المكروه من قول أو فعل ، أو رؤية شيء للمرء ، فيتشاءم منه ويتوقع حدوث المكروه بسببه ، وكان أهل الجاهلية يعولون في مجريات حياتهم على هذا الباب كثيرا ، ويرون الأقدار تبعا لما يحصل لهم من تشاؤم أو تفاؤل، فكانوا ينفرون الظبي والطائر — وهي السوانح والبوارح — إذا أرادوا أمرا له بال كسفر ونحوه ، فإن أخذت عند انطلاقها ذات اليمين تفاءلوا وانطلقوا ، وأقدموا على أمرهم ، واعتقدوا فيه الخير والربح والنجاة ، وإن أخذت السوانح والبوارح ذات الشمال أحجموا وتركوا ما عزموا عليه ، واعتقدوا فيه الشر والهلاك، وكان يصددهم ويثني عزائمهم كلمة يسمعونها لا تعجبهم ، أو طير عبر من فوقهم ، وإذا سقطت الهامة ، وهي طائر البوم أو غيره على بيت أحدهم تشاءم به ، ورآه ناعيا إليه نفسه ، أو أحدا من أهله ، فقال لهم النبي ﷺ: «لا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ» (1) .

كما كانت تصدهم الأزمات التي كان لها أيضا حظ في اتخاذ قراراتهم ، فإذا خرجت قطعة الخشب (الزلم) من الوعاء مكتوبا عليها : امض ، يمضي إلى سبيله، وإن خرجت مكتوبا عليها لا تمض ، لا يمضي في أمره مهما كانت حاجته إليه شديدة ، ويرى في مخالفة الزلم الهلاك المحقق ، وكل ذلك من رجس الشيطان الذي أمر الله تعالى باجتنابه.

والتطير والتفاؤل مناف للتوكل على الله ومناف للإيمان بالقدر الذي سبق في علم الله أن سيكون ، وأنه لا بد أن يكون كما علمه ، لا يتأخر ولا يتقدم ، لا

(1) مسلم حديث رقم 2220 .

يوقعه تطير ولا يدفعه تفاؤل، قال تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ (1) ، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ مِنِّ وَاٍ﴾ (2) ، وقال تعالى: ﴿وَإِن يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمَسُّكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (3) .

وقد حرم الله تعالى التطير على هذا النحو ، وشرع للأمة التوكل على الله، والأخذ بالأسباب المشروعة ، وترك الوسائل الممنوعة ، كما شرع لهم فيما التبس عليهم أمره من الأمور الجائزة الاستخارة بالالتجاء إلى الله ، والاعتماد عليه والثقة باختياره ، والخروج من عهدة النفس، والتبري من الحول والطول ، إلى حول الله وقوته ومراده ، فكان النبي ﷺ يعلمها أصحابه في الأمور كلها ، كما يعلمهم السورة من القرآن (4) .

وقد بقي في الناس بعض من تطير الجاهلية ، فأهل المدن يستبدلون الأزلام بالتطلع في الأبراج والحظ ، ويتقيدون بما قاله المنجم والمتنبئ الكذاب، حتى إن من الصحف والمجلات التي يتولاها من له في معتقدات الجاهلية نصيب لها زوايا ثابتة ، بعنوان (حظك هذا اليوم) وأهل البادية يكثر فيهم ما يسمونه فتح الكتاب، وخط الرمل ، وما يسمونه (السِّبْر) — العادة المتبعة — ومعناه أن الواحد لا يستطيع أن يفعل أمرا منعه (السِّبْر) على الرغم من مشروعيته ، ويعتقد أنه لو فعله لوقع له مكروه ، وكذلك يجب عليه أن يفعل ما أوجبه عليه (السِّبْر) مع أنه غير واجب ، لأنه يخشى من وقوع المكروه لو لم يفعله.

فمثلا: لا يستطيع أحدهم أن يضع حجر الأساس لبناء بيت إلا إذا أسال الدم عليه ، وذبح ذبحا ولو دجاجة، فأخلط أساساته بالنجاسة، وهو ما يؤكد أن العمل من الشيطان، لأنه يجب الحشوش وسكني أماكن النجاسة، وينفر من الطهارة، وكذلك لا تدخل الزوجة وهي عروس بيت الزوج إلا إذا ذُبحت تحت

(1) الأحزاب 38 .

(2) الرعد 11 .

(3) الأنعام 17 .

(4) حديث الاستخارة في البخاري مع فتح الباري 438/14 .

قدميها شاة ، ولا بد أن يأكلوا يوم المولد عصيدة ، وإلا وقع المكروه .

وعادات الناس في ذلك كثيرة ، لا يحصرها عد ، وكلها من ضعف الإيمان ومخلفات الجاهلية ، والواجب على المؤمن بالله وحده الخاضع لقضائه وقدره ، أن يترك ذلك كله ليبراً من التشبه بأهل الجاهلية ، ومعتقداتها الفاسدة ، ويعتصم بالله وحده لا شريك له ، فإنه لا يأتي بالخير إلا هو ، ولا يدفع الشر إلا هو ، ولا يقدر أحد غيره على أن يقدم أمراً أو يؤخره ، أو يوقع ضراً ، أو يدفعه ، فلا يقع شيء في الدنيا ، ولا في الآخرة إلا ما علمه وقدر وقوعه في الوقت الذي أراده ، ولا يندفع شيء إلا ما دفعه ، ﴿ مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ (1) ، ﴿ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ ﴾ (2) ، ولو سألت أحداً ممن يعمل الأعمال السابقة لأقر لك بهذا التوحيد ، وبالإيمان بالقضاء والقدر ، وسلمه تسليماً كاملاً ، ولكنه عند التطبيق يترك ما علمه ، ويطبق ما ألفه وورثه عن ذويه ، دون أن يعيه .

ومن رفع الحرج في الشريعة أن الله تعالى عفا عما يخطر على البال من التطير لأول خاطرة بسبب أمر من الأمور ، لأن إزالته عن النفوس غير داخلية في الاستطاعة ، وذلك بشرط أن يسارع المكلف إلى الإعراض عنه ، ويتكل على ربه لينجو من آثاره ، ففي حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال : «الطيرة من الشرك ، وما منا ، ولكن الله يذهب بالتوكل» (3) .

ولما قال معاوية بن الحكم لرسول الله ﷺ : «... ومنا رجال يتطيرون ، قال : ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصُدُّنَّهم» (4) ، فمن وقع له شيء من التطير في صدره ، ولم يعول عليه بل مضى في سبيله متكلاً على ربه لا لوم عليه ، وعليه أن يقول كما أرشد رسول الله ﷺ عندما ذكرت عنده الطيرة ، فقال : «أحسنها الفأل ، ولا تردُّ مسلماً ، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي

(1) فاطر 2 .

(2) الرعد 11 .

(3) سنن الترمذي حديث رقم 1614 .

(4) مسلم حديث رقم 537 .

بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ» (1) .
أما ما ورد في حديث عبد الله بن عمر وغيره أن رسول الله ﷺ قال: «لا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ ، فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالِدَّارِ» (2) ، فليس هو على معنى ما كانت تعتقده الجاهلية من أن الطيرة تؤثر بذاتها ، وإنما المعنى أن هذه الثلاث الدار والمرأة والفرس ، أشد ما يتشاءم الناس به عادة وطبعاً ، لملازمتها لهم ، ومن وقع له شيء منها ، كأن كره الدار ، لما سمعه عنها ممن سكنها قبله من إصابتهم بالأذى ، أو كره المرأة ولم يتقبلها لسبب من الأسباب ، أو الفرس لأنه يصرع راكبه ، وتشاءم بما ذكر وتطير ، فإن الشرع أباح له أن يترك ما تطير منه على خلاف القاعدة في التطير ، ولا يكرهه الشرع على المقام في بيت ، أو مع امرأة يكرهها ، فإن ذلك من الضرر البين ، لكن مع اعتقاد أن الله تعالى هو الفعال لما يريد ، وليس للتطير منها أثر في جلب نفع أو دفع ضرر (3) .

التفاؤل المشروع :

التفاؤل المشروع أن يستبشر المرء وينسرّ عند رؤيته ما يجب ، ويتوقع قدر الله تعالى على وفق ذلك ، فقد كان النبي ﷺ يعجبه الفأل الصالح والاسم الحسن ، وكان يعجبه إذا خرج لحاجته أن يسمع يا راشداً ، يا نجيح (4) ، وكان إذا بعث أحداً أو جاءه رسول سأل عن اسمه ، فإذا أعجبه اسمه فرح به ، فعندما أرسل المشركون يوم الحديبية في المرة الثانية سهيل بن عمرو ، ليفاوض المسلمين ، استبشر النبي ﷺ وتفاءل ، وقال: لقد سهل لكم من أمركم (5) ، وذلك لأن الفأل الحسن تشرح له النفس ، وينسرّ به القلب ، فيحسن الظن بالله تعالى ، ويتوقع قدره على ما تحبه النفس ، قال الله تعالى في الحديث القدسي: «أنا عند

- (1) سنن أبي داود حديث رقم 3919 .
- (2) البخاري حديث رقم 5772 .
- (3) انظر المفهم 630/5 .
- (4) انظر الترمذي حديث رقم 1616 .
- (5) البخاري حديث رقم 2734 .

ظن عبدي بي» (1) .

العدوى :

كان أهل الجاهلية يعتقدون أن المريض إذا دخل على الأصحاء واختلط بهم، أمرضهم بفعله وتأثيره ، والشبهة الحاملة لهم على ذلك ذكرها قائلهم للنبي ﷺ بقوله: «فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظُّبَاءُ فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَجْرِبُهَا كُلَّهَا» (2) .

فأبطل النبي ﷺ شبهتهم بكلمة واحدة، وقال لهم: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ» ، فلو كانت العدوى هي المؤثرة بنفسها فمن الذي أمرض الجمل الأول الذي لم يختلط بغيره، فإن الأول مرض دو أن يعديه أحد ، فلا بد أن يكون المؤثر والممرض على الحقيقة قدرة أخرى غير العدوى ، وهي قدرة الخالق عز وجل ، الذي بيده الأمر كله ولا يُرد قضاؤه .

أما قوله ﷺ بعد ذلك في الحديث: «لا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ ، وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ» (3) ، وقوله ﷺ: «لا يُورَدَنَّ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحٍّ» (4) ، فهذا من أمر العباد بأخذ أسباب ما ينفعهم ، وترك ما يكون سببا في ضرهم بحسب العادة الكونية ، التي يوجد الله تعالى مسبباتها عند حدوثها .

فنفى النبي ﷺ اعتقاد الجاهلية من أن للأسباب قدرة وتأثيرا بنفسها ، وأثبت للأسباب ارتباطا ظاهريا بمسبباتها على حسب السنن التي سنها الله في الكون، من إيجاد المسبب عند وجود السبب ، لتصح للناس أعمالهم وتصرفاتهم ، فيؤجرون عليها ويعاقبون .

وليس في الحجر الصحي وعزل المريض عن الصحيح ، أو عزل من به مرض

(1) البخاري حديث رقم 7405 .

(2) مسلم حديث رقم 2220 .

(3) ذكره البخاري تعليقا بصيغة الجزم في كتاب الطب (باب الجذام) ، ومسند أحمد حديث رقم 9429 .

(4) البخاري حديث رقم 5771 .

معد حسب العادة عن سائر المرضى ، ليس في هذا العزل مخالفة ولا مضادة للشريعة ، إذا أخذت العدوى على أنها أسباب معتادة قد يحدث عندها المرض إذا أراد الله تعالى ، بل هذا العزل مطلوب ومأمور به شرعا ، لما فيه من العمل بالأسباب الكونية التي وضعها الله تعالى للخلق ، ورتب بمقتضاها العقاب والتواب والصالح والفساد ، والله يفعل ما يشاء ويختار (1) .

استطلاع الغيب بالكهانة والأبراج وتزويل الخاتم :

الغيب كل ما غاب علمه عن العيان، سواء في ذلك ما يتعلق بالمستقبل، مثل الإخبار بما سيحدثه الله من موت فلان، أو زواجه بفلانة، أو طلاقه، أو سفره، أو غناه، أو فقره، أو غلاء الأسعار، أو وقوع فتن أو قتل، أو دوام ملك أو انقطاعه، أو حدوث جذب أو خصب، إلى غير ذلك من أخبار المستقبل، الذي لا يعلمه إلا الله ، وكذلك ما تعلق بالماضي ، مما وقع من أحوال الناس وأسرارهم، التي ستروها عن غيرهم، كالإخبار عن السحر ، أو موضع السحر، أو عن السارق ، إلى غير ذلك .

والدليل على أن الغيب يشمل ما تعلق بالماضي كما يشمل المستقبل ما يلي:

1 - أن الله سمي ما وقع من عدم اطلاع الجن على موت نبي الله سليمان عليه السلام غيبا، وهو أمر متعلق بالماضي، فقال تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِمْ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُمْ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ (2) ، والآية تدل على أن الجن أيضا مثل الإنس، لا يعلمون الغيب، فلا يجوز سؤالهم عن أسرار الناس وأخبارهم، ولا يجوز الجزم بصدق ما أخبروا به، لأنهم يكذبون، وفيهم أشرار، وفيهم كهنة كما في الإنس، لا يجوز تصديقهم، قال تعالى مخبرا عن قول الجن: ﴿ وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدْدًا ﴾ (3) ، وقال سبحانه: ﴿ وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا

(1) انظر شرح النووي على مسلم 213/14 .

(2) سبأ 14 .

(3) الجن 11 .

الْقَسِطُونَ ﴿1﴾ .

2 — قال تعالى عما أعطاه لعيسى عليه السلام من معرفة ما تَسْتَرُهُ الناس في بيوتهم: ﴿وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ﴾ (2)، فجعل الله تعالى إخبار عيسى عليه السلام، عما يأكلون ويدخرون في بيوتهم، معجزة له من دلائل نبوته عليه السلام، التي لا يطلع عليها إلا من أوحى الله إليه، فلو كان ادعاء معرفة ما وقع بين الناس ممكنا لآحاد الناس، ولا يُعدّ من التعلق بالغيب، لما جعله الله آية لنبهه، ومعجزة دالة على صدقه .

أما حكم استطلاع الغيب بالحساب وتزويل الخاتم وخط الرمل والنظر في (الفنجان) والنجوم، فالذين يفعلون هذا هم الكهان الذين أضلهم الله، وأغواهم الشيطان، فاتبعوا سبيله، وقد نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن إتيان الكهان، فقال: «فلا تأتوا الكهان» (3)، فلا يجوز الذهاب إليهم، وإن كانوا يقرؤون القرآن، فقد يقرأ القرآن من لا خير فيه، ومن أتاهم معتقدا صحة ما يخبرون به، فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم كما ورد في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أما هم أنفسهم، فمن ادعى منهم مشاركة الله تعالى في علم غيبه، بواسطة ضرب خط، أو تنجيم، أو تزويل خاتم، أو غير ذلك، فقد كفر بالله وكذب قوله، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (4)، وقال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ (5)، وقال تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٦﴾ إِلَّا مَن آرَضْنِي مِنْ رَّسُولٍ﴾ (6)، وقال صلى الله عليه وسلم: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال، قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مُطِرنا بفضل الله، فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال مُطِرنا

(1) الجن 14.

(2) آل عمران 49.

(3) مسلم حديث رقم 537 .

(4) النمل 65.

(5) الأنعام 59.

(6) الجن 26.

بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب»(1).

ولا يغتر أحد بما يخبرون به مما يوافق الواقع ، فإن إخبارهم بشيء من المغيبات، هي جمل تلقيها إليهم الشياطين، قليل منها يوافق الحق، فيمررون به ما يشاؤون من الكذب يضللون به العباد .

فلا جائز أن يخبر أحد غير الأنبياء صلوات الله عليهم، بشيء من المغيبات، على وجه الحق والصدق، إخبارا متواليا فيه تفصيل ووضوح، من غير أن يتخلله غلط وكذب، ولذا فإن عادة الكهان أن يُعطوا جملا مقتضبة، وأخبارا مجملة، محتملة لوجوه مختلفة، كما وقع لابن صياد اليهودي حين حبا له النبي ﷺ شيئا من سورة الدخان في كُمه، وهو قوله تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾(2)، وكان ابن صياد يتكهن ويدعي النبوة، فقال ابن صياد: هو الدخ — أي الدخان — فقال له النبي ﷺ: «انحسأ فلن تعدو قدرك»(3)، يريد إنك لا تقدر على أكثر من ذلك، ولا يمكنك أن تأتي بالأشياء على تفاصيلها، كما يخبر الأنبياء الموحى إليهم، وإنما تُلقى إليه الكلمة تصادف الغيب فإذا طلب منه أكثر منها، أضاف ما شاء من الكذب، فإن ابن صياد لم يقدر على أن يأتي بأكثر من كلمة الدخان ناقصة ، فقال: الدخ .

ومثله أيضا ما وقع لهرقل وكان كاهنا، وقد أصبح ذات يوم خبيث النفس، فسألوه عن ذلك فقال: «إني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختان قد ظهر»(4)، أي غلب، فقد أخبر بهذا الخبر الجمل الذي حيره وقض مضجعه، وخشي منه على ملكه، ولم يقدر من جهة الكهانة على معرفة أزيد من ذلك، كبعثة النبي ﷺ وصفته وظهور أمره، وما ينتهي إليه شأنه ومتي يكون ذلك.

وضعيف الإيمان إذا ألقى إليه العراف والكاهن الكلمة المبهمة المحتملة، فسرها

1) مسلم حديث رقم 71.

2) الدخان 10.

3) البخاري حديث رقم 1355.

4) البخاري حديث رقم 7 .

على الوجه الذي يريده من الإخبار بالغيب، ووقع في قلبه تصديقه في كل ما أخبره به بعد ذلك من الكذب والتخليط، وربما خوفه من وقوع أمر له إن فعل كذا، أو لم يفعل كذا، وربما فرض عليه مالا، فدفعه خائفا أن يقع له المكروه، فيعتقد بذلك نفع العراف وضُرّه.

فحذار من تصديق أمثال هؤلاء، واختلاط أمرهم، وليكن لدى المؤمن من اليقين والإيمان ما يرد به كيدهم، مقتديا برسول الله ﷺ في قوله لابن صياد: «احسأ فلن تعدو قدرك»، والله كفيلا أن يكفيه باليقين والإيمان كل مكروه.

وأما قول الله تعالى: ﴿فَنظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ (1)، فليس هو من الكهانة في شيء، وإنما معناه أن إبراهيم عليه السلام نظر إلى السماء والنجوم، وفكر في عكوف قومه على عبادة الأوثان، فقال لهم: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ معتذرا عن الخروج معهم في يوم عيدهم، كما قال أهل التفسير، لِيَفْرُغَ فِي غَيْبَتِهِمْ لِتَكْسِيرِ أَصْنَامِهِمْ، مستعملا في ذلك معاريف الكلام، التي فيها مندوحة عن الكذب.

فقد عني هو بسُقْمِهِ ما أصابه من الغم، من عكوف قومه على عبادة الأوثان، وإعراضهم عن عبادة الله، وفهموا هم من السقم، المرض المانع من الخروج معهم فعذروه، وهو معنى ما ورد في الحديث: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ثَنَيْنَ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَوْلُهُ ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وَقَوْلُهُ ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾» (2)، اثنتين منهما في ذات الله، إحداهما قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، فليس المراد حقيقة الكذب، وإنما هي المعاريف يتقى بها الكذب، ويوصل منها إلى الغرض.

وأما قول معاوية بن الحكم السلمي للنبي ﷺ: «...ومنا رجال يخطون»، فقال له النبي ﷺ: «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك» (3)، فقد اتفق العلماء على أن الحديث يفيد تحريم الخط، والنهي عنه لا إباحته، فإن معناه: إذا

(1) الصفات 89.

(2) البخاري حديث رقم 3258.

(3) مسلم حديث رقم 537.

علمتم يقينا موافقة الخط للغيب، كما علمه ذاك النبي فخطوا، وهذا العلم لا سبيل لنا إليه، فلا يكون الخط مباحا في حقنا، لأنه معلق على أمر متعذر الحصول.

(لو) تفتح عمل الشيطان :

الرضا بالقضاء من أركان الإيمان ، والمسلم قبل وقوع القضاء مطالب بأمرين:

1 - الاستعانة بالله والتوكل عليه ، والالتجاء في كل أمر إليه .

2 - الأخذ بالأسباب بحزم ، وذلك بالجد والحرص على ما ينفعه في أمر دينه

ودنياه ، فلا يعجز ولا يتعلل بالقدر ، ولا يفرط في ما يقدر عليهم عمل، بل تكون همته عالية وعزيمته قوية ، وإرادته صلبة ، في تحقيق ما ينفع به نفسه وينفع الناس ، وينهض بأمر المسلمين قال ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ ، أَحْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعْنُ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ» ، أما بعد وقوع القضاء ، فالواجب هو الرضا بالقضاء ، والتسليم لما قدره الباري عز وجل ، والإعراض عن الماضي وعمات من نفع ، أو وقع من ضر ، قال تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ (1) ، وقال ﷺ: «وإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» (2) ، فيكف المسلم نفسه عن التفكير فيما فاته وفي أسبابه ، ويقطع عنها وساوس الشيطان ، فإن استرسال الفكر فيه يؤدي إلى التسخط ورد القضاء ، ولا يزيد القلب إلا هما وحزنا ، لأنه يفتح على النفس باب اللوم والندم والأسف ، وتفتح له (لو) عمل الشيطان ، لو فعلت كذا لكان كذا ، فيسند بذلك التأثير إلى فعله وقدرته وعمله وعلمه وخبرته ، وينسى قدرة ربه كما كان حال قارون ، ﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ﴾ (3) ، وكما كان حال المنافقين يوم أحد: ﴿ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا

(1) الحديد 23 .

(2) مسلم حديث رقم 2664 .

(3) القصص 78 .

هَهُنَا ﴿١﴾ ، فظنوا أن فعلهم بالخروج أو عدمه يمنعهم من الموت ، فرد الله تعالى عليهم: ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾ (2) .

المسلم بعد وقوع القضاء، عليه أن يبادر إلى الرضا والتسليم ، لكن بقلبه قبل لسانه ، ويكون قوله باللسان: — قدر الله وما شاء فعل — تعبيرا عما امتلأ به قلبه من الإيمان والرضا ، ولا يقول: لو كان كذا لكان كذا ، فإن لو تفتح عمل الشيطان ، والتسخط على القضاء .

واستعمال (لو) ليس دائما مذموما ، وإنما يكون مذموما إذا كان في سياق الاعتراض على القدر كما تقدم ، أما إذا كان الغرض الإرشاد وبيان الحكم لما يقع في المستقبل ، فلا خلاف في جوازه ، فقد نطق به النبي ﷺ قال: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْ لَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَخَلَّتْ» (3) ، وقال ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا بغيرِ بَيْنَةٍ لَرَجَمْتُ فَلَانَةَ» (4) .

لا يقال هلك الناس :

من الجهل بالله الحكم على الناس جميعا بالهلاك ، فهو من التحكم على الله تعالى بإقنات الناس من رحمته ، والناس لا يهلكون جميعا إلى أن تقوم الساعة، ولا تزال طائفة من الأمة على الحق كما جاء في الصحيح (5) ، وفي الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» (6) ، روي بضم الكاف (أهلكهم) ومعناه أن القائل أحق بالهلاك ، وهو أشدهم هلاكا إن قال ذلك محقرا لهم ومعجبا بنفسه ومزكيا لها .

ويروى (أهلكهم) بالفتح ، ومعناه أن الذي قال ذلك هو الذي أهلكهم ، ولم يهلكهم الله تعالى ، فهو متأل على الله تعالى ، ومقنط للناس من رحمة الله عز

(1) آل عمران 154 .

(2) آل عمران 154 .

(3) البخاري حديث رقم 1651 .

(4) سنن ابن ماجه حديث رقم 2559 .

(5) مسلم حديث رقم 156 .

(6) مسلم حديث رقم 2623 .

وجلّ، وموقع لهم في الهلاك.

قال القرطبي في المفهم: « ولا يدخل فيه من قال ذلك على جهة الشفقة على أهل عصره ، وأنهم بالنسبة إلى من تقدمهم من أسلافهم كالهالكين ، فإنها عادة جارية في أهل الفضل والعلم ، يعظمون أسلافهم ، ويلومون بالتقصير والتفريط من بعدهم في باب التذكير والموعظة ، ليقندي اللاحق بالسابق كما قال الحسن رضي الله عنه: لقد أدركت أقواما لو أدركتموهم لقتلتم مرضى ولو أدركوكم لقالوا هؤلاء لا يؤمنون بيوم الحساب»(1).

وهذا الحديث فيه ردّ اعتقاد الخوارج وأهل التكفير الذين يقولون بهلاك الناس جميعا ، فلا يصلون معهم الجماعات ، ولا يعتدّون لهم بعمل ويرون الخروج عليهم وقتلهم ، فإن القائلين ذلك هم الذين أهلكوا الناس ظلما وتحكما على الله تعالى، وليس الله هو الذي أهلكهم ، لأن الله تعالى حكم بأنه لا تزال طائفة من الأمة على الحق لا يضرهم من خالفهم ، وهؤلاء يكذبون ذلك ويحكمون بهلاك الأمة(2).

تعليق الدعاء على المشيئة:

المسلم مأمور في جميع ما يريد فعله أن يتبرأ من حوله وقوته ، وأن يعلقه على مشيئة ربه ، كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٦٠﴾ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ ﴾(3) ، ويستثنى من ذلك أمران ؛ الإيمان والدعاء ، فلا يقل أحد أنا مؤمن إن شاء الله على الشك⁴ ، ولا يقل اللهم اغفر لي إن شئت ، ففي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعْرِزَ الْمَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ»(5) ، قال ابن عبد البر: «لا يجوز لأحد أن يقول اللهم أعطني إن شئت وغير ذلك من أمور

(1) المفهم 608/6 .

(2) انظر المفهم 609/6 .

(3) الكهف 23 .

(4) ويجوز كما تقدم إن اتجهت المشيئة إلى الخاتمة أو إلى العمل أو إلى رجاء القبول .

(5) البخاري حديث رقم 6339 .

الدين والدنيا ، لأنه كلام مستحيل لا وجه له ، لأنه لا يفعل إلا ما شاء» (1) .

وسبب النهي عن عدم الجزم بالدعاء وتعليقه على المشيئة أن التعليق يتضمن فتور الرغبة في المطلوب ، وعدم المبالاة بما إذا حصل أو لم يحصل ، فكأن الداعي مستغن عن ربه لم يتحقق من حاله الافتقار والذل والاضطرار ، وهذا حال من قسا قلبه وقل اكترائه بذنبه وحاجته إلى رحمة ربه ، وإذا كان الله عز وجل لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه كما ورد عن النبي ﷺ ، فكيف بمن قل اكترائه بما عند ربه (2) ، قال ﷺ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ» (3) .

استعظام الوسوسة والنفرة منها :

أخذ الشيطان على نفسه العهد أن يضل العباد ويفتنهم كما أخبر عنه القرآن: ﴿ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤١﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴾ (4) : ﴿ قَالَ فِيمَا أُغْوِيَنِّي لِأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٤٢﴾ ثُمَّ لَأَتَيْنَهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾ (5) .

وللشيطان في الإغواء طريقان: طريق تزيين المعصية ، والإغراء عليها، وتجيئها إلى النفس ، وتسهيل آثارها عليها ، بعدم المبالاة بها ، حتى تصير هيئة يتقبلها القلب ولا يترعج منها ، كأن يزين له الزنا ووسائله من النظر، لما فيه من المتعة المؤقتة التي يعقبها ندم عاجل، أو يزين له الغش في البيع ، أو أخذ الرشوة، لما فيه من تهيؤ الحصول على المال سهلا سريعا، أو يزين له الكذب والزور والنميمة والغيبة لما يوهمه في ذلك من المصلحة أو النصيحة، إلى غير ذلك من أنواع الحرام التي يزينها الشيطان، فإن استجاب له اكتفى منه بذلك، واطمأن إلى أنه حقق منه ما يريد .

(1) فتح الباري 427/12 .

(2) انظر المفهم 29/7 .

(3) الترمذي حديث رقم 3479 .

(4) ص آية 83 .

(5) الأعراف 17 .

وإن لم يجد الشيطان استجابة من العبد من هذا الطريق ، بأن وجده قوي الإيمان ، عالماً بمكره وكيده، حريصاً على دينه ، لا يفرط فيه ولا يتهاون به ، ولا ينقاد إليه، أتاه من الطريق الآخر طريق الوسوسة والتشكيك في دينه، فيهجم عليه بالأفكار الرديئة الخبيثة في معتقده ، أو يشككه في عبادته ، بحيث إذا فعل منها شيئاً قال له : لم تفعله ليحزنه ويغمه ، فإن كان العبد على فقه وبصيرة ولم يعبأ به، واستعان عليه بربه ، رجع الشيطان خاسئاً مدحوراً ، وإن لم يكن كذلك اشتدت وطأة الوسوسة عليه حتى يمل ويأس من إصلاح نفسه ومن عمله، وبذلك يكون قد استجاب للشيطان ونال منه ما أراد .

أنواع الوسواس :

الوسواس قد يكون في العقيدة ، بالتشكيك فيما يجب الإيمان به ، أو بإلقاء الخواطر والأفكار الرديئة بنسبتها إلى الله عز وجل أو إلى رسله ، وملائكته ، وقد يكون في العبادات بالتعمق فيها ، وفعل ما لم يطلب الشارع فعله من العباد ولا كلفهم به ، كتكرار العمل في الوضوء ، أو الغسل مرات ومرات ، بحيث كلما غسل الموسوس يعيد، ويقول إنه لم يغسل مع أنه منغمس في الماء ، أو بتكرار النطق بالتكبير ، أو النية عند دخول الصلاة ، أو تكرار السلام عند الخروج منها ، ويعالج ذلك حتى يصيح باللفظ أحياناً إذا اشتد عليه الأمر ، ناطقاً به كالحیوان ، وذلك من تلبس إبليس عليه .

الوسوسة في العقيدة :

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «جاء ناسٌ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به ، قال : وقد وجدتموه؟ ، قالوا : نعم ، قال : ذاك صريح الإيمان» (1) .

وفي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : «سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوسوسة ،

(1) مسلم حديث رقم 132 .

قَالَ: تَلْكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ»⁽¹⁾ ، وفي الصحيح: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ»⁽²⁾ ، وفي رواية: «إِذَا وَجَدْتَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَقُلْ: هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ»⁽³⁾ .

وفي حديث ابن عباس: «أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَحَدَنَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالشَّيْءِ ، لِأَنَّ يَكُونُ حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَقْدِرْ مِنْكُمْ إِلَّا عَلَى الْوَسْوَسَةِ»⁽⁴⁾ .

دلت هذه الأحاديث على أن الوسوسة في العقيدة ، وورود الخواطر الرديئة على القلب مع كراهته لها ، وشعوره بالهم والغم منها ، لا تدل على ضعف الإيمان ، بل إن الخوف منها والحزن والقلق بسببها هو صريح الإيمان ، كما أخبر النبي ﷺ ، ولو كان الوسوسة من ضعف الإيمان لما وقعت لأصحاب رسول الله ﷺ ، وهم خيار الأمة ، فقد كان أحدهم يقول عما يقع في قلبه : لأن يكون أحدنا حُممة — أي فحما — أحب إليه من أن يتكلم به ، وقال ﷺ للذي وجد في نفسه ما يتعاضم أن يتكلم به : وقد وجدتموه ؟ قالوا : نعم ، قال ذاك صريح الإيمان .

فالموسوس لا تضره الخواطر الرديئة التي ترد على قلبه كرها ، ولا يجد لها مدفعا ، ولا تفسد إيمانه ، بل بمعاناته ومكابدته إياها يقوى إيمانه ، ويعظم أجره ، ولا يؤاخذة الله تعالى عليها ، لأنها ليست من فعل العبد ولا من كسبه أصلا ، بل هي من فعل شيطان مريد ، جالس بجنبه ، يتكلم بها عنه ، ليغيظه ويحزنه ، وهذا من رحمة الله تعالى بعباده ولطفه بهم ، وتمام عدله وحكمته ، فإنه تجاوز لهذه الأمة عما حدثت به نفسها ما لم تفعل أو تتكلم ، كما جاء في الصحيح عن النبي ﷺ .
ومن أنفع العلاج لخواطر النفس ووسواس الشيطان في العقيدة أن يفرح بما العبد،

(1) المصدر السابق .

(2) مسلم حديث رقم 134 .

(3) مسلم 119/1 .

(4) مشكل الآثار 326/2 .

ويعتبرها علامة على قوة إيمانه ، فإنه بذلك يغيظ الشيطان، ويقطع طمعه فيه .

شكا رجل إلى أبي سليمان الداراني الوسواس فقال: إذا أردت أن ينقطع عنك فأي وقت أحسست به فأفرح ، فإنك إذا فرحت به انقطع عنك ، لأنه ليس شيء أبغض إلى الشيطان من سرور المؤمن ، وإن اغتمت به زادك ، قال النووي: وهذا يؤيد ما قاله بعض الأئمة إن الوسواس إنما يتلى به من كمل إيمانه، فإن اللص لا يقصد بيتا خرابا(1) .

وهذا كله في الخواطر والوسوسة الواردة غير المستقرة في القلب ، أما شبه الإلحاد المستقرة في القلب ، كشبه أهل البدع والزيغ ، المعتقدين للانحرافات، المحدثين في الدين ما ليس منه، بعبادات باطلة ، أو معتقدات فاسدة ، يرون أنهم يؤجرون عليها ، أو المعتنقين لمذاهب فلسفية أو كلامية خاطئة، تقوم على التشكيك في المعتقدات ، أو معتنقين مذاهب علمانية ، أو شيوعية ، أو أي مذهب فيه زيغ ، وانحراف أو كفر وإلحاد ، يدافعون عنها فهم مؤاخذون بما استقر في قلوبهم، فإن كان على اقتناع فالأمر واضح في مؤاخذتهم بما اعتنقوه ، وإن كان شبهة، فعليهم أن يدفعوها بالنظر والاستدلال والاطلاع على حجج أهل الإسلام ، وإلا كانوا من الضالين .

الوسوسة في العبادات :

وللوسوسة في العبادات صور في غاية العجب ، قال الشعراني: وقد رأيت من يقفز في الهواء إذا نوى الصلاة ، ثم يقبض بيديه على صدره كأنه يخطف شيئا كان هاربا منه ، ثم يقول: أستغفر الله ، ثم يقول : الطلاق يلزمني ثلاثا لا أزيد على نية واحدة ثم يزيد ، وكان ذلك في صلاة الجمعة ، فما زال كذلك حتى فاتت الجمعة(2) .

وذكر ابن الجوزي عن أبي الوفاء ابن عقيل أن رجلا لقيه ، فقال له: إني أغسل

(1) الأذكار ص 118 .

(2) انظر لطائف المنن 555 ، وتبليس إبليس ص 134 .

العضو وأقول: ما غسلته ، وأكبر وأقول: ما كبرت ، وأنغمس في الماء مرارا كثيرة ، وأشك هل صح لي غسل أم لا ، فما ترى ؟ فقال ابن عقيل : دع الصلاة، فإنها ما تجب عليك ، فقالوا له: كيف تقول ذلك ؟ فقال لهم: قال النبي ﷺ: رفع القلم عن المجنون حتى يعقل ، ومن يكبر ويقول ما كبرت فليس بعاقل .

الوقاية من الوسوسة :

من أراد أن يجنبه الله تعالى الوسواس قبل وقوعه ، فليأخذ بأسباب الوقاية منه، والوقاية منه تكون بالتفقه في الدين ، وتعلم العلم الشرعي ، ومصاحبة أهل العلم والفقهاء العاملين ، فإن ذلك أجود ما يتوقى به وسواس الشيطان ، وفي الأثر: فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد — أي جاهل — .

ومن أسباب الوقاية منه أيضا الحرص على أكل الحلال ، وتطيب المطعم والمشرب ، فإن ذلك ينور القلب ، فلا يجعل الله للشيطان عليه سبيلا ، هذا مع المحافظة على ذكر الله تعالى ، وما كان يقوله رسول الله ﷺ ونقل عنه من الأذكار ، وأدعية اليوم والليلة ، وتلاوة القرآن ، كل ذلك يجعل منه المسلم وردا لنفسه كل يوم ، مع التدبر وحضور القلب ، سواء في التلاوة أو في ذكر الله تعالى، والأدعية المأثورة ، فإن حضور القلب، واستحضار معاني الذكر التي فيها تعظيم الله تعالى يتحقق معه النفع ، ويتحقق معه حفظ الله تعالى الذي رتبته عليه، ووعد به قائله ، وهو حفظ الرب، الفعال لما يريد ، الذي لا يقدر على اختراقه جان ولا مرید .

علاج الوسواس بعد وقوعه :

أما بعد الابتلاء بالوسواس وحصوله ، فعلاجه يكون على الوجه الآتي :

1 — الإعراض عنه ، فإنه ليس لعلاج الوسواس بعد وقوعه كالإعراض عنه، وعدم المبالاة به، وترك الالتفات إليه ، وإلى ذلك نبه النبي ﷺ بقوله في الحديث: «...فليستعذ بالله وَلَيْتَهُ»⁽¹⁾ ، خرج مالك في الموطأ عن سليمان بن يسار أنه

(1) البخاري حديث رقم 3276 .

سئل عن البلل يجده الإنسان — أي من أثر الوسوسة — فقال: «انضح ما تحث ثوبك بالماء وآله عنه»⁽¹⁾ ، والمعنى في ذلك أن الموسوس إذا نضح بالماء فإنه إن أحس ببلل قدر أنه من أثر النضح بالماء ، وسد الباب على الشيطان بالوسوسة .

ولا يقلق الموسوس ويضعف إذا رأى في بادئ الأمر مع الإعراض عن الوسوسة زيادة فيها ، فإنه شائع في الموسوسين : يأتي الموسوس ويسأل ، فيبين له أن الوسوسة لا تضر المؤمن ، وهي ابتلاء يعظم له به أجره ، وخوفه منه دليل على قوة إيمانه ، والله عز وجل لا يعذب عباده بما لا قدرة لهم على دفعه ، فإن الحاكم من البشر لا يؤخذ بذلك إن كان معه شيء من العدل ، فما بالك بعدل الله ورحمته وحكمته وعلمه ، وتقول له: إن حجر الزاوية في التخلص من الوسوسة هو الإعراض عنها وعدم المبالاة بها ، فيجد راحة لمثل هذا القول ينشرح به صدره ، ثم لا يلبث أياما قليلة حتى يعود للسؤال نفسه ، وهو في حالة أسوأ من حاله الأول ، ويقول إنه لم ينفع معه الإعراض وأن الوسواس اشتد عليه أكثر من ذي قبل ، ويعتقد أنه لم يبق له من الإيمان شعرة ، وهو في يأس من حاله .

وقوع مثل ذلك متوقع من كل موسوس ، فإن ذلك من تمام مكر عدو الله وكيدته ، وهي علامة على أن الخناس أذن بالرحيل ، فإن كل عدو إذا ما حاربت به بما لا يطيق من سلاح ، يقاوم أول الأمر كأشرس ما يكون ، ثم تخمد قوته ويذهب ريجه .

2 — على المؤمن إذا ما ابتلى بشيء من الوسواس أن تكون ثقته بالله تعالى كبيرة ، واعتصامه به لا يتزعزع ، واعتماده وتوكله عليه في دفع الخواطر ، يقينا لا ارتياب فيه ، فإن الموسوس إذا قويت نفسه على دفع الشيطان ، وقال له: أنا أدري بنفسي منك ، انقطع طمعه فيه ، ويثس منه ، وليعلم العبد أن الشيطان ضعيف لا قدرة له ، ولا حول ولا طول ، فإنه لضعفه وتخاذله سماه الله تعالى الخناس ، والخناس : الذي عادته الاختفاء ، والتأخر بعد الظهور ، مرة بعد مرة ، وقد أخبر الباري أنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون : ﴿ إِنَّ

(1) الموطأ حديث رقم 90 .

عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴿١﴾ .

3 - الاستعاذة من الشيطان والاستعانة عليه بذكر الله والاستغفار، وتلاوة القرآن ، وأفضل الذكر بعد القرآن لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، قال تعالى: ﴿ وَإِنَّمَا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (2) ، وقال ﷺ في جواب السائل عن الوسوسة: «... فَلْيُسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيُنْتَهَ» (3) ، وفي رواية: «فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ» (4) ، وفي رواية: «إِذَا وَجَدْتَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَقُلْ: هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» (5) .

ومن صيغ الاستعاذة الواردة في السنة: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ» (6) ، والاستعاذة معناها الاستعانة بالله وحده والالتجاء إليه والتوكل عليه، وهي أنفع لدفع الشيطان من سببه ولعنه، فإنه يتصاغر مع الاستعاذة، ويتعاضم عند السب، حتى يقول: بقوتي صرعته، ففي الحديث إن دابة عثرت بالنبي ﷺ ، فقال رجل: تعس الشيطان، فقال: «لَا تَقُلْ تَعَسَ شَيْطَانٌ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَبَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ» (7) ، وفي رواية: «حَتَّى يَكُونَ أَصْغَرَ مِنْ ذُبَابٍ» (8) .

ثم ما قصدت إليه والحمد لله أولا وآخرا ،

وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

-
- (1) الإسراء 65 .
 - (2) فصلت 36 .
 - (3) البخاري حديث رقم 3276 .
 - (4) مسلم حديث رقم 134 .
 - (5) مسلم 119/1 .
 - (6) سنن الترمذي حديث رقم 242 .
 - (7) أبو داود حديث رقم 4982 .
 - (8) مسند أحمد حديث رقم 20068 .

سبحان الله وبحمده
عدد خلقه ورضا نفسه
وزنة عرشه ومداد كلماته

Mostafamas

فهرس الموضوعات

سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم

Mostafamas

3	مقدمة
الباب الأول في المنهج	
7	الفصل الأول: المذهب الواجب الاتباع في العقيدة
7	مسلمات تقود إلى المذهب الواجب الاتباع:
7	1 — التحاكم عند الاختلاف إلى الله ورسوله :
9	2 — فضل السابقين :
11	3 — الاقتداء بالأئمة في الفروع يقتضي الاقتداء بهم في الأصول:
13	4 — ذم التكلف في التأويل:
15	5 — التحذير مما انفردت به الكتب المتأخرة:
16	6 — العمل بالراجح :
18	الفصل الثاني: التشدد في مسائل الخلاف وعلاج الخلل
18	ضعف التعليم الديني:
20	الخلاف للعصية :
22	الحفاظ على الجماعة بترك بعض المستحبات :
23	القنوت في صلاة الفجر والمسح على الجوربين:
24	أولاً — المسح على الجوربين:
25	ثانياً — القنوت:
27	الآباء والأبناء :
27	لون من جهالات الآباء:
28	لون من تعنت الأبناء:
29	السبحة وإزراق الكعبين والساعة في اليمين:
31	ضابط شرعي للآباء والأبناء:
33	الصلاة في مسجد فيه قبر :
35	الاحتجاج بالحديث ممن لا يحسن الفقه :
37	الفصل الثالث: منهج الأئمة في التعامل مع المخالف
37	الاعتراف باختلاف العلماء:

38	الاختلاف بين جماعات المسلمين ليس كالخلاف مع غيرهم:
39	طالب الحق مأجور أخطأ أو أصاب ولا يعتف:
40	أحوال المخالف في العلم:
42	لا تكفر ولا نضل الخلف المنتمين إلى أهل السنة وإن أخطئوا:
44	تصنيف الناس بالانتماء إلى المذاهب:
46	لا يترك علم الرجل لخطئه في الفتوى:
48	ليس كل خلاف بدعة وليست البدع كلها في ميزان واحد:
49	الاختلاف في واقعنا المعاصر:
51	الوقوع في العلماء وعلم الجرح والتعديل:
53	التوثيق والتجريح له شروط:
55	الفصل الرابع: الجدل في العقيدة
55	ذم الجدل:
57	اختبار الناس بالصفات:
62	الفصل الخامس: التعريف بأشهر الفرق ومصطلحاتها
62	أهمية التعريف بهذه المصطلحات:
62	1 - الجهمية:
63	2 - الكرامية:
63	3 - المعتزلة:
64	4 - الجبرية:
64	5 - المرجئة:
65	6 - الرافضة:
65	7 - الخوارج:
66	كلمة إنصاف عن الأشعرية:
67	المراحل التي مر بها المذهب الأشعري:
69	الانتساب إلى الأشعري:
70	غلو القائلين بوجوب اتباع المذهب الأشعري:
71	رجوع أئمة الأشعرية عن آرائهم:
73	معتقد أبي الحسن الأشعري:
74	صحة نسبة (الإبانة) إلى الأشعري وكونه آخر كتبه:
78	مذهب العالم ما مات عليه لا ما رجع عنه:

الباب الثاني في العقيدة

81	الفصل الأول: الإيمان والإسلام
81	أول ما يجب على المكلف:
82	تعريف الإيمان والإسلام :
83	الإيمان والإسلام في الشرع يردان على شيء واحد:
84	ما يجب الإيمان به:
85	فضل الصحابة :
86	الإيمان والإسلام مبناهما التسليم :
87	الإيمان يزيد وينقص :
88	الإيمان قول وعمل :
91	توجيه حديث البطاقة:
92	القائلون بأن الإيمان الإقرار دون العمل :
93	المعرفة وحدها دون إذعان لا تكفي :
95	حسن النية وحده لا يكفي :
96	قول الإنسان أنا مؤمن إن شاء الله :
97	مرتكب المعصية ليس كافرا:
100	سلب الإيمان :
100	أمثلة لما يسلب الإيمان:
101	شروط تكفير المعين:
104	ما يترتب على الردة :
104	العذر بالجهل:
107	مصير المؤمنين ومصير الكافرين:
109	الفصل الثاني: التوحيد
109	وحدة النظام تدل على وحدانية الخالق:
109	معنى توحيد الله:
111	معنى لا إله إلا الله :
111	توحيد الألوهية :
112	توحيد الربوبية :
115	وحدة الذات ووحدة الصفات :
116	أ — صفات الذات:

117	الصفات الخيرية:.....
118	ب — صفات الفعل:
122	أقوال علماء المالكية في صفة العلو:
126	الكف عن الخوض في الصفات:
127	دفع شبهة المؤولين :
128	ما ورد فيه من الصفات تأويل عن السلف:.....
130	صفة الكلام:.....
131	الكلمات التشريعية والكلمات الكونية:
132	القرآن كلام الله:
134	التفصيل في مقام التعليم:
135	رؤية الباري عز وجلّ :
136	الأسماء الحسنى وإحصاؤها :
140	بالأسماء الحسنى ليست محصورة في هذا العدد:
141	أسماء الله لا تعرف إلا عن طريق الشرع :
142	اسم الله الأعظم :.....

الباب الثالث في السلوك

145	الفصل الأول: الإيمان والمفاهيم الخاطئة
145	عزل الإيمان عن السلوك :
146	التجارة والمكاسب:
147	المال والتعامل:.....
148	عدم الانضباط:.....
149	1 — الاستهتار بالوقت:
151	2 — المغالبة على الحقوق:
153	استحلال المال العام:.....
156	السفر والسياحة:
157	الطب والمستشفيات:.....
163	المصححات الخاصة:
164	تسويق السلعة للمريض دون أن يستشار:
167	الجامعات والمعاهد:
168	الجامعات الخاصة :

168	الموظفون والإداريون:
172	فتن كقطع الليل:
173	فتنة الاعتقاد:
174	الافتنان بالأضرحة:
175	فتنة اللسان:
176	فتنة الانقياد للشهوات:
179	غربة الحق:
179	(زي الناس)!!:
181	الفصل الثاني: من شعب الإيمان
181	فرائض وسنن مضيعة:
181	لا يجوز الإقدام على عمل حتى يعلم حكم الله فيه:
182	النصح في الدين من الإيمان:
183	النصح لله:
183	النصح لرسول الله ﷺ:
183	النصح لكتاب الله:
184	النصيحة الملقاة على كاهل العلماء:
186	تحري الفتوى بصحيح الأقوال:
187	النصيحة المطلوبة من عامة المسلمين:
188	الحب في الله والبغض في الله:
189	هجران أهل البدع:
192	إماطة الأذى عن الطريق:
194	الإنفاق في السفه والبخل في الواجبات:
195	الصبر من الإيمان:
195	الصبر على العمل ابتداء ودواما:
197	الصبر على المصيبة:
198	الابتلاء بالنعم أشد من الابتلاء بالنقم:
200	الفصل الثالث: حماية التوحيد
200	سد ذرائع الانحراف في العقيدة:
200	إخلاص العمل لله ومراتبه:
203	التحذير من الغلو:

203	التحذير من الغلو في رسول الله ﷺ :
204	الغلو في الأولياء وتعارضه مع التوحيد :
206	الغلو في الكرامات يتعارض مع التوحيد :
209	تخويف الناس بالكرامات وإفساد العقائد :
210	الحلف بغير الله :
212	نسبة الاختراع والإبداع لغير الله :
213	تسمية المخلوق بالرب والمولى والسيد :
214	سب الدهر :
215	التألي على الله :
217	التشريك في المشيئة والقدرة :
218	التوسل الجائز :
219	التوسل المختلف فيه :
221	التوسل المحظور :
223	الاستغاثة بالمخلوق :
224	تشديد الأضرحة وبناء القبور :
224	اتخاذ القبور مساجد :
225	النذر للأضرحة والذبح عندها :
227	الفصل الرابع: من مظاهر ضعف الإيمان
227	التطير والتفاؤل :
230	التفاؤل المشروع :
231	العدوى :
232	استطلاع الغيب بالكهانة والأبراج وتتريل الخاتم :
236	(إن) تفتح عمل الشيطان :
237	لا يقال هلك الناس :
238	تعليق الدعاء على المشيئة :
239	استعظام الوسوسة والنفرة منها :
240	أنواع الوسواس :
240	الوسوسة في العقيدة :
242	الوسوسة في العبادات :
243	الوقاية من الوسوسة :

243	علاج الوبسواس بعد وقوعه :
247	فهرس الموضوعات